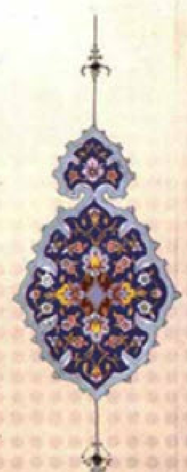


حول الشيعة والمرجعية في الوقت الحاضر



تأليف
الشيخ محمد علي التسخيري


بسم الله الرحمن الرحیم

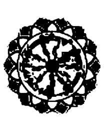


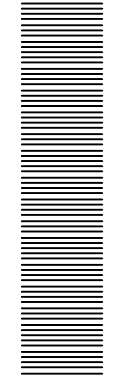
حول الشّيعة والمرجعية

«في الوقت الحاضر»

الشيخ محمّد عليّ التسخيري

تسخيرى، محمدعلى
حول الشيعة والمرجعية في الوقت الحاضر / محمدعلى التسخيرى -.
قم، المجمع العالمى لأهل البيت(ع)، ١٣٨٥.
٢٦٦ ص.
ISBN 964-529-074-0
فهرستنويسى بر اساس اطلاعات فيپا.
عربى.
١. مرجعيت. ٢. شيعه -- دفاعيه‌ها و رديه‌ها. ٣. امامت -- دفاعيه‌ها و رديه‌ها. ٤. خاندان نبوت. الف. مجمع جهانى اهل بيت (ع). ب. عنوان.
BP ١٦٧/ ٩خ ت ٢٩٧/٣١
كتابخانه ملى ايران ٥٧٣ - ٨٥م





اسم الكتاب: حول الشيعة والمرجعية «في الوقت الحاضر»

المؤلف: الشيخ محمّدعليّ التسخيري

الموضوع: التاريخ والكلام

الناشر: المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام

الطبعة الأُولى: ١٤٢٢ هـ

الطبعة الثانية المصحّحة: ١٤٢٧ هـ

المطبعة: اعتماد

الكمية: ٣٠٠٠

ISBN: 964-529-074-0

www.ahl-ul-bayt.org

أهل البيت عليهم السلام
في القرآن الكريم

إنما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
ويطهركم تطهيراً

سورة الأحزاب / آية : ٣٣

أهل البيت عليهم السلام
في السنة النبوية

إني تارك فيكم الثقلين
كتاب الله وعترتي أهل بيتي
ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً

« الصحاح والمسانيد »

كلمة المجمع

إنّ تراث أهل البيت عليهم السلام الذي اختزنته مدرستهم وحفظه من الضياع أتباعهم يعبّر عن مدرسة جامعة لشتى فروع المعرفة الإسلامية. وقد استطاعت هذه المدرسة أن تربّي النفوس المستعدة للاغتراف من هذا المعين، وتقدّم للأُمة الإسلامية كبار العلماء المحتذين لخُطى أهل البيت عليهم السلام الرسالية، مستوعبين إثارات وأسئلة شتى المذاهب والاتجاهات الفكرية من داخل الحاضرة الإسلامية وخارجها، مقدّمين لها أمتن الأجوبة والحلول على مدى القرون المتتالية.

وقد بادر المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام ـ منطلقاً من مسؤولياته التي أخذها على عاتقه ـ للدفاع عن حريم الرسالة وحقائقها التي ضبّب عليها أرباب الفرق والمذاهب وأصحاب الاتجاهات المناوءة للإسلام، مقتفياً خطى أهل البيت عليهم السلام وأتباع مدرستهم الرشيدة التي حرصت في الرد على التحديات المستمرة، وحاولت أن تبقى على الدوام في خطّ المواجهة وبالمستوى المطلوب في كلّ عصر.

إنّ التجارب التي تختزنها كتب علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام في هذا المضمار فريدة في نوعها؛ لأنها ذات رصيد علمي يحتكم إلى العقل والبرهان ويتجنّب الهوى والتعصب المذموم، ويخاطب العلماء والمفكرين من ذوي الاختصاص خطاباً يستسيغه العقل وتتقبله الفطرة السليمة.

وقد حاول المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام أن يقدم لطلّاب الحقيقة مرحلة جديدة من هذه التجارب الغنيّة من خلال مجموعة من البحوث والمؤلفات التي يقوم بتصنيفها مؤلفون معاصرون من المنتمين لمدرسة أهل البيت عليهم السلام، أو من الذين أنعم الله عليهم بالإلتحاق بهذه المدرسة الشريفة، فضلاً عن قيام المجمع بنشر وتحقيق ما يتوخى فيه الفائدة من مؤلفات علماء الشيعة الأعلام من القدامى أيضاً؛ لتكون هذه المؤلفات منهلاً عذباً للنفوس الطالبة للحق، لتنفتح على الحقائق التي تقدّمها مدرسة أهل البيت عليهم السلام الرسالية للعالم أجمع، في عصر تتكامل فيه العقول وتتواصل النفوس والأرواح بشكل سريع وفريد.

ونتقدم بالشكر الجزيل لسماحة الشيخ محمّد عليّ التسخيري لتأليفه هذا الكتاب، ولكل الإخوة الذين ساهموا في إخراجه.

وكلّنا أمل ورجاء بأن نكون قد قدّمنا ما استطعنا من جهد أداءً لبعض ما علينا تجاه رسالة ربّنا العظيم الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحقّ ليظهره على الدين كلّه وكفى بالله شهيداً.

المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام

المعاونية الثقافية

المقدّمة

إنّ المذهب الشيعي هو المذهب الذي فصَّل أهل البيت المعصومون عليهم السلام معالمه وحدوده ووضّحوها بما استقوه واستوعبوه من منبع الوحي، وما يملكونه من قدرة استيعاب وفهم.

وقد استوفيت معالمه من خطىٰ وليد الكعبة، وشهيد المحراب وربيب النبيّ صلى الله عليه وآله وتلميذه ووريث أخلاقه وعقائده وأوّل المسلمين المصدّقين به، وأكثر المجاهدين فداءً وتضحية دونه، وآخرهم عهداً به وصيّه عليّ بن أبي‌طالب عليه السلام، وسار على نهجه المعصومون من ولده عليهم السلام.

فهم أهل بيت الوحي، عِدل القرآن[1] وتراجمته، حصل التوكيد فيه علىٰ موالاتهم واتّباعهم[2] والرجوع إليهم في معرفة ما اختلف الناس من فهم للإسلام وبيان وتفسير دقائق أحكامه.

كما أنّ له السبق على جميع المذهب الأُخرى، حيث ابتدأ دوره في اللحظة التي انتقل فيها الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله الى الرفيق الأعلى، وظلّ يمارس دوره حتى الآن، فكان مرجع علماء المسلمين وعامّتهم وخلفائهم وفقهائهم

---

(١) عن الرسول الأكرم محمّد بن عبدالله صلى الله عليه وآله: «إنّي مخلّف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسّكتم بهما لن تضلوا بعدي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض». تراجع رسالة «حديث الثقلين» الصادرة عن دارالتقريب في القاهرة.

(٢) النساء: ٨٣، المائدة: ٥٥ و ٥٦.

من أئمة المذاهب الأُخرى سيّما في حياة الإمام جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام بالرغم من الإرهاب السياسي الذي ظلّ يلاحقهم في أدوار من الحكم وطول حقب من التاريخ.

والكتاب الذي بين يديك ـ عزيزي القارئ ـ مجموعة من المقالات التي جمعها الناشر لما تضمّنته جميعاً من بيان لموضوع هذا الكتاب، وهي كالتالي:

أ ـ حديث حول المرجعية العلمية لأهل البيت عليهم السلام .

ب ـ حديث حول دور الإمام الصادق عليه السلام في اعطاء الشكل المذهبي للشيعة.

ج ـ الإجتهاد في مدرسة أهل البيت عليهم السلام حالة حيوية مستمرة.

د ـ الوضع العام للشيعة.

هـ ـ المرجعية ومرتكزاتها:

- التقليد وفكرة الأعلمية.
- الخمس وتمويل المرجعية.
- ولاية الفقيه.

و ـ الخلاصة.

آملين أن يقوم الكتاب بدوره خير قيام ويؤدّي رسالته في بيان بعض معالم مذهب أهل البيت عليهم السلام ، فيجد فيه القارئ الكريم ما يتوخّاه ويطمح إليه، ومن الله التوفيق

***

الفصل الأول

المرجعية العلمية لأهل البيت عليهم السلام تتسالم عليها الأمّة

مدخل

ظلّ موضوع المرجعية العلمية للمسلمين محوراً للنقاش والبحث طيلة مئات من السنين، وكانت أهمية هذا الموضوع تزداد كلّما ابتعد المسلمون زمنياً عن عصر صدر الإسلام، وتحديداً عصر النصّ القرآني والنبوي. وكان من شأن اتّفاق المسلمين على مساحة مشتركة في هذا المجال أن يشكّل أحد أهم محاور الوحدة الإسلامية.

وإذا كان القرآن الكريم وسيرة رسول الله ﷺ وسنّته المحورين الأساسيين اللّذين يشكّلان الإطار الذي يجمع المسلمين في داخله، فإن المرجعية العلمية التي تفسّر القرآن الكريم، وتكشف عن وجوهه، وتحسم حالة الاختلاف حول أحكامه في الجانبين العقيدي والفقهي، وكذا الحال بالنسبة للسنّة النبويّة الشريفة، هذه المرجعية العلمية هي أهم قضية ظلّت حائلاً دون اتّفاق المسلمين في البعد العلمي للإختلاف.

وفي هذا البحث نحاول الاستمرار في الحوار العلمي حول هذه المرجعية العلمية، مع افتراض أنها تتمثّل في الأئمة من أهل بيت رسول الله ﷺ؛ إذ أن طرح هذا الافتراض في مدخل البحث سيحصر موضوع البحث في دائرة واضحة في معالمها، ويحول دون تشتّت محاور البحث وتشظّي خطّته.

ولاشك أن هذا الافتراض مبنيّ على أُسس رصينة سنأتي عليها في فقرة

المرجعية العلمية للمسلمين في القرآن والسنّة؛ لأنّ القرآن والسنّة هما المصدران المقدّسان اللّذان يحتج بهما المسلمون على اختلاف فرقهم ومذاهبهم.

ومن هنا فمنهج البحث يقوم على محاولة إثبات محورية مرجعية أهل البيت عليهم السلام العلمية، وقد سعينا لاستخدام الموسوعات الحديثية والفقهية والتاريخية لأهل السنّة أكثر من استخدامنا لكتب الشيعة، وذلك لسبب موضوعي، إذ أنّ الشيعة يعتقدون بما لا يقبل الشكّ بالمرجعية العلمية لأهل البيت عليهم السلام، فهو القاعدة التي قام عليها مذهبهم. ومن هنا سيكون الحديث باتّجاه مذاهب المسلمين الأُخرى للبحث معاً، وفي إطار حوار علمي معمّق حول الاتّفاق على شكل ومضمون المرجعية العلمية التي يجمع عليها المسلمون.

وهذا الاكتشاف المشترك سيؤدي آلياً الى تجاوز الخلاف التاريخي، والتركيز على المساحات المشتركة التي تجمع المسلمين في الحاضر والمستقبل، فضلاً عن رفع الحيف عن جزء كبير من المعارف الإسلامية التي ظلّ القسم الأكبر من المسلمين يتجاوزها ولا ينتفع بها. برغم أنها بحر لُجيّ من العلوم والمعارف.

وستعتمد خطّة البحث مجموعة محاور، يشكل كلّ محور منها محطة من الاستدلالات التي تخرج بنتيجة علمية تنقل البحث آلياً الى المحور اللاحق الذي سيحوّل النتيجة باتجاه التكامل، وفقاً للمنهج الاستقرائي الذي سنتحدث عنه في الخاتمة.

المرجعية العلمية للمسلمين في القرآن والسنّة

ونقصد بالمرجعية العلمية ـ كما أشرنا ـ النقطة المشتركة التي يتّفق عليها المسلمون، وتنتهي عندها مسائل الاختلاف بين المسلمين، ولا سيّما في المجالين العقيدي والفقهي، وهي المرجعية التي تكشف عن حقائق القرآن الكريم والسنّة النبوّية، بالصورة التي تحسم خطوط التقاطع بين المسلمين.

ومن الطبيعي أن يترك الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله مرجعية علمية تتكفّل حل النزاع حول القرآن الكريم وتفسيره، والسنّة وتوضيحها خصوصاً وأنها لم تجمع على عصر الرسول وإنّما أُعطيت بشكل متفرق وبهذا يكفل القرآن أن تربىٰ الأُمة وتوحّد مسيرتها لمواجهة المخاطر التي تكتنفها.

وبما أن القرآن الكريم والسنّة الشريفة هما المصدران المقدّسان لدىٰ المسلمين كافة، فسنترك القرآن والسنّة ينطقان بنوعية هذه المرجعية وباسمها وصفاتها. ولسنا هنا بصدد الدخول في المباحث الأُصولية بشأن حجيّة الأدلة، لأنّنا سوف لن نخرج عن المساحات المتّفق عليها، ولا سيّما في ما يرتبط بالحديث الشريف وحجيّته ودلالة بعض النصوص.

ومن خلال استقراء ماورد في القرآن الكريم والسنّة الشريفة من نصوص حول هذه المرجعية، وجدنا أن النصوص لا تشير الى مرجعية أُخرى غير مرجعية أهل البيت عليهم السلام وإن كانت هناك بعض الأحاديث التي يختلف فيها المسلمون، ولذا تجاوزناها الى ما يتّفقون عليه. وبالنظر لضيق المساحة المحدّدة للبحث، فسوف نستعرض أدلة القرآن والسنّة استعراضاً سريعاً بالصورة التي لا تطيل البحث ولكنّها تفي بالغرض. ونبدأ أوّلاً ببعض آيات

القرآن الكريم المفسّرة بالسنّة الشريفة.

١ـ يقول تعالى: ﴿فَاسْئَلُواْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِنْ كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[١]. جاء في تفسير ابن جرير الطبري بسنده عن جابر الجعفي: لما نزلت هذه الآية، قال عليّ ﵇: «**نحن أهل الذكر**»[٢].

ويقول الحارث: سألت عليّاً ﵇ عن هذه الآية: ﴿فَاسْئَلُواْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾. فقال ﵇: «**والله إنّا لنحن أهل الذكر، نحن أهل الذكر، نحن أهل العلم، ونحن معدن التأويل والتنزيل**»[٣].

٢ـ يقول تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّاسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾[٤] جاء عن الإمام عليّ ﵇ في خطبة له: «**أين الّذين زعموا أنهم الراسخون في العلم دوننا كذباً وبغياً علينا أن رفعنا الله ووضعهم، وأعطانا وحرمهم، وأدخلنا وأخرجهم، بنا يُستعطى الهُدى ويُستجلى العمى**»[٥].

٣ـ يقول تعالى: ﴿وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ ٱلْكِتَابِ﴾[٦]. عن أبي سعيد الخدري قال: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية قال: «**ذاك أخي عليّ بن أبي طالب**»[٧].

٤ـ يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[٨].

---

(١) النحل: ٤٣، والأنبياء: ٧.

(٢) تفسير القرآن لابن جرير الطبري: ٥/١٧.

(٣) آل عمران: ٧.

(٤) آل عمران: ٧.

(٥) نهج البلاغة، الخطبة ١٤٤، والمناقب لابن شهرآشوب: ٢٨٥/١.

(٦) الرعد: ٤٣.

(٧) شواهد التنزيل: ١/٤٠٠، ح٤٢٢، والأمالي للصدوق: ٤٥٣/٣ وغيرهما.

(٨) الأحزاب: ٣٣.

وفي تفسير هذه الآية يقول الرسول صلى الله عليه وآله : **«أنا وأهل بيتي مطهّرون من الذنوب»**[١] .

وآية التطهير هذه تؤكّد العناية الإلهية الخاصة بأهل البيت عليهم السلام وإبعادهم عن الزلل والانحراف؛ ليشكّلوا نماذج إنسانية سامية يتم الرجوع إليها عند اختلاف المرجعيات.

٥ ـ يقول تعالى: **﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِي ٱلْقُرْبَىٰ﴾**[٢] .

روى عبدالله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله عندما سُئِلَ عن هذه الآية: ومَن هُم القربى؟ قال: **«عليّ وفاطمة وأبناها»**[٣] .

وعن سعيد بن جبير أنهم: (قُربى آل محمّد)[٤] .

وهذه الآية تشدّ القلوب والعقول الى آل البيت، وتؤكّد أن محبّتهم الحقيقية هي أجر الرسالة. وموالاتهم ـ في البعد العلمي كحد أدنى ـ هي المودّة الحقيقية، وربّما يستفاد من الآية الكريمة: **﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾**[٥] . للتلازم بين الاتّباع والمودّة.

---

(١) انظر: دلائل النبوة للبيهقي: ١/١٧٠، البداية والنهاية لابن كثير: ٢/٢٥٧، المعجم الكبير للطبراني: ١٢/٨١، ح١٢٦٠٢ وغيرهما.

(٢) الشورى: ٢٣.

(٣) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: ٢/٦٦٩، ح١١٤١، والمعجم الكبير للطبراني: ٣/٤٧، ح٢٦٤١، الدر المنثور في التفسير بالمأثور لعبدالرحمن السيوطي: ٧/٣٤٨ وغيرها.

(٤) صحيح البخاري: ٤/١٨١٩، ح٤٥٤١، والسنن للترمذي: ٥/٣٧٧، ح٣٢٥١، والمسند لابن حنبل: ١/٦١٤، ح٢٥٩٩ وغيرها.

(٥) آل عمران: ٣١.

٦ ـ يكشف حديث الكساء عن المقصود بأهل البيت عليهم السلام، يروي ابن عباس: (... أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله ثوبه فوضعه على عليّ وفاطمة وحسن وحسين وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾، دعا رسول الله صلى الله عليه وآله عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً. فجلّل عليهم كساءً خيبرياً، فقال: «**اللهمّ هؤلاء أهل بيتي، اللهمّ أذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً**. قالت أُم سلمة لرسول الله صلى الله عليه وآله: ألستُ منهم؟ قال: **أنت إلى خير**»[1].

وقد رواه عن أُم سلمة: عطاء بن يسار، أبو سعيد الخدري، أبو هريرة، حكيم بن سعد، شهر بن حوشب، عبدالله بن المغيرة، عطاء بن أبي رياح، عمرة بنت أفعى، وعليّ زين العابدين عليه السلام.

كما روي الحديث عن عائشة كلّ من: صفية بنت شيبة، العوام بن حوشب، عن التميمي وجميع بن عمير، وقد روته على النحو التالي: (خرج النبيّ صلى الله عليه وآله غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود، فجاء الحسن بن عليّ فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليّ فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[2].

وقد روى حديث الكساء جمعٌ كثير من الصحابة أيضاً، منهم: أبوسعيد الخدري، أبو برزة، أبو الحمراء، أبو ليلى الأنصاري، أنس بن مالك، البراء بن

(١) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري: ١٥٨/٣، ح٤٧٠٥ و٤٥١/٢، ح٣٥٥٨، السنن الكبرى لأبي‌بكر البيهقي: ٢١٤/٢، ح٢٨٦١، والمعجم الكبير: ٥٢/٣، ح٢٦٦٢ وغيرها.

(٢) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري: ١٥٨/٣، ح٤٧٠٥ و٤٥١/٢، ح٣٥٥٨، السنن الكبرى لأبي‌بكر البيهقي: ٢١٤/٢، ح٢٨٦١، والمعجم الكبير: ٥٢/٣، ح٢٦٦٢.

عازب، ثوبان، جابر بن عبدالله الأنصاري، زيد بن أرقم، زينب بنت أبي سلمة، سعد بن أبي وقاص، صبيح مولى أُم سلمة، عبدالله بن جعفر، عمر بن أبي سلمة، عمر بن الخطاب وغيرهم.

وتنصّ رواياتهم على أن قصد النبيّ صلى الله عليه وآله من أهل البيت هم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ومعظم أسانيد هذه الروايات منقولة من صحاح أهل السنّة وموسوعاتهم الحديثية[١] .

٧ ـ ويكشف حديث الثقلين أيضاً عن المقصود بأهل البيت عليهم السلام وهم العترة. وعن مرجعيتهم الشاملة يقول رسول الله صلى الله عليه وآله : **«إنّي تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السّماء الى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرّقا حتى يردا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما»**[٢] .

وفي رواية أُخرى أنه قال صلى الله عليه وآله : **«إنّي قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله تعالى وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنّهما لن يتفرقّا حتّى يردا عليَّ الحوض»**[٣] .

وحديث الثقلين جعل أهل البيت عِدلاً للقرآن. وقد رواه عن النبيّ صلى الله عليه وآله أكثر من (٣٣) صحابياً، منهم: أبو أيّوب الأنصاري، أبوذر الغفاري، أبوسعيد

---

(١) انظر: محمدي الري شهري، أهل البيت في الكتاب والسنّة: ٢٧ ـ ٥٠.

(٢) انظر: صحيح مسلم: ١٨٧٣/٤، ح٢٤٠٨، سنن الدارمي: ٨٨٩/٢ ح٣١٩٨، مسند أحمد بن حنبل: ٧٥/٧، ح١٩٢٥، السنن الكبرى: ١٩٤/١٠، ح٢٠٣٣٥، فرائد السمطين: ٢٣٤/٢، ح٥١٣، سنن الترمذي: ٦٦٣/٥، ح٣٧٨٨.

(٣) المستدرك على الصحيحين: ١١٨/٣، ح٤٥٧٦، خصائص الإمام أميرالمؤمنين للنسائي: ١٥٠ وغيرهما.

الخدري، أبو شريح الخزاعي، أبو قُدامة الأنصاري، أبو هريرة، أُم سلمة، أنس ابن مالك، خزيمة ذوالشهادتين، سعد بن أبي وقاص، زيد بن ثابت، سلمان الفارسي، عبدالرحمن بن عوف، عبدالله بن عبّاس، عمر بن الخطاب، وعمرو ابن العاص[١].

ومن خلال حديث الثقلين يستدلّ بعض علماء أهل السنّة على أنّ المرجعية المقصودة في الحديث هي مرجعية الفقه، وحسب تعبيره: (لا يدلّ على إمامة السياسة وأنه أدلّ على إمامة الفقه والعلم)[٢]، ولا نريد هنا الدخول في نقاش حول دلالة الحديث، ولكن نكتفي بالحد الأدنى المتّفق عليه بين الفريقين وهو الدلالة على إمامة أهل البيت العلمية.

ويقول أحد الباحثين بأنّه جمع (١٨٥) مرجعاً من عيون مراجع أهل السنّة ذكرت بأكملها نص: (كتاب الله والعترة) وأن المقصود بالعترة أهل البيت الذين سمّاهم الرسولﷺ أكثر من مرّة كما في دلالة هذا الحديث وحديث الكساء[٣].

٨ ـ عن أنس بن مالك، قال الرسولﷺ لعليّؑ : **«أنت تبيّن لأُمتي ما اختلفوا فيه بعدي»**[٤]. والحديث واضح الدلالة على المرجعية العلمية لأهل البيتؑ.

(١) انظر: صحيح مسلم: ١٨٧٤/٤، ح٣٦ و٣٧، سنن الترمذي: ٦٦٢/٥، ح٢٧٨٦ و٢٧٨٨، سنن الدارمي: ٨٨٩/٢، ح٣١٨٩، مسند ابن حنبل: ٣٠/٤، ح١١١٠٤ وعشرات المصادر الأُخرى.

(٢) الإمام الصادق، الشيخ محمّد أبوزهرة: ١٩٩.

(٣) الخطط السياسية لتوحيد الأمة الإسلامية، أحمد حسين يعقوب: ٣٥١.

(٤) مستدرك الصحيحين: ١٢٢/٣؛ وقال الحاكم النيسابوري: أنه حديث صحيح على شرط الشيخين. وانظر أيضاً: كنز العمال للمتقي الهندي: ١٥٦/٦.

٩ ـ عن سلمان الفارسي، قال الرسول ﷺ: **«أعلم أُمّتي من بعدي عليّ بن أبي طالب»**(١) .

١٠ ـ يقول الرسول ﷺ مخاطباً السيّدة فاطمة الزهراء: **«أما ترضين أنّي زوّجتك أوّل المسلمين إسلاماً وأعلمهم علماً»**(٢) .

١١ ـ عن عبدالله بن عباس، قال رسول الله ﷺ : **«النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأُمتي من الاختلاف»**(٣) .

١٢ ـ عن أبي ذر الغفاري، قال رسول الله ﷺ : **«ألا إنّ مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح في قومه، فمن ركبها نجا، ومن تخلّف عنها غرق»**(٤) .

١٣ ـ قول الإمام عليّ عليه السلام : **«إنّا نحن أهل البيت أعلم بما قال الله ورسوله»**(٥) .

١٤ ـ يقول الإمام عليّ عليه السلام : **«... نحن شجرة النبوّة، ومحطّ الرسالة، ومختلف الملائكة، ومعادن العلم، وينابيع الحكم»**(٦) .

١٥ ـ عن جابر بن سمرة، قال رسول الله ﷺ : **«لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة، أو يكون عليكم إثنا عشر خليفة كلّهم من قريش»**(٧) .

١٦ ـ وعن عبدالله بن مسعود أنهم سألوا الرسول ﷺ عن عدد خلفاء الأُمة

---

(١) كنز العمال: ٦/١٥٦، وكنوز الحقائق للمناوي: ١٨ .

(٢) كنز العمال: ٦/١٥٣ .

(٣) المستدرك على الصحيحين: ٣/١٦٢، ح ٤٧١٥.

(٤) فرائد السمطين: ٢/٢٤٦، ح٥١٩، ينابيع المودّة: ١/٩٤، ح٥، المستدرك على الصحيحين: ٣/١٦٣، ح ٤٧٢٠، المناقب لابن المغازلي: ١٣٢ ـ ١٣٤ وغيرها.

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٦/٢٤٠ .

(٦) نهج البلاغة، الخطبة ١٠٩.

(٧) انظر: صحيح مسلم: ٣/١٤٥٣، ح ١٠، مسند ابن حنبل: ٧/٤١٠، ح٢٠٨٦٩، ومسند أبي يعلى: ٦/٤٧٣، ح٧٤٢٩ وغيرها.

فقال: «إثنا عشر، كعدّة نُقباء بني إسرائيل»[١] .

وهناك عدد كبير من الأحاديث الصحيحة من مصادر الفريقين تشير الى المعنى نفسه مع اختلاف في الألفاظ.

وبناءً على ذلك فإن المسلمين بأجمعهم متّفقون على أن عدد الأوصياء أو الخلفاء أو النُقباء والأُمراء والأئمة بعد الرسولﷺ هو إثنا عشر، وكلّهم من قريش، وأنهم معيّنون بالنصّ كما هو مقتضى تشبيههم بنُقباء بني إسرائيل، وأن هذه الأحاديث أكّدت بقاء هؤلاء الأئمة ما بقي الدين الإسلامي أو حتّى تقوم الساعة، كما هو مقتضى رواية مسلم في صحيحه.

وهذه الأحاديث كانت مأثورة في بعض الصحاح والمسانيد قبل أن يكتمل عدد الأئمة (من عليّ وحتّى المهديّ)، فمن المستحيل ـ إذن ـ أن تكون هذه الأحاديث موضوعة بعد إكتمال العدد المذكور فضلاً عن أن رواة الأحاديث من طرق أهل السنّة هم من الموثوقين لديهم.

وعموماً فإنّ حجيّة ما استعرضناه من آيات وأحاديث، يترتّب عليه واقع عملي، وهو الواقع الذي ندعو المسلمين جميعاً الى صياغته وبلورته، دون أن يفقد أي مذهب إسلامي خصوصيّاته.

المكانة العلمية لأهل البيت عليهم السلام في الواقع الإسلامي

ظلّ المسلمون على مختلف تياراتهم ومدارسهم الكلامية والفقهية

---

(١) انظر: مسند ابن حنبل: ٥٥/٢، ح٣٧٨١، المستدرك على الصحيحين: ٥٤٦/٤، ح٨٥٢٩، والمعجم الكبير: ١٥٨/١، ح١٠٣١٠ وغيرها.

ينظرون لأهل البيت عليهم السلام، نظرة خاصة تميّزهم عن غيرهم من الصحابة والتابعين والفقهاء. الأمر الذي تغصّ به كتب الحديث والفقه والتاريخ. ولولا السياسة المزيّفة التي مارسها بعض الحكّام في العهدين الأُموي والعبّاسي، لبقيت مكانة أهل البيت راسخة في عقول المسلمين وقلوبهم، إذ سعت هذه السياسة المنحرفة الى تزييف الحقائق والتحايل على الواقع؛ من أجل صرف الأنظار عن أهل البيت ومرجعيتهم.

ولكي لا يطول بنا المقام نستعرض هنا جزءاً من الشهادات التي أدلىٰ بها كبار الصحابة والتابعين الفقهاء بحقّ أهل البيت عليهم السلام بالصورة التي تعكس تطابقاً كاملاً بين الواقع الذي جسّده أهل البيت عملياً، والنصوص الواردة في القرآن والسنّة، ونظرة المسلمين الموضوعية لأهل البيت عليهم السلام.

وإذا تجاوزنا عصر الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله الى عصر الخلفاء، فسنرى أن البداية كانت مع الخليفة الأوّل أبي‌بكر، برغم الملابسات المعقّدة التي شابت الواقع الإسلامي منذ وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، فأبوبكر رجع الى الإمام عليّ عليه السلام في موضوع قتال أهل الردّة، وفي كثير من الأحكام الشرعية[1].

أما الخليفة الثاني عمر بن الخطاب فكان أكثر الخلفاء تعبيراً عن هذه الحقيقة، إذ كان دائم الرجوع إليه في المسائل العقائدية والفقهية والاجتماعية والسياسية[2]، حتى أن مقولات عمر التاريخية في عليّ بن أبي‌طالب تظهر أن عمر كان من أكثر المسلمين إعجاباً بالإمام عليّ، وانبهاراً بشخصيته وعلمه،

(١) انظر: الرياض النضرة للمحبّ الطبري: ٢/٢٢٤ و١٩٥، وكنز العمال: ٣/٣٠١ و٩٩.

(٢) أورد ذلك معظم كتب الحديث والتاريخ، ولا سيّما الصحاح والسنن والمسانيد. ممّا يطول تفصيله.

وإيماناً بدوره ومكانته وموقعه، يقول عمر: (أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن)[١] ، (لولا عليّ لهلك عمر)[٢]، (أنت [يا عليّ] خيرهم فتوىً)[٣]، (اللهمّ لا تنزل بيّ شدّة إلّا وأبو الحسن الى جنبي)[٤]، (أباحسن! لا أبقاني الله لشدّة لست لها ولا في بلد لست فيه)[٥]، (يا ابن أبي طالب! فما زلت كاشف كلّ شبهة، وموضع كل حكم)[٦]، (أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبوالحسن)[٧]، (لا أبقاني الله بعدك يا عليّ)[٨]، وذلك لأنّ الإمام عليّ عليه السلام كان ينجد عمر في المشاكل العقائدية والفقهية التي تعترضه، أو التي يحرجه فيها المسلمون وغير المسلمين. وهذا من جملة ما يردُّ به على مَن يزعم أن عليّاً اعتزل الأُمة والسلطة، إذ أن تعدّد الروايات التي يعجب عمر بعليّ الى العشرات يكشف عن تدخّله في القضايا المختلفة وإفتائه فيها.

ومن الأحداث الجديرة بالذكر في هذا المجال، حادثة كتابة التاريخ، إذ أنّ عليّ بن أبي‌طالب هو الذي أشار على الخليفة عمر بن الخطّاب أن يبدأ بكتابة التاريخ من اليوم الذي هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى المدينة، ففعل ذلك عمر[٩] .

وكذلك رجع إليه في أن يقود الجيش الذي يفتح إيران والجيش الذي

---

(١) المستدرك على الصحيحين: ٤٥٧/١ .

(٢) السنن للبيهقي: ٤٤٢/٧، وهذه المقولة رواها كثير من كتب الحديث والتاريخ.

(٣) الطبقات لابن سعد: ١٠٢/٢ ق٢ .

(٤) كنز العمال: ٥٣/٣.

(٥) المصدر السابق: ١٧٩/٣.

(٦) المصدر السابق .

(٧) نور الأبصار للشبلنجي: ١٧١.

(٨) الرياض النضرة: ١٩٧/٢.

(٩) أخرجه البخاري في تاريخه، ورواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: ١٤/٣.

قاتل الروم، وسنأتي على ذلك في فقرة قادمة.

وكذا الحال مع عثمان بن عفّان الذي رجع إليه في كثير من المسائل العقائدية والفقهية بالصورة التي نصّت عليها كتب الحديث والفقه والتاريخ[1].

وكانت عائشة أيضاً تحيل كثيراً ممّن يسألها في الأحكام الشرعية الى الإمام عليّ، ومن أقوالها المأثورة في هذا المجال: (عليك بابن أبي طالب لتسأله)[2]. (إئت عليّاً فإنّه أعلم بذلك منّي)[3].

وروى الحاكم بسنده عن قيس بن أبي حازم أن الصحابي سعد بن أبي وقاص نَهَرَ رجلاً تعرّض للإمام عليّعليه السلام فقال عنه: (ألم يكن أوّل من أسلم؟! ألم يكن أوّل من صلّى مع رسول اللهصلى الله عليه وآله وسلم؟! ألم يكن أعلم الناس؟!)[4].

وإن التاريخ ليشهد أن لقب الإمام صار من أشهر الألقاب لعليّ، وهناك العديد من الشهادات أيضاً في الإمام الحسن والإمام الحسين، وعليّ بن الحسين، وباقي الأئمة أيضاً، ولعلّ من المناسب هنا ذكر أبيات من ميمية الفرزدق في مدح أهل البيتعليهم السلام، وتحديداً الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين:

من معشر حبّهم دين وبغضهم كفر وقربهم منجى ومعتصم

---

(١) انظر: الموطأ لمالك بن أنس: ٣٦ و١٧٦، سنن البيهقي: ٤١٩/٧، مسند الشافعي: ١٧١، مسند أحمد بن حنبل: ١٠٠/١ و١٠٤، تفسير ابن جرير: ٦١/٢٥ وغيرها.

(٢) انظر: سنن النسائي: ٣٢/١، سنن ابن ماجة: ٤٢، ومسند ابن حنبل: ٩٦/١، ١٠٠، ١١٣، ١١٧، ١٣٣، ١٤٦، ١٤٩، ٢١٠.

(٣) المصادر السابقة.

(٤) رواه الحكام في المستدرك على الصحيحين بسنده عن قيس بن أبي حازم: ٤٩٩/٣.

مُقدّم بعد ذكر الله ذكرهم في كلّ بدء ومختوم به الكلم

إن عُدّ أهل التُقى كانوا أئمتهم أو قيل من خير أهل الأرض؟ قيل هم[١]

وكذلك رائية أبي نؤاس التي يمتدح فيها أهل البيتعليهم السلام، إذ يقول:

مطهّرون نقيّات ثيابهم تجري الصّلاة عليهم أينما ذُكِرُوا

فالله لما برى خلقاً فأتقنه صفاكم واصطفاكم أيها البشر

فأنتم الملأ الأعلى وعندكم علم الكتاب وما جاءت به السور[٢]

أما ميمية أبي فراس الحمداني فهي من أكثر القصائد تعبيراً عن مكانة أهل البيت، ونقتطف منها ما يرتبط بالبُعد العلمي:

الحقّ مهتضم والدين مخترم وفيء آل (رسول الله) مقتسم

خلوا الفخار لعلامين إن سئلوا يوم السؤال وعمالين إن عملوا

لا يغضبون لغير الله إن غضبوا ولا يضيّعون حقّ الله إن حكموا

تنشي التلاوة من أبياتهم أبداً وفي بيوتكم الأوتار والنغم[٣]

الركن والبيت والأستار منزلهم وزمزم والصفا والحجر والحرم[٤]

وهذا التعبير يكشف ـ في حقيقته ـ عن اتّجاه الرأي العام الإسلامي في ما يرتبط بالمكانة التي يختصّ بها أهل بيت النبوةعليهم السلام. بل إنّ هذا الاتّجاه لم يقتصر على الشعراء وعموم الناس، بل عمّ حتى الفقهاء وأئمة المذاهب الإسلامية، فالشافعي أنشد يقول:

---

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان: ٩٦/٦.

(٢) عيون أخبار الرضا للشيخ الصدوق: ١٤٣/٢، ح١٠، والمناقب لابن شهرآشوب: ٣٦٦/٤.

(٣) يقصد الشاعر هنا العباسيين.

(٤) ديوان أبي فراس الحمداني، تحقيق د. محمد بن شريفة: ١٩٧ ـ ٢٠٦.

آل النبيّ ذريعتي وهم إليه وسيلتي
أرجو بهم أُعطى غداً بيدي اليمين صحيفتي[١]

وكان عدد كبير من أئمة المذاهب الإسلامية وكبار الفقهاء قد درسوا على أئمة أهل البيت عليهم السلام، ولا سيّما الإمام جعفر الصادق، إذ جمع الحافظ ابن عقدة أسماء أربعة آلاف رجل من الفقهاء والمحدثين، رووا ودرسوا على الإمام الصادق، وذكر ابن عقدة مصنّفات كثير من هؤلاء[٢]. وقد ذكر الشيخ الطوسي في فهرسته أسماء بعضهم ممّا يدلّ على أن أكثرهم لم يكونوا من الشيعة في الظاهر. وكان فيهم عدد من الأئمة المعروفين من مثل: مالك بن أنس، أبوحنيفة النعمان[٣]، يحيى بن سعيد، ابن جريج، سفيان الثوري، شعبة ابن الحجاج، عبدالله بن عمرو، روح بن القاسم، سفيان بن عيينة، إسماعيل بن جعفر، إبراهيم بن طحّان، وغيرهم[٤].

ولعلّ مقولة أبي حنيفة الشهيرة: (لولا السنتان لهلك النعمان)[٥] ـ وهما السنتان اللّتان حضر فيها دروس الإمام الصادق عليه السلام، وتتلمذ عليه ـ تشير الى عمق التأثير العلمي لأئمة أهل البيت عليهم السلام في الواقع الإسلامي.

ومثلها مقولة مالك بن أنس: (ما رأت عين ولا سمعت أُذن ولا خطر على

(١) انظر: الصواعق المحرقة لابن حجر: ١٠٨، ونور الأبصار: ١٠٥.
(٢) الرجال لابن عقدة الزيدي، نقلاً عن أعيان الشيعة للسد محسن الأمين: ٦٦١/١.
(٣) ذكر ذلك معظم كتب الطبقات والأعلام والتاريخ، كمطالب السؤول لابن طلحة الشافعي: ٢١٨، والصواعق المحرقة: ٣٠.
(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم، نقلاً عن المناقب لابن شهر آشوب: ٢٤٧/٤.
(٥) تحفة الآلوسي: ٨ وغيره من المصادر التاريخية، وقصة التقريب للسيد محمّد تقي الحكيم: ٩٠.

قلب بشر أفضل من جعفر بن محمّد الصادقعليه السلام علماً وعبادة وورعاً)[(١)] .

ويوضّح الشيخ أبو زهرة هذا الواقع بقوله: كان أبو حنيفة يروي عن الإمام الصادق ويراه أعلم الناس باختلاف الناس، وأوسع الفقهاء إحاطة، وكان مالك يختلف إليه دارساً راوياً. ولا يزيده فضل الأُستاذية على أبي حنيفة ومالك فضلاً، فالصادق لا يمكن أن يؤخّر عن نقص ولا يقدم عليه غيره عن فضل، وهو فوق هذا حفيد عليّ زين العابدينعليه السلام، الذي كان سيّد أهل المدينة في عصره فضلاً وشرفاً وديناً وعلماً، وقد تتلمذ له ابن شهاب الزهري وكثير من التابعين، كما أن الصادق هو ابن محمّد الباقر الذي بقر العلم ووصل إلى لبابه[(٢)] .

أُسلوب المناظرة يكشف عن علم أهل البيتعليهم السلام

كانت حياة أهل البيت مليئة بالحوار العلمي، فهم رجال الحوار الذين تمثّلوا آدابه وأساليبه الصحيحة بالشكل والمضمون اللّذين أوضحهما القرآن الكريم، فكانت مجالسهم أو المجالس التي يحضرونها ساحة للمناظرات ومواقف للاحتجاج.

وتختلف هذه المناظرات في دوافعها باختلاف الأحداث التي أدّت إليها، فهناك مناظرات كان بعض الحكّام يهدفون الى إحراج أهل البيت فيها. وأُخرى كانت تجري في جوّ علمي صرف هدفه إظهار الحقيقة، وثالثة كانت

(١) تهذيب التهذيب: ١٠٤/٢.

(٢) الإمام الصادق، الشيخ محمد أبوزهرة: ٣.

بطلب من آخرين، حكّاماً أم رواة وفقهاء، بعد أن عجزوا عن مجاراة الخصم. وقد جمع بعض المؤلفين هذه المناظرت في كتب خاصة نقلوها من مصادرها الأصلية. من قبيل كتاب الاحتجاج للمرحوم الطبرسي.

والمهمّ في هذه المناظرات، وبكلمة أدق ما يفيدنا في هذا البحث، هو أن أئمة أهل البيت عليهم السلام لم يخصموا أو يحرجوا أو يترددوا في أي من هذه المناظرات، برغم أن بعضهم (كالإمام محمّد الجواد) أقحم في مناظرة علمية رفيعة المستوى وهو دون التاسعة من عمره ـ كما سيأتي ـ فضلاً عن المستوى العلمي الفريد الذي كانت تكشفه هذه المناظرات، ممّا يجعلها دليلاً آخر من الواقع العملي على مرجعية أهل البيت التي لا ينافسهم عليها أحد.

وأوّل من دخل في هذه المناظرات الإمام عليّ عليه السلام، وكانت غالباً مع أصحاب الديانات الأُخرى، كاليهود والنصارى والمجوس وغيرهم. فضلاً عن حواره مع الغُلاة، بهدف استتابتهم، ومع الذين خرجوا على إجماع الأُمة حول خلافته، بل كان يحثّ الأُمّة على أن يسألوه عن كل شيء في العقائد والأحكام والعلوم النظرية والطبيعية ولطالما ناداهم: «**سلوني قبل أن تفقدوني**»[1].

وعلى سيرة عليّ عليه السلام سار ولداه الحسن والحسين عليهما السلام، فمن مناظرات الإمام الحسن الشهيرة مناظرته مع الرجل الشامي الذي أرسله معاوية بن أبي سفيان ومعه أسئلة عميقة في مضامينها كتبها له القساوسة الروم، ويريد أن يسأل بها الإمام عليّ عليه السلام ليحرجه، فأحاله الإمام عليّ على ولده الحسن عليه السلام

(١) انظر: كتاباً يحمل العنوان نفسه للأُستاذ محمد رضا الحكيمي.

الذي أجابه عن كلّ الأسئلة الدينية والعلمية والفلسفية التي كان يحملها الرجل الشامي[١]. وعلى غرار هذه المناظرة كانت مناظرة الحسن البصري مع الإمام الحسن عليه السلام حول القضاء والقدر[٢].

وللحؤول دون الإطالة في هذا المجال، سنقتصر على ذكر بعض النماذج من مناظرات الإمام جعفر الصادق، وهي كثيرة جداً ومطوّلة، بالنظر للفترة التاريخية الاستثنائية التي عاشها الإمام الصادق عليه السلام.

ومن هذه النماذج: مناظرته مع أبي حنيفة النعمان التي أقحمه فيها المنصور، وأحرج فيها أبوحنيفة، إذ يرويها الأخير بنفسه، يقول: (ما رأيت أفقه من جعفر بن محمّد، لما أقدمه المنصور بعث إليَّ، فقال: يا أباحنيفة! إنّ الناس قد أفتتنوا بجعفر بن محمّد، فهيّأ له من المسائل الشداد، فهيّأت له أربعين مسألة. ثم بعث إليَّ أبو جعفر المنصور وهو بالحيرة، فأتيته فدخلت عليه وجعفر بن محمد الصادق عن يمينه، فلمّا أبصرت به دخلتني الهيبة لجعفر بن محمّد الصادق ما لم يدخلني لأبيجعفر المنصور، فسلمت عليه وأومأ إليَّ فجلست. ثم التفت إليه فقال: يا أباعبدالله (الصادق) هذا أبوحنيفة! فقال: نعم.. ثم التفت إليَّ المنصور فقال: يا أبا حنيفة! ألق على أبيعبدالله من مسائلك، فجعلت ألقي عليه؛ فيجيبني فيقول: أنتم تقولون كذا وأهل المدينة يقولون كذا ونحن نقول كذا، فربّما تابعنا وربّما تابعهم، وربّما خالفنا جميعاً، حتى أتيت على الأربعين مسألة، ثم قال أبوحنيفة:

---

(١) الاحتجاج: ٢٦٧ ـ ٢٦٩.

(٢) تحف العقول عن آل الرسول لابن شعبة الحراني: ٢٣١.

(ألسنا روينا أن أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس)[١] .

وهناك أيضاً حوار شهير بين الإمام الصادق عليه السلام مع أحد زعماء الزنادقة، في شتى العلوم الدينية والفلسفية وعلوم الديانات الأُخرى، وأدّت أجوبة الإمام الصادق عليه السلام بالزنديق الى الايمان ودخول الإسلام[٢] .

وللإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام حوار معروف ومطوّل، وثّقه كثير من المؤرّخين مع علماء ومتكلّمي النصارى واليهود والصابئة والمجوس، إذ جمعهم الفضل بأمر من الخليفة المأمون. وطلب منهم أن يتناظروا أمامه، وكانت النتيجة أن أسلم كثير من هؤلاء العلماء والمتكلّمين على يد الإمام الرضا عليه السلام .

وقد استمر المأمون ـ بعد إنتهاء المناظرة ـ في طرح أسئلته على الإمام الرضا عليه السلام في مختلف العلوم[٣]، فكان المأمون يزداد بعد كل جواب دهشة وذهولاً من مستوى علم الإمام، وهي دهشة كانت مشوبة بالخوف من هذا الرجل الذي قد يشكل إجماع الناس عليه خطراً على الدولة العبّاسية.

أما المناظرة الأكثر إثارة ودهشة، فهي مناظرة الإمام محمّد بن عليّ الجواد عليه السلام مع يحيى بن أكثم (قاضي القضاة في عهد المأمون). وكان الإمام الجواد حينها دون التاسعة من عمره، وكانت هذه المناظرة عبارة عن رهان بين المأمون وبطانته حول علم الإمام الجواد، وهي في الواقع امتحان أرادوا

---

(١) رواها الموفق في مناقب أبي حنيفة: ١/١٧٣.

(٢) الاحتجاج: ٣٣١ ـ ٣٣٥.

(٣) المصدر السابق: ٤٢٥ ـ ٤٣٢.

إحراج الإمام الجواد فيه مستغلين صغر سنّه[1]، وحين احتمل المجلس بحضور المأمون وعدد كبير من قادة الدولة والعلماء والرواة وزعماء الأُسرة العبّاسية، طرح يحيى بن أكثم سؤالاً قصيراً على الإمام الجواد حول حكم: (محرم قتل صيداً). فأجابه الإمام الجوادعليه السلام بصيغة سؤال:

«هل قتله في حلّ أو حرم؟ عالماً كان المحرم أو جاهلاً؟ قتله عمداً أو خطأً؟ حرّاً كان المحرم أو عبداً؟ صغيراً كان أو كبيراً؟ مبتدئاً بالقتل أو معيداً؟ من ذوات الطير كان أم من غيرها؟ من صغار الصيد أم من كباره؟ مصرّاً على ما فعل أو نادماً؟ في الليل كان قتله للصيد أم بالنهار؟ محرماً كان بالعمرة إذ قتله أو بالحجّ كان محرماً؟».

فتحيّر يحيىٰ بن أكثم وعجز عن مجاراة الإمام.

حينها طلب المأمون من الإمام الجواد أن يفصّل أحكام كلّ تشقيق من التشقيقات، التي وضعها الإمام للسؤال. فأجاب عليها الإمام الجواد بالتفصيل واحدة تلو الأُخرى. ممّا أسقط في يد يحيىٰ وبطانة المأمون ما كانوا يضمرونه للإمام الجواد (ابن السنوات التسع فقط)[2].

ولعلّ هذه المناظرة وما أسفر عنها من نتائج تكفي وحدها للدلالة على أهمية أُسلوب المناظرات وفاعليته في الكشف عن مرجعية أهل البيتعليهم السلام، دون أن يؤثر في ذلك سنّ أو زمان أو مكان، فلا يمكن أن يكون النجاح الدائم والمطلق في المناظرات ـ التي كان كثير منها يأخذ طابع الامتحان ـ مجرّد صدفة ـ فالصدفة هنا مستحيلة ـ كما يقول أحد الفقهاء[3] : لأنّها ممكنة

(١) انظر: الأُصول العامّة للفقه لمقارن للسيد محمّد تقي الحكيم: ١٨٣.

(٢) انظر: الصواعق المحرقة: ٢٠٤، الاحتجاج: ٤٤٤ وغيرهما.

(٣) الأُصول العامّة في الفقه المقارن، السيد محمّد تقي الحكيم: ١٨٤.

في حدود امتحان ما لشخص ما وفي مجال ما، ولكن أن يكون الامتحان في مختلف المجالات، ويتكرّر باستمرار، سواء بالنسبة لكل واحد من الأئمة أو بالنسبة لجميع الأئمة، صغارهم وكبارهم، فهو ما لا يمكن أن يكون صدفة أبداً، خصوصاً إذا لاحظنا أنهم كانوا مصرحين بآرائهم ومرجعيتهم، غير مبتعدين عن الناس والمحافل العلمية التي كانت تعجّ بالعلماء وطلّاب العلم.

الإنتاج العلمي لأهل البيت عليهم السلام

ترك أهل البيت عليهم السلام للأُمة إنتاجاً علمياً ضخماً، استثمرته في ماضيها، وستبقى تنتفع به في حاضرها ومستقبلها؛ فهذا الإنتاج لم يكن لزمانه وحسب، بل هو خالد على مرّ العصور. وتمثل إنتاج أهل البيت في أحاديثهم وخطبهم وكتاباتهم ودروسهم، وما تضمّنته من مناهج وقواعد وتعليمات وعلوم، فضلاً عن الجامعات العلمية التي أسّسوها، والطاقات العلمية التي ربوها ورعوها وغذّوها بالعلم والمعرفة.

فعلى مستوى التأليف والتصنيف، كان الإمام عليّ عليه السلام نقطة الإنطلاق في تاريخ الإسلام، وكانت أُولى أعماله جمع القرآن الكريم مرتّباً حسب النزول، وبين أسباب نزول آياته، عامّها وخاصّها، مطلقها ومقيّدها، محكمها ومتشابهها، ناسخها ومنسوخها، عزائمها ورخصها، وسننها وآدابها. حتى أن ابن سيرين قال: لو أصبت ذلك الكتاب لكان فيه العلم[1] .

وروى أبو نعيم عن الإمام عليّ عليه السلام قوله في هذا المجال: «**لمّا قبض رسول**

---

(١) انظر: المراجعات للسيد عبدالحسين شرف الدين، المراجعة ١١٠.

الله ﷺ أقسمت أن لا أضع ردائي عن ظهري حتى أجمع ما بين اللوحين، فما وضعت ردائي عن ظهري حتّى جمعت القرآن»(١) .

والمصنّف الآخر للإمام عليّ هو (الصحيفة)، وهو كتاب في الديّات، أي الأموال المفروضة على الجنايات التي ترتكب خطأً أو شبيهاً بالعمد أي في مالا يكون القصاص فيه(٢). وكتاب (الجامعة) هو مصنّف آخر للإمام عليّ، وهي أمالي للرسول كتبها الإمام، وتضمّنت ما يحتاجه الناس من أحكام شرعية وتفصيل لما جاء في القرآن الكريم.

أما الكتب التي جمعت إنتاجه فهي كثيرة، وأهمها (نهج البلاغة) الذي يشتمل على منتخب من خطب للإمام عليّ وكتبه ورسائله وحكمه ومواعظه، وقد جمعها الشريف الرضي.

والكتاب الآخر هو (غرر الحكم ودرّر الكلم)، ويتضمن كلماته القصار وحكمه، وقد جمعه عبدالواحد الآمدي.

وإلى جانب مصنفات الإمام عليّ، فإن بعض الموالين لمدرسته، كسلمان الفارسي وأبي ذكر الغفاري ورافع مولى رسول الله ﷺ والأصبع بن نباتة، مارسوا التأليف والتصنيف أيضاً بتوجيه من الإمام نفسه(٣). ويمكن مراجعة كتب الرجال للوقوف على تراجم الرجال الذين تتلمذوا على الإمام عليّ وولديه الإمام الحسن والإمام الحسين، بيد أن مدة إمامة عليّ بن الحسين زين العابدين، والتي بلغت حوالي ٣٥ عاماً، سمحت له بأن يبني جيلاً متخصّصاً

---

(١) حلية الأولياء: ٦٧/١.

(٢) انظر: تكملة المنهاج للسيّد أبي القاسم الخوئي: ج٢ كتاب الديّات.

(٣) انظر: المراجعات: ٤١٢ ـ ٤١٣، المناقب لابن شهرآشوب .

من الرواة والفقهاء والمتكلمين، وفيهم عدد من كبار التابعين[١] .وقد ترك الإمام زين العابدين رسالة رائعة هي (رسالة الحقوق) والتي تتضمّن بياناً لأنواع الحقوق وما يترتّب عليها.

والفرصة التاريخية نفسها فسحت المجال للإمام الصادق بأن يبني جامعة إسلامية في تاريخ الإسلام،كان تلامذتها كبار محدثي وفقهاء وعلماء الأُمة. ومن مختلف البلدان،كالعراق والحجاز وفارس وبلاد الشام، وقد تمكّن تلامذة الإمامين محمّد الباقر وجعفر الصادق من تصنيف وتأليف كمّ كبير من الرسائل والبحوث والكتب، ومنهم أبان بن تغلب إذ روى (٣٠٠٠٠) حديث عن الإمام الصادق، وأبوحمزة الثمالي وبريد بن معاوية وأبو بصير وزرارة بن أعين ومحمّد بن مسلم وهشام بن الحكم، أشتهر من كتبة (٢٩) كتاباً.

وقد بادر بعض تلاميذ الإمام الصادق الى تدوين روايات وأقوال الإمام الصادق عليه السلام وجمعوها في (٤٠٠) مصنف، عرفت بالأُصول الأربعمئة.

ثم برع تلامذة الأئمة الآخرين: موسى الكاظم، وعليّ الرضا، ومحمّد الجواد، وعليّ الهادي، والحسن العسكري، في التصنيف والتأليف، عبر نقل روايات هؤلاء الأئمة وآرائهم وتحويل توجيهاتهم الى مصنفات مدوّنة في مختلف المجالات والاختصاصات، ولا سيّما علوم الدين.

ومن هؤلاء أحمد بن خالد البرقي الذي ألّف نحو (١٠٠) كتاب، والحسين بن سعيد الذي ألّف (٣٠) كتاباً، والفضل بن شاذان صاحب أكثر من

---

(١) انظر: المناقب لابن شهرآشوب: ٤/١٦١، ورجال الكشي.

(٢٠٠) مؤلف، ومحمّد العيّاشي الذي كتب أيضاً ما يقرب من (٢٠٠) كتاب وبحث[١].

ولم يقتصر تعليم أهل البيت وتلامذتهم على علوم الدين، بل تعدّوها إلى العلوم الأُخرى أيضاً، كما هو الحال مع علم النحو الذي علّمه الإمام عليّ أبا الأسود الدؤلي، أو علم الكيمياء الذي برز فيه جابر بن حيان الكوفي تلميذ الإمام الصادق عليه السلام وغيرهما[٢].

وقد أوضح أئمة أهل البيت عليهم السلام كلّ ما كانت الأُمة تحتاجه من أُصول عقيدية وفقهية وأخلاقية، وكانت آراؤهم تمثل فصل الخطاب لكلّ اختلاف علمي ديني يحدث بين العلماء المسلمين ومذاهبهم الكلامية والفقهية، ولا سيّما في قضايا التوحيد وصفات الخالق تعالىٰ ووصف ذاته مع صفاته، وقضايا العدل الإلهي وما يتربط بذلك من أفعال الإنسان، ومسائل القضاء والقدر، والوسطية بين الجبر والتفويض، والبداء والتّقية، وكذا القواعد الأُصولية والفقهية التي أقام عليها فقهاء مذهب أهل البيت مدرستهم. وقد كتب في هذه المجالات الآلاف من الكتب[٣].

علم أهل البيت عليهم السلام في خدمة مصالح الأُمّة

برغم المحن القاسية التي مرّت على أهل البيت عليهم السلام في مختلف المراحل

---

(١) المناقب لابن شهرآشوب: ٤/٤٢٢.

(٢) انظر: رجال الكشي، تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام للسيّد حسن الصدر، مؤلّفوا الشيعة في صدر الإسلام للسيّد عبدالحسين شرف الدين، رجال النجاشي، طبقات مؤلفي الشيعة للشيخ آغا بزرك الطهراني وغيرها.

(٣) انظر المصادر السابقة.

والعهود، إلّا أنهم ظلّوا يضحّون من أجل رعاية مصالح الأمّة ووحدتها وتغليب هذه المصالح على أي شيء آخر، من منطلق الرسالة التي كُلّفوا بحملها. كما ظلّت علومهم هي المنار الذي يهدي الأُمّة الى الطريق القويم.

وكانت القضية الأُولىٰ هي قضية الخلافة، إذ صمت الإمام عليّ عليه السلام حيالها، برغم تصريحه بأحقيّته فيها، وذلك حرصاً على مصلحة الأُمّة التي كانت تعيش مرحلة تثبيت الأقدام والفتوحات وتوسيع رقعة الدولة الإسلامية، ولم يسمح لمن أراد أن يلوّح بورقة الخلافة لتفريق الأُمّة، بتمرير مخططه، وهو ما حدث مع أبي سفيان، الذي دعاه عقيب السقيفة بأن يتصدّى للخلافة، فنهره الإمام عليّ وفضح أمره، بل إن الإمام عليّ لم يبخل بأيّة مشورة للخلفاء الراشدين. ويكفي أن نراجع الخطبة الشقشقية وكتابه الى أهل مصر الذي بعثه مع مالك الأشتر، لنقف على مجمل هذه الحقائق.

ففي كتابه الى أهل مصر قال الإمام عليّ عليه السلام : **«... إنّ الله سبحانه بعث محمّداً نذيراً للعالمين ومهيمناً على المسلمين، فلمّا مضى تنازع المسلمون الأمر من بعده، فوالله ما كان يُلقى في روعي ولا يخطر ببالي أن العرب تزيح هذا الأمر من بعده عن أهل بيته ولا أنهم نحّوه عنّي من بعده، فما راعني إلّا والناس على فلان يبايعونه، فأمسكت يديّ حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون الى محق دين محمّد، فخشيت إن أنا لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به عليَّ أعظم من فوت ولايتكم التي إنّما هي متاع أيّام قلائل يزول منها ما كان كما يزول السراب، أو كما ينقشع السحاب، فنهضت في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهق واطمأنّ الدين وتنهنه»**[1] .

---

(١) نهج البلاغة، الرسالة رقم ٦٢.

وهذه الكلمات واضحة الدلالة تماماً على تغليب الإمام عليّ مصلحة الإسلام، برغم تصريحه بأحقيّته في خلافة رسول الله، ولم يقف الإمام على الحياد تجاه قضايا الإسلام، بل ظلّ في خضم الأحداث فاعلاً وعاملاً، ومن ذلك موقفه من حروب الردّة ومانعي الزكاة، ثم موقفه من التجاوزات التي قام بها بعض قادة الجيش الإسلامي خلالها. ففي كليهما تصرف بالطريقة التي يُمليها عليه موقفه الشرعي.

وفي السياق نفسه تأتي مواقفه في مرحلة خلافة عمر، فحين استشاره الخليفة في أن يخرج بنفسه لغزو الروم، أشار على عمر بعدم الخروج بنفسه؛ لأنه خليفة المسلمين ومحور وحدتهم[1]. وفعل الشيء نفسه حين استشاره عمر بأن يخرج بنفسه لقيادة جيش المسلمين المتوجه لفتح إيران، لأنّه ـ كما يقول الإمام عليّ ـ لابد أن يكون القطب الذي تدور الرحا حوله، فخروجه يعني تشتّت أمر المسلمين[2].

وفي السياق نفسه جاء صلح الإمام الحسن مع معاوية في إطار الظروف الاستثنائية التي مرّ بها الإمام وعانت منها الأُمّة، ثم ثورة الإمام الحسين إذ ضحّى الحسين بنفسه وبصحبه وأهل بيته من أجل مصلحة الأُمّة والحيلولة دون استشراء الانحراف في جسدها.

ويلفت الإمام السجاد الأنظار بدعائه للجيش الإسلامي برغم خضوع هذا الجيش لقيادة الأُمويين الذين أذاقوا أهل البيت الأمرّين، وهو دعاؤه

---

(١) نهج البلاغة الرسالة رقم ١٣٤.

(٢) المصدر السابق، الخطبة ١٤٦.

المعروف بدعاء (أهل الثغور) الذي يقول فيه:

«اللهمّ صلِّ على محمّد وآله وحصّن ثغور المسلمين بعزّتك، وأيّد حماتها بقوّتك... وكثّر عددهم وأشحذ أسلحتهم.. وألّف جمعهم، ودبر أمرهم، وواتر بين مسيرهم، وتوحد بكفاية مؤنهم، وأعضدهم بالنصر، وأعنهم بالصبر... اللهمّ أعزّ بكل ناحية من المسلمين على من أزائهم من المشركين وأمددهم بملائكة من عندك مردفين»(١) .

كذا الحال مع الإمام الباقر عليه السلام الذي كان يضع علمه وخبرته تحت تصرف الدولة الإسلامية، ومن ذلك حلّه مشكلة السكّة (ضرب النقود)، حين قنّنها الروم على المسلمين فأشار الإمام الباقر عليه السلام على عبدالملك بن مروان بأن يضرب السكّة باسمه.

ثم مواقف الإمام الصادق عليه السلام من قضايا الخلاف الكبرىٰ بين الفِرق الإسلامية في العهد العبّاسي، فكان يوجه أصحابه وشيعته بشأن سلوكهم مع أتباع المذاهب الأُخرى، فيقول: **«صلّوا في جماعتهم، وعودوا مرضاهم، واحضروا جنائزهم وموتاهم؛ حتّى يقولوا: رحم الله جعفر بن محمّد، فلقد أدّب أصحابه، كونوا زيناً لنا ولا تكونوا شيناً علينا»**(٢) .

والأمر نفسه كان يحدث مع الأئمة الآخرين، وبالإمكان مراجعة مواقفهم كما جاءت في المصادر التاريخية وفي كتب التراجم الموثّقة. ومنها ما نقله المؤرّخون من أن فتنة فكرية حدثت من بعض مؤلّفات الفيلسوف الكندي في الكوفة، فأرسل إليه الإمام العسكري مَن يناقشه بعد أن علّمه كيفيتها واستطاع بذلك أن يردّ عن الأُمّة هذه العادية(٣) .

---

(١) الصحيفة السجادية، الإمام زين العابدين (السجاد): ٨٧ ـ ٩١.

(٢) الفصول المهمة في توحيد الأُمّة، السيد عبدالحسين شرف الدين.

(٣) المناقب لابن شهرآشوب: ٢/ ٤٥٩.

النتائج

نخلص ممّا سبق الى نتائج نضعها بين أيدي الباحثين والمختصّين. للتداول والحوار بهدف إثرائها وبلورتها:

١ ـ إنّ القرآن الكريم والسنّة الشريفة أكّدا مرجعية أهل البيت العلمية العامّة لكلّ المسلمين.

٢ ـ إنّ السنّة الشريفة الصحيحة كشفت عن المقصود بأهل البيت بصفاتهم وعددهم.

٣ ـ وإنّهم لم يحتاجوا الى أحد في حياتهم العلمية، سوى المعصوم الذي سبقهم.

٤ ـ إنّ أعلام الأُمّة ورجالات المسلمين. بدأ بالخلفاء الراشدين وأئمة المذاهب الإسلامية وحتى الآن، شهدوا بأعلمية أهل البيت، وبحاجة المسلمين الى مرجعيتهم العلمية.

٥ ـ إنّ أهل البيت وظّفوا علمهم لخدمة الأُمّة ومصالحها، برغم قساوة الظروف التي واجهتهم.

٦ ـ وبناء على ما سبق فإن لأهل البيت عليهم السلام مرجعية علمية عامّة للمسلمين، دون أن يؤثر في ذلك زمان أو مكان، وهو الحد الأدنى الذي يتّفق عليه المسلمون بشأن محورية أهل البيت في الوحدة الإسلامية. فإذا كانت الإمامة السياسية لأهل البيت موضع جدل بين المسلمين، فإنّ المرجعية العلمية هي ـ وفقاً لما سبق ـ نقطة التقاء بين المسلمين[1] .

---

(١) لا يعني هذا ذوبان المذاهب الإسلامية في مذهب واحد، بل يعني تحديد مساحة مرجعية عامّة يلتقي عندها كلّ أتباع المذاهب الإسلامية، مع احتفاظ كلّ مذهب وفريق بخصوصياته.

واتّفاق المسلمين على هذه الحقيقة أمر في غاية الأهمية؛ لأنّ من شأنه تقرير مصير الأُمّة في قضية طالما حاول الحكّام وحاولت السياسة التعتيم عليها طيلة مئات من السنين.

ومن المناسب هنا الإشارة الى منهج الدليل الاستقرائي الذي استخدمه الشهيد الإمام السيّد محمد باقر الصدر لإثبات الخالق تعالى؛ لأنّه منهج يعتمد عليه في إثبات جميع الحقائق العلمية، وهو يقوم على حساب الاحتمالات[1].

فنستخدمه هنا في إثبات كون أهل البيت عليهم السلام الفئة التي منحت الأهلية للمرجعية لهذه الأُمّة.

ويمكن تخليص هذا المنهج في الخطوات الخمس التالية:

أوّلاً: التعرّف على ظواهر القضية التي نريد إثباتها من خلال التجربة والحسّ.

ثانياً: بعد ملاحظة تلك الظواهر وتجميعها، ننتقل الى مرحلة تفسيرها، وإيجاد فرضية علمية صالحة من خلال تفسير هذه الظواهر وتبريرها، والمقصود بكونها صالحة هو أنها إذا كانت ثابتة في الواقع فهي تستبطن أو تتناسب مع وجود جميع تلك الظواهر الموجودة بالفعل.

ثالثاً: إن لم تكن هذه الفرضية صحيحة وثابتة في الواقع، فإنّ فرصة تواجد تلك الظواهر مجتمعة كلّها ضئيلة جداً، أي أن نسبة احتمال وجودها جميعاً الى احتمال عدمها أو عدم واحدة منها على الأقل ضئيلة جداً.

---

(١) انظر: الأُسس المنطقية للاستقراء، السيّد محمد باقر الصدر (ق ٣): ص١٣٥ فما بعدها.

رابعاً: نخلص الى أن تلك الفرضية صادقة، ودليل صدقها هو وجود تلك الظواهر المجتمعة معاً، والتي أحسسناها في الخطوة الأُولى.

خامساً: إنّ درجة إثبات الظواهر للفرضية المطروحة في الخطوة الثانية تتناسب عكسياً مع نسبة احتمال وجود تلك الظواهر جميعاً الى احتمال عدمها على افتراض كذب الفرضية، فكلّما كانت هذه النسبة أقل كانت درجة الإثبات أكبر، حتى تبلغ في حالات اعتيادية كثيرة درجة اليقين الكامل بصحة الفرضية.

ونحن في هذا البحث استخدمنا هذا المنهج استخداماً غير مباشر حيث قلنا: إنّ كلّ هذه الظواهر التاريخية الثابتة إنّما تنسجم مع الأهلية الحقيقية لهم عليهم السلام لهذه المرجعية وإلّا احتجنا الى الكثير من الصدف التي لا يعقل اجتماعها، متمنّين على أهل العلم والاختصاص الانتفاع من هذا المنهج وفقاً للخطوات التي حدّدها الشهيد الصدر، في مثل هذه الموضوعات المصيرية بالنسبة للأُمّة التي تنتمي الى الرسالة الخاتمة التي تبشّر البشرية جمعاء بالعدل والسعادة وخير الدنيا والآخرة.

النتيجة

ونخلص من هذا البحث الى أن الأُمّة الإسلامية لكيّ توسع من مساحة مصادرها الأصيلة ومقدرتها على مواجهة التساؤلات الحياتية المتنوعة، وتنسجم أكثر مع توجّهات القرآن الكريم والسنّة الشريفة يجب أن ترجع الى هذا التراث الضخم وتستمد منه ما يركّز موقعها الحضاري المطلوب.

❁ ❁ ❁

الفصل الثاني

أهل البيت عليهم السلام وتربية الطليعة

١ ـ خطّان قياديّان في حياة الإمام الصادق عليه السلام

٢ ـ منهج أهل البيت عليهم السلام في بناء الإنسان الكامل...

خطّان قياديّان في حياة الإمام الصادق عليه السلام

التشيّع لعليّ عليه السلام وجدت دوافعه في عصر الرسول صلى الله عليه وآله نظراً لما تتمتّع به هذه الشخصية الفذّة من مؤهّلات، وما نالته من أوسمة ومديح من رسول الله صلى الله عليه وآله فجعلت معياراً للحقّ وسفينة للنجاة وأحبّ الخلق إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وخير البرية[1].

ولكن التشيّع كمذهب واضح المعالم ـ العقائدية منها والتشريعية ـ إنّما تمّ علىٰ يد الإمام الصادق عليه السلام، والذي قاد خطّين رئيسيين هما خط بناء الأُمة وخط بناء الفئة الواعية.

بناء الأُمّة وصياغة الواعين

إنّ عملية صياغة الفئة الواعية إن لم تكن مقدّمة على عملية بناء الأُمة الواعية فهي مقارنة لها بلا ريب، ذلك أنّ الاستعدادات متفاوتة ﴿**فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا**﴾[2] وخصوصاً في المجال التربوي في إطار بناء إنساني متقدّم، لأنّها تتوقّف على: توفّر معرفة يقينية معمّقة، وانسجام عاطفي إحساسي كامل مع

---

(١) مضامين الأحاديث يمكن مراجعتها مع أسانيدها في كتاب المراجعات للإمام شرف الدين ص٢٣ وما بعدها.

(٢) الرعد: ١٧.

تلك العقيدة، وتلقٍّ تعليمي وتربوي حكيم، وكلّها أُمور لا تتوفّر بمستوى واحد للجميع، وما نراه طبيعياً هو أن تتربّى الفئة الواعية عقائدياً وعاطفياً وسلوكياً ثم تنتشر كالعافية في أوصال الأُمة وعروقها، فتبثّ فيها ما اكتسبته، وتحفظ الجسم العام من أي تآكل أو مرض بل تضعه على خط النمو والتكامل.

إلّا أنّ القادة والمربّين لا يستطيعون التريّث حتى تتمّ عملية تربية الطليعة لأنّ تربية الأُمة وصيانتها حاجة ملحّة فعليّة قائمة، ومن هنا فإنّ من الطبيعي أن يتوازى هذان الخطّان ليؤثر كل منهما في الآخر؛ فجوّ الأُمة المناسب يترك أثره الإيجابي على تربية الطليعة، وتربية الطليعة بدورها لها أكبر الأثر في تحقّق الأهداف التربوية العامّة.

وعلى أيّ حال، فإنّنا نجد القرآن الكريم من خلال ما يحكيه من قصص ومن أمثال، يركّز على ذلك.

فهو يتحدّث عن السابقين السابقين، والحواريين، والمؤمنين العابدين الحامدين السائحين.

وتصفية النبيّ موسى عليه السلام لقومه واختيار مجموعة منتقاة، وقيام القائد طالوت بامتحان قومه واختيار الصفوة منهم ليكونوا هم الفئة القليلة التي غلبت فئة كثيرة بإذن الله تعالى.

هذا الى جانب قيام الأنبياء والشرائع بتربية الأُمم وهداية الناس جميعاً بشكل طبيعي. وعلى هذا النسق نجد الأنبياء والقادة الإلهيين يعملون على تحقيق هاتين العمليتين.

ولمّا كان أهل البيت عليهم السلام قدوة الأُمم، وتلامذة رسول الله صلى الله عليه وآله المخلصين وحاملي لواء التربية العقائدية فهم على هذا الخط سائرون وله عاملون، وها نحن نركّز فيما يلي على مظاهر ذلك في حياة الإمام الصادق عليه السلام سادس أئمة أهل البيت عليهم السلام وأُستاذ المذاهب والصادق القول البارّ الأمين على هذه الرسالة الخالدة.

الأجواء التي عاصرها الإمام الصادق عليه السلام

لن نستطيع أن نتبيّن معالم العملية التربوية للإمام إذا لم نُحِط ـ ولو أجمالاً ـ بالأجواء والظروف التي عاصرها الإمام عليه السلام وتفاعل معها، واستطاع أن يؤدي رسالته من خلالها.

وباستعراض هذه الأجواء نجد أمامنا ظواهر بارزة قد لا تحتاج منّا الاستدلال على وجودها وهي:

أوّلاً: الخلل السياسي وصراع الأهواء

فلقد عاصر الإمام عليه السلام أكبر حادث في العصر الذي تلا عصر صدر الإسلام وهو انقراض الخلافة الأُموية وسيطرة الخلافة العبّاسية كما واجه الكثير من الأحداث الجسام.

وفي أيّامه قامت ثورة الرجل الصالح زيد بن عليّ بن الحسين عليه السلام ضد هشام ابن عبدالملك وحينما استشهد أبّنه الإمام بكلمات معبّرة، ثم تلا ذلك خلل سياسي كبير أطاح بخلافة الأُمويين، واستطاع العبّاسيون من خلال شعار

بـزاق هـو «الدعـوة إلى الرضـا مـن آل مـحمّد ﷺ» أن يسـتغلّوا المـوقف ويسيطروا على الساحة، وبُويع للسفّاح عـام (١٣٢ هـ) حـيث دامت خـلافته أربع سنين قضاها في مطاردة الأُمويين متظاهراً بالثأر لقـتلة الحسـين ﷺ ثـم تلاه المنصور بسياسة ديكتاتورية قمعية تستخدم السيف والسمّ والاغـتيال لتوطيد أركان حكم العبّاسيين.

ورغم ما حمله هذا الخلل وذلك الصراع من عـوادٍ ومـصائبَ فـإنّه وفّـر للإمام فرصة ثمينة ليظهر فيها علمه الغزير ويـنزل الى السـاحة الاجـتماعية التربوية كأروع ما يكون.

ثانياً: تشكّل المذاهب

وفي هذه الفترة بالذات بدأت المذاهب الفقهية المعروفة تـنطلق نـتيجة عوامل كثيرة، منها: اتساع الحركة العلمية والفـقهية، والحـرية الطـبيعية الـتـي لاقاها العلماء نتيجة ذلك الخلل السياسي الذي أشرنا إليه، وكذلك نتيجة لعمل السلطة في كثير من الأحيان على إبـعاد اتّـجاه فـقهي مـعيّن لا يـنسجم مـعها وترجيح آراء فقهاء آخرين عليه، كما أننا لا ننسى الدور الذي تلعبه الشخصية العلمية لأئمة المذاهب فـي جـلب الأتـباع والتـلامذة والتـأثير القـويّ عـلى تصوراتهم واتجاهاتهم الفقهية، ولا ننسى أيضاً دور العامل الجغرافي في تعدد الاتجاهات فقد كان قوياً.

كلّ هذا وغيره أثّر في إيجاد نواة المذاهب الكثيرة التي تنوّعت وتعدّدت قبل أن تنحصر بعد ذلك بزمن طويل تقريباً بمذاهب معيّنة، وذلك لعـوامـل أُخرى رافقت عملية غلق باب الاجتهاد.

ثالثاً: ظاهرة الإفراط في اتّباع الرأي أو رفضه

ونستطيع أن نؤكّد هنا أنّ الصراع حول (الرأي) بدأ عمليّاً وبشكل طبيعي، فهل للمجتهد أن يعمل برأيه في فهم الحديث والتعدّي عن مورده وتنقيح مناطه واستخراج قاعدة أوسع تنفعه في مجالات أكبر؟ أم أنّ عليه أن يتقيّد تمام التقيّد بملابسات النصّ دونما جرأة على تجاوز حدوده؟ ولكل اتجاه وجهة نظر واستدلال.

وربّما كان هذا النزاع العلمي سيثمر خيراً لولا تدخلّ الأهواء السياسية والعوامل الأُخرى التي قادته الى عواقب لا تحمد.

فراح هذا يركّز على أهمية الرأي والقياس والاستحسان واتّباع المصلحة الى حدّ قد يتجاوز كلّ نصّ ويؤدي ـ أحياناً ـ الى دخول الفكر الإنساني الى ساحة التشريع الإلهي، وهو خطر كبير. في حين راح الآخر يركّز ـ احتياطاً لدينه ـ على حدود النصّ والحديث الى حد أدّىٰ أحياناً الى جمود خطير في الفكر.

أمّا دور الإمام الصادق عليه السلام في هذا الالتحام العلمي فقد كان ـ كما نرىٰ ـ الدور الحكيم المربّي، إذ رفض حالات الرأي المفرطة، مستدلاًّ بأروع استدلال، كما لم يرض للفكر الفقهي أن يجمد على حدود ضيّقة دونما مسوّغ. وقد أدّى موقفه الفقهي الرائع الى أن تتمّ عملية التقيّد والاحتياط من استعمال القياسات الباطلة، ممّا خفّف الوطأة بل ربّما أزالها كما في قضية «الاستحسان» إذ تحوّل من عملية قول يستحسنه المجتهد فيفتي الى عملية

«تقديم الأهم على المهم عند التزاحم» وهو أُسلوب عقلاني مقبول تماماً لدى الشرع.

كما بدرت ظواهر جيّدة للفقيه والانطلاق لآفاق أوسع من حددو النصّ الظاهرية لدى مدرسة الحديث، ممّا ساعدها على الثبات أمام الحوادث المستجدّة التي اتّسعت باتّساع التمدّن وتعقّد المجتمعات.

رابعاً: شيوع الانحرافات الفكرية الخطيرة

والذي يطالع الفترة التي عاصرها الإمام الصادق عليه السلام يجد أمامه بعض أنماط الانحراف الفكري العقائدي الخطير وربّما الطارئ على حياة المسلمين، وربّما كان ذلك معلولاً للخلل السياسي الآنف الذكر ـ من جهة ـ وشيوع الأفكار المعادية للإسلام ـ من جهة أُخرى ـ وانفساح المجال لذوي الأهواء والنزعات الفردية أو التحللية ـ من جهة ثالثة ـ ليدلوا بدلوهم وينضجوا أُكُلهم ويحصدوا ما يشاؤون.

ومن تلك الأنماط:

ـ مسألة انتشار الزندقة والتشكيك في المعتقدات الإسلامية والغريب أن ذلك كان يتمّ أحياناً في البيت الحرام والمسجد النبويّ الشريف ـ كما تُحدّثنا الروايات ـ مما شكّل ظاهرة واسعة خطيرة.

ـ ومنها موضوع الغلوّ في الشخصيات العلمية كأهل البيت عليهم السلام .

ـ كما إنّ منها ظاهرة التحلّل من الواجبات بحجج واهية ككفاية حبّ أهل البيت عليهم السلام عن العمل الصالح... وأمثال ذلك.

خامساً: اتّساع ظاهرة الوضع في الأحاديث الشريفة

وظاهرة الوضع لم تكن جديدة في الأصل على المجتمع الإسلامي، وذلك بعد أن لعبت يد الأهواء منذ عصر الرسول صلى الله عليه وآله فأوجدت فئةٌ من الوضّاعين المستأكلين بالحديث إرضاءً لأهوائهم ولسلطاتهم، أو اتّجاهاتهم، إلّا أننا نجدها في هذا العصر ظاهرة متفشيةٌ تستخدمها السلطة، أو من هم في طريق التسلّط، لتحقيق المآرب الضيّقة الخبيثة.

ومن الغريب أنّ العلّامة الكبير الأميني صاحب (الغدير) أحصى (٨٤و٤٠٨٦) حديثاً[1] مكذوباً ملفّقاً أو مقلوباً لجمع قليل من الوضّاعين الذين قاربوا هذا العصر ـ تقريباً ـ والغريب أن نشهد تعبيرات من قبيل ما قيل في أحمد بن محمد بن عمرو أبي بشر الكندي المروزي أنه «أحد الوضّاعين الكذّابين مع كونه محدّثاً إماماً في السنّة والرد على المبتدعة»[2] وفي أحمد ابن محمّد بن غالب الباهلي أنه كان من «كبار الزهّاد ببغداد كذّاب وضّاع»[3] وفي أحمد بن موسى الجرجاني القرضي أنه «أحد الحفّاظ كذّاب»[4]!! حتى لتجد يحيى بن سعيد القطّان يقول: «ما رأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث»[5] .

---

(١) الغدير: ٢٩/٥ .

(٢) الغدير: ٢١٦/٥ نقلاً عن شذرات الذهب للحافظ ابن العماد الحنبلي.

(٣) الغدير: ٢١٦/٥ نقلاً عن ميزان الاعتدال لشمس الدين الذهبي.

(٤) المصدر السابق: ٢١٧/٥.

(٥) المصدر السابق: ٢٧٥/٥.

وهنا يعلّق المرحوم الأميني بعد درج قائمة رهيبة من وضّاعي الحديث قائلاً:

«فمن هنا ترى كثيراً من الوضّاعين المذكورين بين إمام مقتدى، وحافظ شهير، وفقيه حجّة، وشيخ في الرواية، وخطيب بارع، وكان فريق منهم يتعمّدون الكذب خدمة لمبدأ، أو تعظيماً لإمام، أو تأييداً لمذهب، ولذلك كثر الإفتعال ووقع التضارب في المناقب بين رجال المذاهب، وكان من تقصر يده عن الفرية على رسول الله ﷺ بالحديث عنه، فإنّه يبهت الناس باختلاق أطياف حول المذاهب ورجالاتها»[١].

سادساً: إنتشار المفاسد الخُلُقية وظواهر الترف، أو الزهد الكاذب

وهذه أيضاً ظاهرة يلمحها المرء في مثل العصر المشار إليه، ذلك أنّ خلفاء بني أُمية انحرفوا عن المسير الإسلامي الرشيد، من خلال ترفهم وقصورهم، ممّا أدّى الى إنتشار الكثير من الأوبئة الخُلُقية في المجتمع الإسلامي، وربّما ساعدت فترة الخلل السياسي على أن يستغل ذوو الأطماع ذلك لإظهار عبثهم ومجونهم.

هذا الى جانب اتّجاهات من الزهد الكاذب والرهبنة رحنا نجدها هنا وهناك كانت في الأغلب ـ كما نتصوّر ـ تعبّر عن عملية تحايل على الرأي العام ومحاولة لاستجلاب الأنظار. وقد تكون عبارة عن ردّ فعل لحياة المجون والإنغماس في المادية.

---

(١) الغدير: ٥/٢٧٧.

الإمام الصادق عليه السلام في مواجهة هذه الظواهر

لقد كانت كلّ تصرفات الإمام الصادق عليه السلام وتصريحاته تنبئ عن شعوره بالمهام القيادية المُلقاة على عاتقه باعتباره أحد أئمة أهل البيت عليهم السلام وعترة الرسول صلى الله عليه وآله التي جُعلت أماناً للأُمة وسفينةً للنجاة ومتمسّكاً يعصمها من الضلال.

ولقد كانت هذه الأهليّة القيادية موضع عناية الأئمة من أهل البيت عليهم السلام واحداً بعد الآخر، يوصي كلّ منهم الى من يليه ويعلّم أصحابه بخصائصه. وكمثال على ذلك نلاحظ النصّ التالي: دخل يزيد بن سليط ـ وهو من أهل الورع والعلم ـ على أبي‌عبدالله الصادق عليه السلام فبادره يسأله عن الحجة من بعده قائلاً:

«بأبي أنت وأُمّي، أنتم الأئمة المطهّرون، والموت لا يعرى منه أحد فمن القائم من بعدك؟ فأشار الى ولده موسى وراح يصفه: **فعنده علم الحكمة، الفهم، والسخاء، والمعرفة بما يحتاج الناس إليه فيما اختلفوا فيه من أمر دينهم، وفيه حسن الخلق، وحسن الجوار، وهو باب من أبواب الله، وفيه أُخرى هي خير من هذا كلّه...**

فيسأل الراوي قائلاً: بأبي أنت وأُمّي ماهي؟

فيردّ الإمام الصادق عليه السلام :

يخرج الله تعالى منه غوث هذه الأُمّة وغياثها وعلمها ونورها وفهمها وحكيمها، خير مولود وخير ناشئ يحقن الله به الدماء، ويصلح به ذات البين ويلمّ به الشعث، ويشعب به الصدع، ويكسو به العاري، ويشبع به الجائع، ويؤمن به الخائف وينزل به القطر، ويأتمر له

العباد خير كهل، وخير ناشئ، قوله حكم، وصمته علم، يبيّن للناس ما يختلفون فيه...»[١].

وهي كلّها صفات قيادية يتمتع بها الإمام ويعمل على تحقيقها. فماهي الخطة التي سلكها الإمام الصادق ﷺ لمواجهة هذه الظواهر والقيام بالواجب القيادي العام؟

انّنا نجد الإمام يعمل على نفس الخطّين الآتفين بكلّ دقّة، فهو ـ من جهة ـ وبشكل عام يؤكد على بناء الأُمة الإسلامية وتقوية أواصرها، وحفظ كيانها وصيانة تراثها وتنمية وعيها العام، وبالتالي على امتلاكها للخصائص التي ذكرها القرآن الكريم والسنّة الشريفة للأُمّة.. وهو من جهة أُخرى ـ يعمل بشكل خاص على تربية الفئة الواعية لأهدافه المتفاعلة تماماً مع خطّته، والمتحملة بكلّ جدارة للمهام الصعبة التي يلقيها عليها، ممّا يجعلها تشكّل شعاعاً من نوره ونماذج لسيرته ومظاهر لقيادته.

من مظاهر الخطّ التربوي العام

ويمكننا أن نلخّص أهمّ مظاهر هذا الخطّ عبر النقاط التالية:

أ ـ العمل على ايجاد حركة علمية واسعة جدّاً

وبدأت هذه الحركة تنشر الحقائق بين الناس وتنمّي معلوماتهم، وتدفعهم نحو الكمال العلمي المنشود.

يقول الشيخ القرشي: «وفجّر الإمام الصادق ﷺ ينابيع العلم والحكمة في الأرض، وفتح للناس أبواباً من العلوم لم يعهدوها من قبل، وقد ملأ الدنيا

(١) بحار الأنوار: ٢٣٤/١١.

بعلمه ـ كما قال الجاحظ ـ ونقل عنه الناس من العلوم ما سارت به الركبان وانتشر صيته في جميع البلدان ـ كما أدلى بذلك ابن حجر ـ »(١) .

ويتحدّث الأُستاذ عبدالعزيز سيّد الأهل عن البعثات العلمية التي التحقت بمدرسة الإمام فيقول: «وأرسلت الكوفة، والبصرة، وواسط والحجاز، الى جعفر بن محمّد أفلاذ أكبادها من كل قبيلة، من بني أسد ومن غنى، ومخارق، وطيء، وسليم وغطفان، وغفار، والأزد وخزاعة، وخثعم، ومخزوم، وبني ضبّة، ومن قريش، ولا سيّما بني الحارث بن عبدالمطلب وبني الحسن بن علي، ورحل جمهور من الأحرار وأبناء الموالي من أعيان هذه الأُمة من العرب وفارس ولا سيّما مدينة قم...»(٢) .

وقد صنّف الحافظ أبو العباس بن عقدة الهمداني الكوفي كتاباً في أسماء الرجال الذين رووا الحديث عن الإمام فذكر ترجمة أربعة آلاف راوٍ منهم(٣) .

وقد شملت هذه المدرسة الواسعة دراسات في مختلف العلوم كالفلسفة وعلم الكلام، والفقه وأُصوله، والتفسير، في حين تجاوزت ذلك الى العلوم الطبيعية كالكيمياء وغيرها.

وألّف تلامذته مئات الكتب والرسائل، حتى أنّ المرحوم الشيخ آقا بزرك الطهراني ترجم لمئتي رجل من مصنّفي تلامذة الإمام عليه السلام(٤) .

وهكذا أوجد الإمام هذه الحركة العلمية الواسعة الأبعاد، واستطاع أن

---

(١) حياة الإمام موسى بن جعفر: ١/٧٦، نقلاً عن رسائل الجاحظ للسندوبي: ١٠٦، والصواعق المحرقة: ١٢٠.

(٢) الإمام جعفر بن محمّد: ٥٩ .

(٣) حياة الإمام موسى بن جعفر: ١/٨٠، نقلاً عن تاريخ الكوفة: ٤٠ .

(٤) الذريعة الى تصانيف الشيعة: ٥٦ .

ينشر الوعي على أوسع نطاق.

ب ـ تبيين الموقف الصائب في مسألة «الرأي»

وهذا الجانب ركّز عليه الإمام كثيراً ليلغي الإفراط والتفريط حول هذه المسألة.

فقد يعني العمل بالرأي: التماس العلل الواقعية للأحكام الشرعية من طريق العقل وجعلها مقياساً لصحّة النصوص الشرعية، فما وافقها فهو حكم الله الذي يؤخذ به، وما خالفها كان موضعاً للرفض والتشكيك. وقد يعني الاستحسان: ما استحسنه المجتهد بعقله فأفتى به، وهي معانٍ لو دقّقنا فيها النظر لوجدناها منفذاً للآراء البشرية الناقصة الى التشريع.

في حين قد يعني العمل بالرأي استنباط علل الأحكام من النصوص الشرعية خلال الظواهر الكلامية التي تشكّل حجّة شرعيّة ثم تعميم الحكم على الحالات الأُخرى.

أوَ يعني تقديم الأهم على المهم.

أوَ يعني قيام الحاكم المجتهد في مجال الحكم والإدارة باتّباع المصلحة الاجتماعية، في إصدار الأحكام الولائية.

فهذه أُمور يقبلها التشريع الإسلامي ويؤكد عليها. وبهذا تعرف أن «الرأي» على بعض المعاني مرفوض، وعلى بعضها الآخر مقبول، وهو ما وضّحته مدرسة الإمام الصادقؑ، في روايات مفصّلة[1] .

والذي نعتقده بصراحة هو أن لولا وقوف مدرسة الإمام الصادقؑ أمام

---

(١) للوقوف على التفاصيل راجع مثلاً: أصول الفقه للمظفر، مبحث القياس، الأُصول العامة للفقه المقارن للسيّد محمّد تقي الحكيم: ٣٠٣.

هذه الظاهرة وتبيانها الموقف الصحيح منها لكنّا نرى الكثير من الإفراط والتفريط الأمر الذي يكاد يعصف بالتشريع كلّه. نلاحظ أنّ هناك تقارباً كبيراً حدث بعد ذلك بين الاتجاهين حتى ليكاد يكون النزاع أحياناً لفظيّاً، وهذا كما في موضوع الاستحسان والمصالح المرسلة، بل وحتى في القياس أحياناً، إذ يركّز هؤلاء على نفي القياس ويعنون الأقيسة المظنونة العلّة، في حين يؤمن أُولئك بالقياس المقطوع بعلّته إمّا قطعاً وجدانياً أو تعبّدياً وهو أمر لا يرفضه الطرف الآخر.

ج ـ القيام بحملة احتجاج واسعة ضد المشكّكين والملحدين

وللحديث في هذا الصدد مجال واسع، فقد أشرنا الى انتشار أفكار مشكّكة وآراء متزندقة وعلى مدى كبير، وقد قام الإمام وأصحابه وتلامذته بمناقشة هؤلاء بكلّ قوة ومتانة كشفتا من جهة عن قوّة العقيدة الإسلامية، ومن جهة أُخرى عن روح التسامح وأُسلوب الجدال بالتي هي أحسن والتي تطبع أساليب الجدال الإسلامي القويم.

يقول الشيخ أسد حيدر في كتابه الرائع «الإمام الصادق والمذاهب الأربعة» ص ٣٦١:

«وقد نهض الإمام الصادق لمقارعة أهل الباطل، وباحث الفلاسفة والدهريين، وأهل الكلام الجدليين الذين تصدّوا لإفساد معتقدات الناس، فأبطل بنور حكمته مقالاتهم الفاسدة وسفسطتهم الفارغة».

وكتب الحديث حافلة بمقارعته لهذه الحركات وزعمائها من قبيل ابن أبي العوجاء وأبي شاكر الديصاني، وعبد الملك المصري، والجعد بن درهم، وغيرهم.

وربّما كانﷺ يربّي أصحابه على الاحتجاج ليقوموا بمهمّة الدفاع عن الإسلام بأنفسهم.

د ـ التركيز على الحفاظ على الخلق العام

وهنا أيضاً تواجهنا مجموعة ضخمة من الأحاديث الأخلاقية، التي يحمل كلّ منها ثروة من الإرشادات والتوجيهات، وقد انتشرت هذه الأحاديث بين أبناء الأُمة، وتناقلتها الركبان، وتهذّبت بها الجموع الغفيرة، وعادت منهلاً من مناهل الخلق القويم، فلنطالع مثلاً الأحاديث القصار التالية لنكشف بعض جوانب العظمة:

* **«ثلاثة لا يعذر المرء فيها: مشاورة ناصح، ومداراة حاسد والتحبّب الى الناس».**

* **«العُجب يُكلم المحاسن، والحسد للصّديق من سُقم المودّة، ولن تمنع الناس من عرضك إلّا بما تنشر عليهم من فضلك».**

* **«خمس خصال من لم تكن فيه لم يكن فيه كثير خير مستمتّع: الدين، والعقل، والأدب، والحرية، وحسن الخُلُق.**

* **ومن حكمهﷺ : «العلم جُنّة، والصدق عزّ، والجهل ذلّ، وحسن الخُلُق مجلبة للمودّة، والعالم بزمانه لا تهجم عليه اللوابس، والحزم مشكاة الظن، والله لمن عرفه، والعاقل غفور، والجاهل ختور، وإن شئت أن تُكرَم فَلِنْ، وإن شئت أن تُهان فاخشَنْ، ومن كَرُم أصله لانَ قلبُه، ومن خَشُنَ عُنصره غلُظَ كبده، ومن فرّط تورّط، ومن خاف العاقبة تثبّت فيما لا يعلم، ومن هجم من غير علم جدع أنف نفسه»**[1] .

ولن نستطيع هنا الإشارة الى أكثر من هذا، وبحر العلم أمامنا زخّار

---

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر: ١٣٦ ـ ١٣٧.

بالمعارف الأخلاقية التي تركت ـ كما قلنا ـ أثرها الكبير في ايجاد نهضة أخلاقية في المجتمع آنذاك.

هـ ـ توضيح الموقف السليم من الحاكمين وذوي الأهواء التسلّطية

لقد أدرك الإمام الصادق عليه السلام أبعاد الموقف السياسي الذي أحاط به تماماً، وعلم بأنّ جلّ الصراع حول الحكم إنّما هو صراع أهواء ونزاع نزعات، قبل أن يكون صراعاً على المبادئ. وقد أثبت التاريخ بعد ذلك هذه الحقيقية بوضوح، فلم يكن العهد العبّاسي للمسلمين بأفضل من العهد الأُموي، من حيث الاستبداد والترف والانحراف.

وإنّ المرء ليشعر تماماً بعظم الخسائر التي ترتّبت ـ دونما أية إضافة حضاريّة أو إنسانية ـ على المسيرة الإسلامية.

نعم، شعر الإمام بذلك، ولم يفرّط بطاقاته في نزاع من هذا القبيل، وإنّما استغلّ الموقف ـ كما قلنا ـ لينشر الحقائق العلمية الواسعة، إلّا أن ذلك لا يعني عدم توضيوح الموقف السياسي، فقد كان موقفه واضحاً تماماً سواء تجاه الأُمويين أو العبّاسيين أو قادة الثورة فيما بين العهدين، إذ لم يستطع هؤلاء أن يجرّوه لتحقيق مآربهم أو تأييد مواقفهم مطلقاً، فكان مغضوباً عليه من قبل هؤلاء الطغاة الى نهاية حياته. فكم هدّدوه بالقتل، وأحرقوا عليه داره، وجلبوه أسيراً، وأشاعوا الإشاعات حوله، إلّا أنه بقي رغم كلّ ذلك صامداً لا تهزّه عواصفهم، وبقيت له مواقفه الخالدة وتعليقاته اللاذعة ضدهم.

روى أحمد بن مقداد الرازي: أنه وقع الذباب على وجه المنصور فذبّه فعاد فذبّه فعاد حتى أضجره، وكان عنده جعفر بن محمّد عليه السلام في ذلك الوقت،

فقال المنصور: يا أبا عبدالله لِمَ خلق الله الذباب؟ فقال له الإمام عليه السلام : «**ليذلّ الجبابرة**» ولم يحر جواباً[1] .

وقد أعلن الإمام الصادق عليه السلام كلمته الصريحة عندما قال: «**إنّ في ولاية الجائر دروس الحقّ كلّه، وإحياء الباطل كلّه، وإظهار الظلم والجور**» .

وكان يقول: «**العامل بالظلم والمعين له والراضي به شركاء**».

ودخل عليه عذافر فقال عليه السلام : «**بلغني أنك تعامل أبا أيّوب والربيع** ـ وهما من رجال الحكم آنذاك ـ **فما حالك إذا نودي بك في أعوان الظلمة؟**».

وسأله رجل من أصحابه عن البناء للحكّام الظلمة وكراية النهر فأجابه عليه السلام : «**ما أحبّ أن أعقد لهم عقدة أو وكيت لهم وكاء ولا مدّة بقلم، إنّ أعوان الظلمة يوم القيامة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد**»[2] .

وهكذا نجده عليه السلام يعمل على الصعيد العام على صيانة الأُمّة عقائدياً وتشريعياً وخلقياً وسياسياً وبشكل واسع الأبعاد.

من مظاهر الخط التربوي الخاص

وهنا نستطيع أن نلحظ حركة منظمة واسعة الأبعاد لتربية الطليعة الواعية التي تبث العافية في أوصال الأُمة، وهي ما حملت العناوين المختلفة من قبيل «**شيعتنا، أصحابنا، غرر الأصحاب**» وأمثالها من التعبيرات.

وها نحن نشير الى بعض مظاهر هذه التربية:

---

(١) الفصول المهمة، لابن الصباغ المالكي: ٢٢٤ طبعة الأعلمي.

(٢) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر: ١/٣٧٤ ـ ٣٧٥.

الشدّ العاطفي

وقبل أي شيء نلحظ الشدّ العاطفي لهؤلاء الواعين بخط أهل البيت عليهم السلام ولا ريب في أن الشدّ العاطفي بالقائد أمر ركّزت عليه التعاليم الإسلامية بدءاً من التذكير بالعلاقة التي يملكها القائد بالله العظيم محل الحبّ الرفيع ومنبع الفيض والحنان على الأرض، ومروراً بالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة المركّزة على حبّ أهل البيت عليهم السلام ومودّتهم، وانتهاءً بالعطاء الفعلي الذي يلمسه المحبّون لهذه الشخصيات العظيمة العطاء.

دخل المفضّل بن عمر على الصادق عليه السلام فلمّا بصر به ضحك إليه ثم قال: **«إليّ يا مفضل فوربّي إني لأحبّك وأحبّ من يحبّك، يا مفضل؛ لو عرف جميع أصحابي ما تعرف ما اختلف اثنان... فنحن نحنُّ إليكم وأنتم تحنّون إلينا» الخبر** [1] .

التركيز على تحلّي الأصحاب بالورع

يقول عليه السلام: **«عليكم بالورع فإنّه لا ينال ما عند الله إلّا بالورع»** [2] .

ويقول عليه السلام : **«وعليكم بتقوى الله والورع، والاجتهاد، وصدق الحديث، وأداء الأمانة، وحسن الخلق، وحسن الجوار، وكونوا دُعاة الى أنفسكم بغير ألسنتكم وكونوا زيناً ولا تكونوا شيْناً»** [3] .

ومن طريف ما يُروى: أنه شهد أبو كدينة الأزدي ومحمّد بن مسلم الثقفي عند قاضٍ بشهادة، فنظر في وجهيهما مليّاً ثم قال: جعفريّان فاطميّان؟

---

(١) بحار الأنوار: ٣٩٥/٤٧.

(٢) حياة الإمام موسى بن جعفر: ١٠٠ نقلاً عن أُصول الكافي: ٧٦/٢.

(٣) حياة الإمام موسى بن جعفر: ١٠٠ نقلاً عن أُصول الكافي: ٧٦/٢.

فبكيا فقال لهما: ما يبكيكما؟ فقالا: نسبتنا الى أقوام لا يـرضون بـأمثالنا أن نكون من إخوانهم لما يرون من سخف ورعنا، ونسبتنا الى رجل لا يـرضى بأمثالنا أن نكون من شيعته، فإنّ تفضّل وقَبِلَنا فله المنّ علينا والفضل قـديماً فينا! فتبسم القاضي ثم قال: إذا كانت الرجال فلتكن أمثالكم.

وقد قال لجميل بن درّاج: **«من صالح الأعمال: البرّ بالإخوان، والسعي في حوائجهم وذالك مرغمة للشيطان، وتزحزح عن النيران، ودخول في الجنان، يا جميل، أخبر بهذا الحديث غرر أصحابك»**.

فقال: جعلت فداك ومن غرر أصحابي؟

فقال الإمام: **«هم البارّون بالإخوان في العسر واليسر»**(١).

التعريف بفضل أصحابه السابقين ليُتّخذوا قدوة

يقول عليه السلام: **«ما أحد أحيا ذكرنا وأحاديث أبي إلّا زرارة وأبو بصير المرادي، ومحمّد بن مسلم، ويزيد بن معاوية، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هدى، هؤلاء حفّاظ الدين وأُمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا وفي الآخرة»**(٢).

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إذ يقول لأصحابه: **«لأحملنّ ذنوب سفهائكم على علمائكم! ما يمنعكم إذا بلغكم عن الرجل منكم ما تكرهون وما يدخل به الأذى علينا أن تأتوه فتؤنّبوه وتعذلوه وتقولوا له**

---

(١) حياة الإمام موسى بن جعفر: ٩٨/١، نقلاً عن خصال الصدوق.

(٢) بحار الأنوار: ٣٩/٤٧، عن الاختصاص: ٦٦.

قولاً بليغاً!» .

فقال له بعض أصحابه إذن لا يقبلون منّا.

فقال عليه السلام : «اهجروهم واجتنبوا مجالسهم»[١] .

التركيز على أداء الأمانات

فمن وصيّته للمفضل بن عمر: «أُوصيك بستّ خصال تبلّغن شيعتي، قال المفضل: وما هي يا سيّدي؟ قال عليه السلام : أداء الأمانة الى من ائتمنك، وأن ترضى لأخيك ما ترضى لنفسك، واعلم أن للأُمور أواخر فاحذر العواقب، وأنّ للأُمور لفتات فكن على حذر، وإيّاك ومرتقى جبل إذا كان المنحدر وعراً، ولا تعِدنّ أخاك ما ليس في يدك وفاؤه»[٢] .

الدعوة الى المنهج الأصيل عبر العمل والالتزام

يقول عليه السلام لأصحابه: «أُوصيكم بتقوى الله وأداء الأمانة لمن ائتمنكم وحسن الصحبة لمن صحبتموه وأن تكونوا لنا دُعاة صامتين».

قالوا: يابن رسول الله وكيف ندعوا ونحن صامتون؟

قال عليه السلام : «تعملون بما أمرناكم به من العمل بطاعة الله، وتعاملون الناس بالصدق والعدل، وتؤدّون الأمانة، وتأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، ولا يطّلع الناس منكم إلّا على خير فإذا رأوا ما أنتم عليه علموا فضل ما عندنا فتنازعوا إليه»[٣] .

---

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر: ٤/٢٩١ .

(٢) المصدر السابق: ٣/١٣٦ .

(٣) المصدر السابق: ٤/٣٢٢ .

ثم التربية على الصمود والثبات

يقول لأحد أصحابه : «قد كان قبلكم قوم يُقتلون ويُحرقون وينشرون بالمناشير، وتضيق عليهم الأرض برحبها فما يردّهم عمّا هم عليه شيء ممّا هم فيه، من غير ترة وتروا من فعل ذلك بهم ولا أذى، بل ما نقموا منهم إلّا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد فاسألوا درجاتهم، واصبروا على نوائب دهركم تدركوا سعيهم...»[١] .

ويقول ﷺ : «صبّروا النفس على البلاء في الدنيا، وأن يتابع البلاء فيها، والشدّة في طاعة الله وولايته، وولاية من أمر الله بولايته... فاتقوا الله وسلوه أن يشرح صدوركم للإسلام، وأن يجعل ألسنتكم تنطق بالحقّ حتى يتوفّاكم وأنتم على ذلك، وأنّ يجعل منقلبكم منقلب الصالحين».

الانضباط والكتمان والتقية

يقول ﷺ : «والله ما الناصب لنا حرباً بأشدّ علينا مؤونة من الناطق علينا بما نكره، فإذا عرفتم من عبدٍ إذاعةً فامشوا إليه وردّوه عنها...»[٢] .

وربّما أرسل بعض الرسائل الرمزية الى أصحابه؛ يحدّث حمّاد بن عثمان أنّه أوصاه بوصية لابن أبي يعفور بالكوفة قائلاً: «اقرأه السلام صلّى الله عليه وقل: كن على ما عهدتك عليه»[٣] .

(١) حياة الإمام موسى بن جعفر عن روضة الكافي.

(٢) بحار الأنوار: ٣٧٢/٤٧ نقلاً عن الكافي: ٢٢٢/٢ .

(٣) بحار الأنوار: ٣٧٤/٤ نقلاً عن الاختصاص: ١٩٥.

التحذير من التعاون من السلطة

يقول لأحد كتّاب بني أُمية: «**لولا أن بني أُمية وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيء ويقاتل عنهم لما سلبونا حقّنا**»(١) .

وعندما طلب منه أحد أصحابه أن يكلّم له داود بن عليّ أو بعض حكّام العبّاسيين ليمنحوه منصباً وأقسم له وأعطاه الوعود على أن لا يظلم أحداً قال عليه السلام : «**تناول السماء أيسر عليك من ذلك**»(٢) .

تطهير الاعتقاد من الغلو، والسلوك من الرجاء الكاذب

قال له رجل: إنّ قوماً من شيعتكم يعملون بالمعاصي ويقولون نرجوا فقال: «**كذبوا ليسوا من شيعتنا، كلّ من رجا شيئاً عمل له والله ما شيعتنا منكم إلّا من اتّقى الله**»(٣) .

وروى المفضّل بن عمر قال: كنت أنا وخالد الجوان ونجم الحطم وسليمان بن خالد على باب الصادق عليه السلام فتكلّمنا فيما يتكلم فيه أهل الغلو فخرج علينا الصادق عليه السلام بلا حذاء ولا رداء وهو ينتفض ويقول: «**يا خالد يا مفضل يا سليمان يا نجم لا بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون**»(٤) .

وسُئِل عليه السلام عمّا روي عن أبيه: «**إذا عرفت فاعمل ما شئت**» وأنّ بعضهم

---

(١) بحار الأنوار: ٣٧٣/٤ نقلاً عن الكافي: ١٠٦/٥ .

(٢) المصدر السابق.

(٣) روضات الجنات: ٣٤٤/٣ .

(٤) بحار الأنوار: ١٢٥/٤٧ .

يستحلّ بعد ذلك كلّ محرّم فقال ﷺ : «**ما لهم لعنهم الله إنّما قال أبي: إذا عرفت الحقّ فاعمل ما شئت من خير يقبل منك**»(١) .

والمعروف أنه ﷺ كان يربّي في أصحابه روح النقاش الحاسم دفاعاً عن الحقّ.

عن هشام بن سالم قال: كنّا عند أبي عبدالله ﷺ جماعة من أصحابه فورد رجل من أهل الشام فاستأذن فأذن له فلمّا دخل سلّم فأمره أبوعبدالله ﷺ بالجلوس، ثم قال له: «**ما حاجتك أيها الرجل؟** قال: بلغني أنك عالم بكل ما تُسأل عنه فصرت إليك لأُناظرك. فقال أبوعبدالله: **في ماذا؟** قال: في القرآن قطعه وإسكانه وخفضه ونصبه ورفعه، فقال أبوعبدالله ﷺ : **يا حَمران دونك الرجل**. فقال الرجل: إنّما أُريدك أنت لا حَمران فقال أبوعبدالله : **إن غلبت حَمران فقد غلبتني**. فأقبل الشامي يسأل حَمران حتى ضجر وملّ وعرض وحَمران يُجيبه فقال أبوعبدالله ﷺ : **كيف رأيت يا شامي؟** قال: رأيته حاذقاً ما سألته في شيء إلّا أجابني فيه فقال أبوعبدالله: **يا حَمران سلّ الشامي فما تركه يُكثر** فقال الشامي: أرأيت يا أبا عبدالله أُناظرك في العربيّة، فالتفت أبوعبدالله ﷺ فقال: **يا أبان بن تغلب ناظره**، فناظره فما تركه الشامي يكثر، قال: أُريد أن أُناظرك في الفقه، فقال أبوعبدالله: **يا زرارة ناظره**، فما تركه الشامي يكثر قال: أُريد أن أُناظرك في الكلام فقال: **يا مؤمن الطاق ناظره**، فسجل الكلام بينهما، ثم تكلّم مؤمن الطاق بكلامه فغلبه فيه.. وهكذا تستمر الرواية حتى يطلب الشامي أن يكون من شيعته»(٢) .

---

(١) وسائل الشيعة: ١/١١٦ ـ ١١٧.

(٢) بحار الأنوار: ٤٧/٤٠٧ ـ ٤٠٩ نقلاً عن رجال الكشي: ١٧٨ .

منهج أهل البيت عليهم السلام في بِناء الإنسان الكامل

قبل الحديث المجمل عن منهج أهل البيت عليهم السلام في بناء الإنسان الكـامل لابد من التعرض لبعض النقاط تمهيداً للموضوع.

النقطة الأُولى

قد لا نبالغ إذا قلنا إن كلّ المذاهب الاجتماعية تسعى لاعطاء صورة عن الإنسان الكامل، وتبني تعاليمها على أساس من السعي لتحقيق هذه الصورة. وربّما كان هذا المبدأ من تأثيرات الفطرة الإنسانية نفسها، وإن كان المذهب نفسه لا يؤمن بالفطرة.

فحتّى أُولئك الذين يهبطون بالإنسان الى مستويات حيوانية سفلىٰ هم في الواقع يخطئون في المـصداق، وبـالتالي يسـلكون المـنهج الخـاطئ لتـحقيق أهدافهم. على أنهم يعلمون أنهم يخاطبون موجوداً معيّناً له شروطه في التقبّل، ومن أوائل هذه الشروط أن تكون الفكرة المفروضة مـنسجمة مـع نـداءاتـه الإنسانية عموماً وإن أخطأت في المصداق .

النقطة الثانية

إنّ الوجدان ـ وهو المحكمة التي يرجع إليها الإنسان قبل أن يـدخل الى

عالم المعرفة والدين والفكر المتطور ـ يقضي لأوّل وهلة بأنّ الإنسان موجود متميز على غيره بعناصره الذاتية، ولا يملك أي مذهب أن ينكر هذه الخصيصة المتميزة، حتى ولو كان لازم كلامه هذا الانكار نتيجة لخطئه في الفهم والتصور.

إنّ الإنسان قبل كل شيء يتحدث عن أُمور يعبر عنها بواسطة مصطلحات من قبيل الحقّ والعدالة والإنسانية والأخلاق والفن وغير ذلك، وهذه الأُمور لا يمكن أن يستقيم لها معنى إلّا إذا آمنا بالخصائص الذاتية، وإلّا لم يعد هناك فرق بين الحقّ الإنساني وأي حقّ آخر، وبين السلوك العادل والسلوك الظالم، والسلوك الإنساني والسلوك الحيواني، وهذا المعنى يخالف الوجدان البتة.

والإسلام يطلق على هذه الخصائص الذاتية اسم الفطرة ويضع لها مخططها، في حين تحاول المذاهب الأُخرى أن تنكر الفطرة من جهة، وأن تبقي على استعمالها لتلك المصطلحات من جهة أُخرى، وهذا ما نراه عين التناقض.

النقطة الثالثة

قد يطرح هذا التساؤل: لماذا التركيز على أهل البيت عليهم السلام ؟

وتتلخص الإجابة في أن أهل البيت عليهم السلام هم المفسرون للقرآن الكريم، وهم المرجع العلمي الثاني بعد القرآن، وهم النموذج العملي للإسلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله. هذه الحقائق أكّدها الرسول الكريم مراراً في حديث الثقلين وغيره، حتى إنّ المسلمين لم يكونوا ليختلفوا في هذه المرجعية، وإن كانوا

اختلفوا في مسألة القيادة السياسية .

وقد أكّد الواقع العملي هذه الحقيقة عبر قرنين ونصف من الزمان فقد كانوا عليهم السلام معدن العلم، ومرجع الأُمة، وحماة الحقّ، لم تقصر لهم باع، ولم يقفوا أمام تساؤل، حتى لقد عبّر الخليل بن أحمد الفراهيدي ـ وهو من هو في العلم ـ بقوله يصف علياً عليه السلام : «استغناؤه عن الكلّ واحتياج الكلّ إليه دليل إمامته»(١) . وعبر الإمام أحمد بن حنبل وهو ينقل حديث سلسلة الذهب بقوله: «لو تلي هذا الإسناد على مجنون لبرئ من علّته».

فمن الطبيعي إذن أن نرجع إليهم في معرفة هذا المنهج، منهج بناء الإنسان الكامل، لنسلك سبيلهم ونقتدي بهداهم.

النقطة الرابعة

إننا نلمح لدى العرفاء ومريدي التصوّف تعرضاً للإنسان الكامل، حيث يتعرض البسطامي المتوفى سنة (٢٦١ هـ) للإنسان الكامل الذي يصل الى هذا المقام بعد الفناء في الذات الإلهية، ويتحدث عنه ابن العربي في فصوص الحكم والفتوحات المكية كما يلخصه عزيز الدين النسفي بالأقوال الحسنة، والأفعال الحسنة، والمعارف، ولكننا نتصور أن تعريفاتهم ناقصة ومغلقة أحياناً، وأنها تفتقد المنهج التربوي الواقعي، بل تحاول أن تنأى عن الواقع، وأنهم إنّما أخذوا ـ في كثير من الأحوال ـ عن منابع أهل البيت عليهم السلام فالأحرى إذن أن نعود الى المنهج الصافي الرقراق.

---

(١) الأُصول العامة للفقه المقارن: ١٧٩ .

الخطوط العريضة لمنهج أهل البيت عليهم السلام

وإذا أردنا إلقاء نظرة على منهجهم في مجال بناء الإنسان الكامل، تبدو أمامنا الخطوط التالية:

الخطّ الأوّل: التوعية بحقيقة المسيرة التكاملية للإنسان

وتركّز النصوص الواردة عنهم عليهم السلام على ذلك، مؤكّدة أن على الإنسان أن يجعل الله تعالى هدفه في كل عمل، وأن كل خطوة تكاملية إنّما تتم إذا كانت في إطار التقرب الى الله، وفي إطار تحقيق الرضا الإلهي لا غير، وأن كل المصائب والمتاعب تُنسىٰ إذا كانت بعين الله؛ وهنا يتم التركيز على عنصر النيّة باعتباره المنبع الفياض المستمر لمسيرة منسجمة في خطّ التقرّب الى الله، وبها تتحول حياة الإنسان أينما كان الى عبادة، وتتحول الأرض كلّها الى مسجد، فيتّسع مفهوم المسجد ليشمل الحياة، وذلك بدلاً من حصر الحياة في المسجد أو الفصل بينها وبينه كما يفعل الآخرون.

والنصوص في هذا المجال كثيرة، نذكر منها ما يلي:

١ ـ الإمام عليّ عليه السلام كان يؤكّد: **«إنّ الله تبارك وتعالى أخفى رضاه في طاعته، فلا تستصغرن شيئاً من طاعته فربما وافق رضاه وأنت لا تعلم»**[1] .

٢ ـ ويقول عليه السلام: **«هيهات! لا يخدع الله عن جنته، ولا ينال ما عنده إلّا بمرضاته»**[2] .

٣ ـ وكان الإمام الحسين عليه السلام يردّد في مراحل نهضته: **«رضا الله رضانا**

---

(١) الخصال، الشيخ الصدوق: ٢٠٩/١.

(٢) غرر الحكم: ٣١٤/٢.

أهل البيت. نصبر على بلائه ويوفّينا أُجور الصابرين» .

٤ ـ وكان يقول صلى الله عليه وآله: «من طلب رضا الله بسخط الناس كفاه الله أُمور الناس، ومن طلب رضا الناس بسخط الله وكّله الله الى الناس»[1] .

٥ ـ وعن علي عليه السلام : «الرضا ثمرة اليقين»[2]

الخط الثّاني: العمل على تقوية العناصر الفطرية الإنسانية وترشيدها

وهذه العناصر التي يشهد بها الوجدان هي عنصر التعقّل، وعنصر الإرادة، والميول والدوافع الغريزية، وقد سعت النصوص الواردة عنهم عليهم السلام الى تقوية هذه العناصر وتجليتها في السلوك الإنساني، مع تأكيد على الحالة المتوازنة فيها بحيث تؤدي دورها الطبيعي دون أن يطغىٰ بعضها على البعض الآخر، وإلّا انقلب الأمر الى ضدّه وتحولت الى عناصر سلبية قاتلة.

وتتجلّى هذه العملية التربوية الإنسانية فيما يلي:

أ ـ تنمية عنصر التعقّل واعطاؤه الدور الأساسي في البين

والحديث عن هذا المجال رحب فسيح والروايات كثيرة وكتب أحاديثهم ملأىٰ بالتوجيهات، وقد أوجدت التأثير في المجال العقائدي، كما في مسألة التركيز على ضرورة الإيمان العقلي بأُصول العقيدة أو في مسألة التحسين والتقبيح العقليين حيث طرحت أروع نظرية إسلامية في البين أو في مسألة الصفات الإلهية أو في مجال القضاء والقدر وغير ذلك، كما كان لها

---

(١) بحار الأنوار: ٧١/ ١٨٢.

(٢) غرر الحكم: ح ٣٠٨٥.

الأثر في المجال الاستنباطي، حيث عاد العقل أصلاً من أُصول الفقه على التفصيلات المذكورة في محلها، هذا فضلاً عن الحثّ على إعمال المنهج العقلي في مختلف مجالات المعرفة الأُخرىٰ. ونورد هنا بعض النصوص كنماذج محيلين الراغبين في المزيد الى الكتب الحديثية المفصّلة:

١ ـ عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: **«من قعد به العقل قام به الجهل»**[١] .

٢ ـ عنه عليه السلام: **«العقل أقوى أساس»**[٢] .

٣ ـ وعنه عليه السلام: **«العقل رسول الحقّ»**[٣] .

٤ ـ عن الإمام الصادق عليه السلام: **«لا غنى أخصب من العقل، ولا فقر أحطّ من الحمق»**[٤] .

٥ ـ عن الإمام الكاظم عليه السلام: **«يا هشام، ما قسّم بين العباد أفضل من العقل»**[٥] .

٦ ـ عن الإمام الباقر عليه السلام: **«إنّما يداقّ الله العباد في الحساب يوم القيامة على قدر ما آتاهم من العقول في الدنيا»**[٦] .

٧ ـ وعن الإمام علي عليه السلام: **«العقول أئمة الأفكار، والأفكار أئمة القلوب، والقلوب أئمة الحواس، والحواس أئمة الأعضاء»** .

٨ ـ وعن الإمام الكاظم عليه السلام: **«من أراد الغنى بلا مال وراحة القلب من الحسد والسلامة في الدين، فليتضرّع الى الله عزّ وجل في مسألته بأن يكمل عقله»**[٧] .

---

(١) غرر الحكم ح ٦٣٣٥.

(٢) المصدر السابق ح ٤٧٥.

(٣) المصدر السابق ح ١٣٢٥.

(٤) الكافي: ١/٢٩ .

(٥) تحف العقول: ٣٩٧ .

(٦) معاني الأخبار: ٢/٢ .

(٧) الكافي: ١/٢٨ .

٩ ـ وعن الإمام الصادق عليه السلام : «حجّة الله على العباد النبيّ، والحجّة فيما بين العباد وبين الله العقل»[1] .

١٠ ـ وعن الإمام عليّ عليه السلام : «ما آمن المؤمن حتى عقل»[2] .

١١ ـ وعنه عليه السلام : «العقل عقلان: عقل الطبع وعقل التجربة، وكلاهما يؤدي المنفعة»[3] .

١٢ ـ وعنه عليه السلام : «لو لم ينه الله سبحانه عن محارمه لوجب أن يجتنبها العقل»[4] .

١٣ ـ وفي الحديث عن وصايا لقمان: «تواضع للحقّ تكن أعقل الناس»[5] .

ب ـ تقوية عنصر الإرادة الإنسانية

وهذا المعنىٰ أمر يؤكده الإسلام ويخطط له تخطيطاً واسعاً ويقود له جزءاً كبيراً من برامجه، ومن المقطوع به أن أحد أهداف الصوم، وكذلك أحد أهداف عملية الحجّ، هو تقوية الإرادة الإنسانية عبر التدريب على الصبر، وهو المعنى المعطىٰ للصوم، وعبر تفهيم الإنسان أن عليه أن يضبط حواسه بإرادته ولا يدع نفسه تتغلب عليه، وإلّا عاد كالحيوان همه علفه.

وقد عمل أهل البيت عليهم السلام على تقوية هذه الإرادة، وتربية الأتباع الواعين الصابرين عبر النصوص المؤكّدة على ذلك، وعبر التأكيد على ضرورة ضبط النفس والسيطرة على الهوىٰ.

---

(١) الكافي: ١/٢٨ .

(٢) غرر الحكم، ح١٦٩٣ .

(٣) مطالب السؤول: ٤٩ .

(٤) غرر الحكم ح٧٥٩٥.

(٥) الكافي: ١/١٦ .

يقول أميرالمؤمنين عليه السلام : «العقل صاحب جيش الرحمن والهوى قائد جيش الشيطان والنفس متجاذبة بينهما، فأيهما غلب كان في حيزه»[1] .

وعنه عليه السلام : «العاقل يتقاضى نفسه بما يجب عليه ولا يتقاضى لنفسه بما يجب له»[2] .

وعن الإمام الكاظم عليه السلام : «أكثر الصواب في خلاف الهوى»[3] .

وقال الإمام الحسن عليه السلام : «أيها الناس، إنّما أخبركم عن أخ كان من أعظم الناس في عيني، كان خارجاً من سلطان بطنه فلا يشتهي ما لا يجد ولا يكثر إذا وجد. كان خارجاً من سلطان فرجه فلا يستخفّ له عقله ولا رأيه. كان خارجاً من سلطان الجهالة فلا يمدّ يده إلّا على ثقة لمنفعة»[4] .

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله : «ثلاث خصال من كنّ فيه استكمل خصال الإيمان: الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يخرجه غضبه من الحقّ، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له»[5] .

ويقول الإمام عليّ عليه السلام : «لن يستكمل العبد حقيقة الإيمان حتى يؤثر دينه على شهوته»[6] .

ويقول عليه السلام : «كان لي فيما مضى أخ في الله، وكان يعظّمه في عيني صغر الدنيا في عينه...»[7] .

ويقول عليه السلام : «اكرم نفسك عن كل دنية وإن ساقتك الى الرغائب؛ فإنّك لن تعتاض بما

---

(١) غرر الحكم ح٢٠٩٩.

(٢) غرر الحكم ح١٨٥١.

(٣) المحاسن: ٣١١/١.

(٤) بحار الأنوار: ٢٩٤/٦٩.

(٥) بحار الأنوار: ٣٥٩/٧١.

(٦) بحار الأنوار: ٨١/٧٨.

(٧) بحار الأنوار: ٢٩٤/٦٩.

تبذل من نفسك عوضاً، ولا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرّاً»[1] .

ويقول عليه السلام : «الصبر أحسن خُلل الإيمان وأشرف خلائق الإنسان»[2] .

ويقول الإمام الصادق عليه السلام : «لا ينبغي... لمن لم يكن صبوراً إن يعد كاملاً»[3] .

ويقول عليه السلام : «من جعل له الصبر والياً لم يكن بحدث مبالياً»[4] .

ويقول الإمام عليّ عليه السلام : «بالصبر تدرك معالي الأُمور»[5] .

ويقول الإمام الصادق عليه السلام : «الصبر رأس الإيمان»[6] .

ج ـ التركيز على ضرورة الاستجابة المتوازنة للميول والغرائز

الغرائز في التصوّر الإسلامي من عطاء الله تعالىٰ، فيجب ألا تكْبت من جهة وألّا يفسح المجال لها لتؤثر على السلوك تأثيراً أعمىٰ من جهة أُخرى، بل يتمّ التوازن في عملها باختلاف الظروف والأحوال ووفق هدىٰ الشريعة الغرّاء وعبر أعمال الإرادة الإنسانية الواعية.

فالغرائز طاقات فوّارة عُبثت في الذات الإنسانية لتقوم بدفع الإنسان للحفاظ على ذاته وللإبقاء على نوعه، والاندفاع نحو استكناه المجهول وإعمار الأرض وإثراء المسيرة الإنسانية، والوصول بعد ذلك الى التديّن الواقعي، وما لم يدعمها تعقل صحيح ويهديها وحيّ أصيل وعلم إلهي واسع وتضبطها إرادة قوية، فسوف تتحول الى قوىٰ مخرّبة وهدّامة تمزّق الإنسان

(١) نهج البلاغة، ك ٣١.

(٢) غرر الحكم، ح١٨٩٣.

(٣) تحف العقول: ٣٦٤.

(٤) بحار الأنوار: ٨/١٣٦ .

(٥) غرر الحكم، ح٤٢٢٧ .

(٦) الكافي: ٢/٩٠.

وتهوي به في مكان سحيق.

ومن هنا جاءت الروايات الشريفة عن أهل البيت ﷺ لتؤكّد هذه الحقيقة ولتدفع الإنسان نحو المسيرة المتوازنة.

فللإنسان أن يحبّ ذاته ويعمل لها، ولكن ينبغي ألّا ينسىٰ أن ذاته مكتوب لها الخلود، فعليه أن يعد لذّاته فيعالم الآخرة، كما أن عليه ألّا ينسى أن هناك حبّاً أسمى لله تعالى الجمال والكمال المطلق، وحينئذٍ ينسىٰ نفسه في حبّ الله.

يقول الإمام أميرالمؤمنين في مناجاته: **«إلهي، كفى بي عزّاً أن أكون لك عبداً، وكفى بي فخراً أن تكون لي ربّاً، أنت كما أحبّ فاجعلني كما تحب»** .

ويقول الإمام الصادق ﷺ : **«لا يمحض رجل الإيمان بالله حتى يكون الله أحبّ إليه من نفسه وأبيه وأُمّه وولده وأهله وماله ومن الناس كلّهم»**(١) .

ويقول الإمام الباقر ﷺ : **«الدين هو الحبّ والحبّ هو الدين»**(٢) .

ويقول الإمام الصادق ﷺ : **«إذا تخلّى المؤمن من الدنيا سما ووجد حلاوة حبّ الله وكان عنه أهل الدنيا كأنه قد خولط، وإنّما خالط القوم حلاوة حبّ الله فلم يشتغلوا بغيره»**(٣) .

وقل نفس الشيء عن الغرائز الأُخرى كالغضب والتدين والتملك والغريزة الجنسية وغريزة الأُمومة وغيرها. ولن نطيل في هذا المجال فالحديث عنه واسع.

ولا ننسىٰ أن هناك ثروة دعائية ضخمة ورثناها عن أهل البيت ﷺ،

---

(١) بحار الأنوار: ٧٠/٢٥ .

(٢) تفسير نور الثقلين: ٥/٣٨٥.

(٣) الكافي: ٢/١٣٠ .

وهي تركز عنصر التعادل والتوازن أروع تركيز، وهوما نلاحظه مثلاً في دعاء الإمام علي عليه السلام الذي رواه كميل بن زياد، والأدعية الواردة في الصحيفة السجادية وغيرها.

يقول الإمام زين العابدين في دعاء مكارم الأخلاق: «**اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد ولا ترفعني في الناس منزلة إلّا حططتني عند نفسي مثلها، ولا تحدث لي عزاً ظاهراً إلّا أحدثت لي ذلّة باطنة عند نفسي بقدرها.. اللّهمّ لا تدع خصلة تعاب مني إلّا أصلحتها ولا عائبة أؤنّب بها إلّا حسّنتها ولا أكرومة فيّ ناقصة إلّا اتممتها... اللهمّ اجعلني أصول بك عند الضرورة واسألك عند الحاجة واتضرع إليك عند المسكنة... اللهمّ خذ لنفسك من نفسي ما يخلّصها وأبق لنفسي من نفسي ما يصلحها، فإن نفسي هالكة أو تعصمها**».

ولا يسمح المجال للتوسع فإن العطاء واسع.

الخط الثالث: التربية العملية للأفراد على السير نحو الكمال

إنّ الإسلام ـ كما هو واضح للمتتبع لبرامجه وخططه ـ لا يكتفي بطرح النظرية العامة في مختلف المجالات، بل يعمل على تفصيلها وتوضيحها وتقديم النماذج العملية والحسيّة لها لتتوضّح أمام الأذهان وتتركّز في النفوس.

ولكي ينظر الناس الى أهل البيت عليهم السلام نماذج حيّة للإنسان الكامل نجد الآيات الكريمة والروايات الشريفة تطرحهم بوضوح، وتؤكد على مرجعيتهم العلمية وكونهم نماذج عُليا تطبيقية للمفاهيم المتقدمة، فهم رمز الطهارة، وهم محلّ المودّة، وهم سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق، وهم باب حطّة، وهم باب مدينة العلم، وهم مع الحقّ والحقّ معهم،

وهم حبل الله، وهم الثقل الأصغر بعد الثقل الأكبر وهو القرآن، وهم محل الولاية وأُصولها، وهم الراسخون في العلم، وغير ذلك.

ولكي يتجلّى الحبّ والمودّة وترتبط الأُمة ارتباطاً عاطفياً حارّاً بهم، نجد الصلاة والسلام عليهم تقارن الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وتكملها، وإلّا عادت بتراء.

بعد كل هذا نلاحظ أن تاريخهم وسيرتهم يكشفان عن نماذج عالية هي الإسلام المجسَّد والقرآن المطبَّق في مختلف المجالات الإنسانية، فهم الخلق العالي والسلوك السامي والخلق الحميد، والعلم الواسع، والاهتمام الأقصى بقضايا الأُمة أينما كانت، والسهر على مصالحها وتقديم مصلحتها على أية مصلحة أُخرىٰ، فالإمام الباقر يؤسس مدرسة علمية ضخمة يستمد من معينها العلماء، والإمام الصادق يعمل على توسعتها ودفع الشبه المثارة حول الإسلام والوقوف بوجه الاتجاهات الفقهية الخطيرة والمنحرفة، والإمام الكاظم يتحمل العذاب الطويل لبيان الحقّ، والإمام الرضا يدخل في قلب العمل الاجتماعي ويكافح الانحراف، والإمام العسكري يبعث بتلامذته الى الكوفة ليردّوا على شبهات بعض الفلاسفة، وكذا نجدهم عليهم السلام قمماً في الفكر والسلوك تستحقّ أن تقتدي بها الأجيال.

والتاريخ ينقل لنا الكثير من الأساليب العملية التي نفّذوها لبناء جيل إسلامي طليعي متقدم، وزرع أفراده في قلب الأُمة ليقوموا بدورهم في أكسابها السلوك الاجتماعي الذي يطلبه الإسلام، بعد أن كانوا هم القمة في الورع والخلق الحميد.

وكتب الروايات زاخرة بأوصاف هذه الفئة الطليعية. يقول الإمام الحسن العسكري عليه السلام : **«شيعة عليّ هم الذين لا يبالون في سبيل الله أوَقَع الموت عليهم أو وَقعوا**

على الموت، وشيعه عليّ هم الذين يؤثرون إخوانهم على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، وهم الذين لا يراهم الله حيث نهاهم، ولا يفقدهم من حيث أمرهم، وشيعة علي هم الذين يقتدون بعليّ في إكرام إخوانهم المؤمنين»[١] .

ويقول الإمام الباقر عليه السلام : «ما شيعنا إلّا من اتّقى الله وأطاعه، وما كانوا يعرفون إلّا بالتواضع والتخشّع وأداء الأمانة وكثرة ذكر الله...»[٢] .

ويقول الإمام عليّ عليه السلام : «شيعتنا المتباذلون في ولايتنا المتحابّون في مودّتنا المتزاورون في إحياء أمرنا، الذين إذا غضبوا لم يظلموا وإن رضوا لم يسرفوا، بركة على من جاوروا، سلم لمن خالطوه»[٣] .

❁ ❁ ❁

---

(١) التفسير المنسوب للإمام العسكري وهو الإمام الحادي عشر من أئمة أهل البيت عليهم السلام : ٢١٩ .

(٢) تحف العقول: ٢٩٥.

(٣) الكافي: ٢/٢٣٦ .

الفصل الثالث

الاجتهاد في مدرسة أهل البيت عليهم السلام

يمكن تقسيم البحث الى أربعة أقسام:

١ ـ حديث عام حول الاجتهاد والمجتهدين عند الشيعة

٢ ـ تاريخه لدى مدرسة أهل البيت عليهم السلام

٣ ـ خصائص المدرسة الاجتهادية المعاصرة

٤ ـ الاجتهاد والثورة الإسلامية

أوّلاً: حديث عام حول الاجتهاد والمجتهدين عند الشيعة

والذي يهمّنا ـ فعلاً ـ منه ما يمهّد للقسم التالي:

التعريف

وهو مأخوذ من الجهد وبذل الوسع للقيام بعمل ما. وحين ننتقل الى المعنى المصطلح نجد أن له معنيين: عام وخاص.

أما المعنى العام: فقد قيل أن الاجتهاد هو: (استفراغ الوسع في تحصيل الظنّ بالحكم الشرعي)[1].

ولدى الاعتراض بخصوصية أخذ الظنّ ـ والمقصود به المعتبر قطعاً ـ عدل الى ذكر العلم فعرّفه الخضري بأنّه: (بذل الفقيه وسعه في طلب العلم بأحكام الشريعة)[2].

وإذا أُريد لهذا التعريف أن يسلم من بعض الاعتراض لزم أن يراد بالعلم: العلم الوجداني، والعلم التعبدي، أو يراد بالحكم ما يعمّ الحكم الواقعي أو الظاهري، إلّا أن التعريف يبقى ناقصاً لعدم شموله عمليات استنباط الوظيفة العملية العقلية، ولذا عرّفته المدرسة الأُصولية الحديثة بأنه: (ملكة تحصيل

(١) كفاية الأُصول: ٣٤٧/٢ طبع النجف.

(٢) أُصول الفقه الجعفري: ٣٥٧.

الحجج على الأحكام الشرعية أو الوظائف العملية شرعية أو عقلية)[١] ، فهو يشمل كلّ جهد يبذل للتوصل الى أحكام الشريعة.

أما المفهوم الخاص للاجتهاد: فقد ذكروا له تعريفات تنتهي الى أن المراد به هو (الرأي) الذي يقف الى جنب الأُصول الفقهية الأُخرى، وله مصاديق مختلفة كالقياس والاستحسان على ـ أحد معانيه ـ ولكي لا يمتلك جانب الرأي الشخصي غير المسموح به، فقد عرفه الدكتور خلاف بأنه: (بذل الوسع للتوصل الى الحكم في واقعة لا نصّ فيه بالتفكير، واستخدام الوسائل التي هدى الشرع إليها للاستنباط بها فيما لا نصّ فيه).

وإذا قبلنا هذا التعريف، عاد النزاع حول الاجتهاد بالمعنى الخاص نزاعاً حول ما إذا كان الشارع قد سمح بالرأي كمنبع أصيل للفقه فيما لا نصّ فيه طبعاً أم لا؟ .

أما إذا أُريد منه إعمال النظر في الاستفادة من المنابع الأُخرى فقد خل في الاجتهاد العام ولم ينفرد بخاصية معينة، فإذا عرفنا الاستحسان ـ مثلاً ـ بأنّه: (تقديم أقوى الدليلين) لم يكن الاستحسان مصدراً رئيسياً بقدر ماهو تعيين للحجة الفعليه من اللاحجة.

فالنزاع إذن ينصب حول جعل الرأي منبعاً أصيلاً ـ طبعاً إذا كان يؤدي الى الظنّ ـ أما ما أدى الى القطع فلا ينازع في حجيته إلّا البعض ممّن يرفضون حجّية القطع إذا أنتجه إعمال الرأي. ومدرسة أهل البيت معروفة بموقفها المعارض من هذا النوع من الاجتهاد.

---

(١) مصباح الأُصول: ٤٣٤.

أما اعتمادها على العقل كأصل رابع فهو اعتماد على ما أدى فيه الحكم العقلي الى القطع بالحكم، أو فلنعبّر ما كشف العقل فيه عن الحكم الشرعي قطعاً، وإن كانت بعض المسالك ترفض حتى مثل هذا القطع كما ستأتي الإشارة إليه.

ولا أجدني الآن بصدد الاستدلال لهذا الموقف أو ذاك بقدر هدفي في التعريف بهذه المدرسة الفقهية العريقة.

ضرورة الاجتهاد

إذا لاحظنا معنى الاجتهاد في كونه عملية تحديد الموقف تجاه الشريعة تحديداً استدلالياً، أدركنا بكل بساطة (ضرورة عملية الاجتهاد) بشيء من التحليل، وبملاحظة النقاط التالية لا ندرك ضرورة الاجتهاد فحسب بل تزايد هذه الضرورة يوماً بعد يوم، ومادام في الأرض إنسان، يعمل الإسلام على قيادته نحو السعادة.

وقبل كل شيء يجب أن نقول: إنّنا نتحدّث عن الاجتهاد بالمعنى العام هنا. أما النقاط التي يجب ملاحظتها فمنها:

أوّلاً: إنّ الشريعة إنّما أُعطيت في المجموع الكلي للكتاب والسنّة وبصورة تفرض الحاجة لجهد علمي في دراستها ومقارنتها. فهناك العام والخاص والمطلق والمقيّد والناسخ والمنسوخ والحاكم والمحكوم والوارد والمورود، وهناك التعارض والتزاحم في التطبيق وغير ذلك كثير من الأُمور التي تستدعي حالة خبروية مجهده.

ثانياً: وتزداد هذه الحاجة كلّما ابتعد الشخص عن زمن صدور النص، وهذا الفاصل الزمني يحمل في طيّاته الكثير من المضاعفات كضياع بعض النصوص، ونسيانها، ودخول الموضوع بينها وتغير كثير من أساليب التعبير، وقرائن التفهّم وغير ذلك ممّا يتطلب الفحص والدقة والجهد المستمر.

ثالثاً: وان تطور الحياة وتعقدها يصحبه انطراح عدد كبير من الوقائع التي لم يرد فيها نصّ خاص ممّا يوجب الرجوع الى القواعد العامة.. وبنفس المستوى نجد الإسلام يوجه أسئلة متكررة تطرح مدى القبول بالانفتاح على بعض النظم المستوردة أو المتحدية له والآتية من عقول البشر (شرقيّهم وغربيّهم).

رابعاً: وإن الإسلام رسالة حياة وتنظيم خالد لكل شؤون المجتمع وحينئذٍ فهناك مواقع في عملية التربية الكبرى لا يمكن تسليمها إلّا لمجتهد بالشريعة عالم بخفاياها وروحها وتعاليمها حتى يملك كلمة الفصل من خلال ذلك، فالقيادة والقضاء مثلاً لا تتمّان من دون فقيه ومجتهد متضلّع في الشريعة.

ويمكننا بعد هذه النقاط أن نسرد عناصر أُخرى، ولكننا نكتفي بما ذكر لنقول ـ باختصار ـ أن الاجتهاد في الواقع ـ يعني ـ :

ـ إبقاء الروح الإسلامية الفعّالة، المواكبة للتحوّل.

ـ الموفرة للقدرة على الخلود.

ـ ونفي الجمود الممتد.

ـ وتعميق الاستفادة الأكبر من تعاليم الإسلام.

ـ وضمان الوصول الأقرب الى واقعه.

ـ وتقديم الحلول الأنجع للحياة الإنسانية، والأجوبة المحكمة للأسئلة الحادثة المتجددة.

وقطع الطريق على المتطفلين على عملية ابداء الرأي في الأحكام ممّن امتلكوا أبواق الدعاية وكراسي السلطة وراحوا يفتون هنا وهناك وهم لا يملكون أي تخصّص في ذلك.

ـ والممر المحاسب والمسيطر على كل ما يراد إدخاله الى الإسلام من تصور وحكم، أو الى المجتمع الإسلامي كنظام تطبيقي، أو الى السلوك الفردي كخلق وأمثال ذلك.

والمجال التقريبي المنطقي بين المسالك المتنوعة والمذاهب والمناحي المتفاوتة. والضمان لوجود مجموعة طليعية همّها الحفاظ على الإسلام الأصيل من عبث المنافقين والمتحلّلين وذوي الفكر الخليط، أو التربية العقلية اللا إسلامية، ونفي أي ذيلية فكرية واجتماعية ممّا يؤهلها للتأكيد على تطبيقه الصحيح في الحياة الاجتماعية. وتوفر القدرة على الرؤية الاستنباطية الصحيحة في كل المجالات، ومنها مجال معرفة المفاهيم الإسلامية.

فإنّ الاجتهاد يوفر للنظام الإسلامي من يملأ له منصب القيادة الواعية السليمة، ومنصب الفتوى المهم، ومنصب القضاء الشرعي،

ذلك أنّ الإسلام بتخطيطه للحياة الاجتماعية لاحظ الجوانب الفطرية الثابتة فشرع لها قوانين ثابتة لاشباع متطلباتها كما لاحظ الجوانب المتغيرة فواجهها بقوانين عامة تشمل حالاتها المتنوعة وترك لولي الأمر المجتهد القائد الفرصة للقيام بتنظيم الحياة على أساس المصلحة الاجتماعية المتغيرة

بعد أن وضع له اشعاعات وتعليمات يسلك بها أفضل البدائل المطروحة أمامه عبر التشاور مع ذوي الخبرة المتخصصين الرساليين.

ولو كان في المجال متّسع لتحدثنا عن التطبيقات العملية لهذا المبدأ في حقول مختلفة ولكن لا مجال هنا لذلك.

وبعد هذا كلّه لا تجدنا بحاجة لعرض ضرورة فتح مجال تقليد غير المجتهدين في الأحكام الشرعية بعد ملاحظة الأُسلوب العقلائي، بل وقبل ذلك دلالة الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة على هذه الحقيقة.

إنّها ضرورة الرجوع للخبراء ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾[1] على أن الشريعة احتاطت في التقيد فشرحت شروط العالم المقلَّد بل أوجبت ـ في أكثر الآراء ـ الرجوع الى الأعلم.

وهكذا يستمر هذان المبدآن بعد انحفاظ مصادر الشريعة (الكتاب والسنّة) وتراكم خبرات المجتهدين.

أما ما دعا الى اغلاق باب الاجتهاد من عوامل:

ـ كانقسام الدولة الإسلامية وتناحر الحكّام وانشغالهم عن تشجيع حركة التشريع، وانشغال العلماء بأُمور الدنيا.

ـ أو انقسام المجتهدين الى فرق وأحزاب متعصّبة.

ـ أو انتشار المتطفلين على الفتوى والقضاء وعدم وجود ضوابط.

ـ أو ما قيل من شيوع شيء من التحاسد.

ـ أو نبوغ شخصيات علمية لامعة سدت ـ بطبيعة عظمتها ـ الطريق على

---

(١) التوبة: ١٢١.

الآخرين احتراماً وانبهاراً بها.

ـ أو ما هناك من عوامل سياسية أو حتى فقهية أو غير ذلك.

أما كل هذه العوامل فيمكنها أن تذوب إذا لاحظنا:

ـ ضرورة الاجتهاد المستمر.

ـ وانضباط القواعد الاجتهادية حتى عادت متقاربة، هذا ما نجده بوضوح في (الاستحسان).

ـ واتساع الحياة والتعقيدات والوقائع المطروحة.

ـ واحتياج الدولة الإسلامية الى المجتهدين في ولاية أمرها وشؤونها القضائية وغيرها.

ـ وقبل كل ذلك انحفاظ المصادر التشريعية الأُولى.

ـ وتزايد خبرات المجتهدين المتراكمة عبر الزمن والتنقيب في المصادر الأُولىٰ والبحث والتعمّق.

فمن يقارن ما وصلت إليه الجامعة العلمية في النجف أو قم اليوم، من نظريات أُصولية، يجد البون شاسعاً بينه وبين المستوى قبل مئة عام مثلاً.

ومن الملاحظ ان الاجتهاد يتعقد بتعقد الحاجة، وفي مرحلة من تطوره يتحول الى عمليتين متعاقبتين إحداهما أُصولية تركز على دراسة العناصر المشتركة التي يمكن الاستفادة منها في مختلف الأبواب الفقهية، والثانية فقهية تدرس الواقعة وتطبق تلك القواعد.

ومن هنا عبّر عن علم الأُصول بمنطق الفقه باعتبار أنه يقوم بنفس ما يقوم به علم المنطق بالنسبة للأفكار الإنسانية عموماًمن تنظيم قواعدها التي

تعصمها عن الخطأ.

وهنا ندرك أن علم الأُصول نشأ في أحضان علم الفقه، كما نشأ علم الفقه في أحضان علم الحديث؛ كما يعبّر المرحوم الشهيد محمّد باقر الصدر.

الاجتهاد وخطر الذاتية

ولأُستاذنا المرحوم الشهيد الصدر بحث رائع في هذا المجال، جاء في مقدمة الجزء الثاني من كتابه القيّم «اقتصادنا»، وهو بصدد اكتشاف المذهب الاقتصادي الإسلامي من خلال الأبنية العلوية له وهي الأحكام والأُسس التي تشكّل أرضيته الاجتماعية وهي العقيدة والمفاهيم والعواطف.

وملخص بحثه هو أن:

الاجتهاد يعني: تسرّب بعض المواقف الذاتية أحياناً الى النتيجة، ويشتد الخطر ويتفاقم عندما تفصل بين الشخص الممارس والنصوص التي يمارسها فواصل تاريخية وواقعية كبيرة، وحين تكون تلك النصوص بصدد علاج قضايا يعيش الممارس واقعاً مخالفاً كلّ المخالفة لطريقة النصوص في علاج تلك القضايا. كالنصوص التشريعية المرتبطة بالجوانب الاجتماعية من حياة الإنسان، فعملية اكتشاف المذهب الاقتصادي الإسلامي ـ مثلاً ـ تتعرض لخطر الذاتية أكثر منها في استنباط الأحكام الفردية كالحكم بطهارة بول الطائر مثلاً.

ثم هو يحاول تحديد منابع الخطر في الأُمور التالية:

أ ـ تبرير الواقع:

حيث يندفع الممارس ـ عن لا شعور أحياناً ـ الى تطوير النصوص الى الشكل الذي يبرر به واقعاً فاسداً يعيشه ويراه ضرورة كمحاولة البعض لتبرير الفائدة الربوية مدّعياً أن الإسلام ينهى عنها إذا كانت كبيرة جداً (أضعافاً مضاعفة) دون الالتفات الى النصّ الشريف القائل: ﴿وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾(١) .

ب ـ دمج النصّ ضمن اطار خاص:

كأنْ يؤمن بمنحى خاص ثم يعمد الى النصوص فيختار منها ما يناسب منحاه. أو ما لا يصطدم به كأنْ نفترض الممارس يحمل نظرة تقديسية للملكية الفردية ممّا يدعه يعرض عن بعض النصوص التي لا تتلاءم وذلك، فقد كتب فقيه يعلّق على النصّ القائل: (بأنّ الأرض إذا لم يعمرها صاحبها أخذها منه ولي الأمر واستثمرها لحساب الأُمة) فكتب يقول: (الأولى عندي ترك العلم بهذه الرواية فإنها تخالف الأُصول والأدلة العقلية).

ومن أمثلة ذلك ما تلقيه الاقترانات اللغوية للَّفظة من تضليل. فكلمة الاشتراكية اشرطت بكتلة من الأفكار والقيم والسلوك، وحينئذٍ فنحن نواجه خطر الاستجابة للأشراط الاجتماعي لتلك الكلمات.

ج ـ تجريد الدليل الشرعي من ظروفه وشروطه:

وهي عملية تمديد للدليل دون مبرر موضوعي وأكثر ما تأتي في مجال

---

(١) البقرة: ٢٧٩.

الاستفادة من عنصر التقرير كدليل على الحكم الشرعي.كأن يستفيد شخص جواز الإنتاج الرأسمالي في الشريعة الإسلامية من سكوت الشريعة عمّا كان يجري أمام المعصوم من عمليات إجارة في مجال تلك المواد المعدنية.

د ـ اتّخاذ موقف نفسي معيّن بصورة مسبقة تجاه النصّ

ويتوضّح هذا بافتراض فقيهين أحدهما يتّجه نفسياً لاكتشاف أحكام السلوك الفردي، والآخر يتّجه نفسياً لاكتشاف الجانب الاجتماعي فإنّهما بطبيعة الحال يختلفان في النتائج حينما يدرسان نصوصاً متشابهة.

والواقع إنّ ضرورة الاجتهاد تتجاوز كل نقاط الخطر فيه.

وإنّما الذي يجب أن نركّز عليه هو معرفة مكامن الخطر، وتجنّبها قدر الإمكان، وبنفس المستوى الذي نؤكد فيه على الاجتهاد نؤكد على لزوم توفر المجتهد على المعدات الضرورية له من العلوم والمعارف وحتى القدرات النفسية باعتبار الاجتهاد ملكة تكتسب خلال ممارسة شاقة، وكذلك لزوم كون هذه الممارسة ضمن القواعد والأُصول التي تقررها الشريعة.

❁ ❁ ❁

ثانياً: لمحة تاريخية
عن الاجتهاد والمجتهدين لدى مدرسة أهل البيت عليهم السلام

طبق ما تقدّم فإن عملية الاجتهاد كانت تصاحب حتى عصر المعصوم مع قلّة الحاجة إليه في زمانه، وإذا كان علم الأُصول مظهراً جليّاً من مظاهر الاجتهاد فإنا نستطيع أن نفسّر كيف تأخّر نشوء هذا العلم لدى مذهب أهل البيت عنه لدى المدارس الإسلامية الأخرى، ذلك أن هذه المدرسة كانت تؤمن بامتداد عصر النصّ الشرعي الى حوالي مئتين وخمسين عاماً بعد الفترة التي اعتقدت فيها المدارس الأُخرى بانتهاء عصر النصّ المباشر من المعصوم وهو الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله، وبمجرد أن انتهى عصر الغيبة الصغرى للإمام المهدي وبدأ عصر الغيبة الكبرىٰ تفتحت الذهنية الأُصولية ودرست العناصر المشتركة وإن كانت بذور الفكر الأُصولي قد تشكّلت في أذهان أصحاب الأئمة عليهم السلام منذ عصر الصادقين (الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام) وربّما اُلفت رسائل في ذلك.

ومنذ ذاك رفضت مدرسة أهل البيت الاجتهاد بالمعنى الخاص ورأت فيه اتّباعاً للظنّ دون دليل معتبر ومنفذاً للآراء الشخصية والاستحسانات الطارئة وناقشت الأدلة التي ذكرتها المدارس الأُخرى وجاءت عن الإمام الصادق

جعفر بن محمّدﷺ روايات كثيرة ضد هذا المعنى، واعتقدت هذه المدرسة أن النصوص الشرعية، والقواعد الرائعة المعطاة كفيلة بتغطية كل الوقائع المستقبلية وملائمة الإسلام لكل الظروف والتغيّرات فإذا كانت القواعد الشرعية متناهية فإنّها قادرة على شمول مصاديق غير متناهية، وأثبتت ذلك عملياً خلال القرون المتمادية. وقد أيّدتها في هذا المنحى بعض المدارس السنّية كالظاهرية التي شنّت حملة ضد القياس مثلاً.

وعلى أي حال فربّما أدّى اشتراك لفظ الاجتهادين بين المعنى الخاص الى التحرز عن اللفظ وتأليف الكتب ضد (الاجتهاد) ويقصد به المعنى الخاص طبعاً من مثل مصنف عبدالله بن عبدالرحمن الزبيري الذي أسماه (الاستفادة في الطعون على الأوائل والردّ على أصحاب الاجتهاد والقياس) وصنّف إسماعيل بن عليّ النوبختي في عصر الغيبة الصغرىٰ كتاباً في الردّ على الاجتهاد، كما ذكر الرجالي الشيعي المعروف النجاشي في كتابه.

وبعد الغيبة الصغرىٰ يأتي العالم الكبير (الصدوق) في أواسط القرن الرابع ليواصل الحملة ويأتي بعده تلميذه الشيخ المفيد في أواخر القرن فينقض على ابن الجنيد في (اجتهاد الرأي).

ثم يأتي دور تلميذه السيّد المرتضى في أوائل القرن الخامس فيذم الاجتهاد وطريقة من عوّل عليه في كتبه كالذريعة والانتصار.

ويأتي بعده تلميذه المجدّد الكبير الشيخ محمّد بن الحسن الطوسي في أواسط القرن الخامس ليقول في كتاب العدّة: (أما القياس والاجتهاد فعندنا أنّهما ليسا بديلين، بل محظور في الشريعة استعمالهما).

ويـأتي بـعده ابـن إدريس الحـلّي فـي أواخـر القـرن السـادس ليـقول: (والقياس والاستحسان والاجتهاد باطل عندنا).

ويرى أُستاذنا الشهيد الصدر أنّ الكلمة ظلّت هكذا حتى رأيـنا المـحقّق الحلّي المتوفى سنة (٦٧٦ هـ) في كتابه (المعارج) يفرق بين المفهومين بعد أن يعرّف الاجتهاد بأنه: (بذل الجهد فـي اسـتخراج الأحكـام الشـرعية) ثـم يعترض على نفسه فيقول:

فإن قيل: يلزم على هذا ـ أن يكون الإمامية من أهل الاجتهاد، قلنا: الأمر كذلك لكنّ فيها ابهام من حيث أن القياس من جملة الاجتهاد، فـإذا اسـتثني القياس كنّا من أهل الاجتهاد في تحصيل الأحكام بالطرق النظرية التي ليس أحدها القياس؛ ولكن المرحوم الحلّي يحصره في عمليات الاستنباط من غير ظواهر النصوص، ولكنه بعد ذلك شمل العمليات الاستنباطية منها أيضاً، بـل وشمل مسائل تحديد المواقف العملية وهي ما تنتجه الأُصول العـملية حـين الشكّ في الحكم الشرعي.

وربّما كان لتفريق علماء السنّة بين الفمهومين أثره في هذا التحول، إنّنا نجد الغزالي مثلاً في كتابه المعروف (المستصفى) لم يسـتعمل الكـلمة فـي خصوص اجتهاد الرأي، كذلك ابـن الحـاجب فـي (مـختصره) الذي شـرحـه العضدي.

ويرى المرحوم الشهيد المطهري أنّ روح التـقارب كـانت سـائدة رغـم الخلاف، فبمجرد أن ينفتح باب التقارب باتّساع مـفهوم مـثلاً يـتم التـقارب بشكـــل طـــبيعي، والاجـتهاد أحـد مـوارده، والاجـماع كـذلك فـإن مـدرسة

أهل البيت عليهم السلام ترفض النظر للاجماع حجّة برأسه ولكنها طرحته وقبلته بعد اتّساع مفهومه لشمول الاجماع الكاشف عن رأي المعصوم. ومن ذلك اعتبار الأدلة أربعة قياساً على الأدلة الأربعة لدى المدرسة السنّية، ولكن بتبديل القياس أو الاجتهاد الى العقل ولكن في أحكامه القطعية الكاشفة عن الحكم الشرعي عبر قاعدة التلازم.

والملاحظ أنّ كل علماء الإمامية الذين حمّلوا على الاجتهاد كانوا ـ كما هو الظاهر ـ يطبّقون عملية الاجتهاد بمعناها الأعم.

والملاحظ أنّ المسيرة الاجهادية الممتدة والمفتوحة لدى مدرسة أهل البيت عليهم السلام واجهت بالإضافة للعرقلة السابقة الناشئة من شيء من الخلط بين المفهومين العام والخاص للاجتهاد واجهت حالتين أُخريين كادت الثانية منهما تعصف بالمسيرة الاجتهادية على الاطلاق وتغلق الباب تماماً.

أما الأُولى: فكانت الفترة التي تلت حياة شيخ الطائفة (رحمة الله عليه) فقد كانت عظمة هذا الرجل ومؤلّفاته وشخصيته مسيطرة الى الحد الذي امتنع معه العلماء بعده من اظهار أي نظر جديد. وكان هذا الوضع سائداً حتى بزغ نجم العالم الجليل ابن إدريس الحلّي فراح يتحدّى ذلك الوضع ويسدي بذلك خدمة كبرى لمسيرة الاجتهاد.

وأما الثانية: فكانت الحركة الإخبارية التي بدأت منذ حوالي أربعة قرون على يد الشيخ الملّا أمين الاسترآبادي الذي استطاع أن يجذب إليه بعض العلماء وقد امتازت مدرسته بالوقوف ضد حجّية الحكم العقلي مطلقاً ورفض الاجماع بل وحتى التوقف عن العمل بالظواهر الكتابية إلّا إذا فسرتها

أحاديث أهل البيت وادّعت أن كل الأحاديث الواردة في الكتب الأربعة الرئيسية للإمامية وهي (الكافي) و(التهذيب) و(الاستبصار) و(من لا يحضره الفقيه) صحيحة ومعتبرة بل هي قطعية الصدور، وراحت تنكر أي تخصّص في الدّين وتنفي التقليد فعلىٰ الناس مراجعة الروايات مباشرة والعمل بها.

والحديث هنا طويل إلّا أن هذا الخطر ارتفع بظهور مجموعة من العلماء على رأسهم العالم الكبير الوحيد البهبهاني وغيره ممّا فتّت هذا المسلك ولم يعد له وجود ـ إلّا نادراً ـ بعد أن كاد يشيع الجمود والانحراف بالمسيرة الفكرية الصاعدة.

وجاءت الضربة القاضية له على يد المرحوم الشيخ الأنصاري أعلى الله مقامه. وقبل أن ننتقل الى المرحلة الثالثة من البحث نود أن ننبّه الى أن البحوث والمجالات التي تتعلّق بهذه المرحلة وارهاصاتها وعقباتها قد طويت هنا أو أُشير إليها إشارة عابرة لضيق المجال.

ومن أهم تلك البحوث أثر الروح الاجتهادية المستقلّة التي تسمح للمجتهد أن ينقض كل أدلّة من سبقه ويختار رأياً جديداً ولا تدعه يقلد حتى في سند رواية واحدة بل عليه أن يدرس كل أُصول علم الرجال وأحوال رجال السند ويكوّن رأيه المستقلّ، نعم أثّرت هذه الروح على المواقف السياسية المستقلّة المعارضة للانحراف خصوصاً في العصور الأخيرة فليترك هذا البحث إذن الى مجاله الخاص.

وهذا الانفتاح الاجتهادي أدّىٰ الى ظهور مرجعيات كبرىٰ في الوسط

الشيعي تركت بصماتها في التاريخ وها نحن نذكر فيما يلي هنا قائمة بهذه المرجعيات حسب تراتبها الزمني ثم نعقّب ذلك بذكر بعض الملاحظات السريعة:

ملاحظات حول المرجعيات الشيعيّة عبر الزمن وفي الوقت الحاضر

بعد أن انتهى عصر الغيبة الصغرىٰ للإمام المهدي عليه السلام حيث كان السفراء الأربعة يمثلون الوسائط المباشرة بينه عليه السلام وبين الشيعة وبدء عصر الغيبة الكبرىٰ بدأت في الحقيقة مسيرة الاجتهاد الشيعية بعد أن كانت تعتمد على الأئمة من أهل البيت عليهم السلام، فلا يجد العلماء حاجة ماسّة الى الاجتهاد إلّا في الحالات التي لا يتسنّىٰ فيها الاتّصال بالمعصوم، وتشكّلت شيئاً فشيئاً المرجعيات الشيعيّة بشكل طبيعي.

بعض المرجعيات الشيعيّة المعروفة

وها هي قائمة ببعض المرجعيات حسب التسلسل الزمني:

• الشيخ علي بن الحسين القمّي المتوفى سنة (٣٢٩ هـ) وله كتاب (الشرائع).

• ثقة الإسلام الكليني المتوفى سنة (٣٢٩ هـ) وقد أدرك زمان السفراء وله كتاب الكافي المعروف.

• الشيخ محمّد بن عليّ بن بابويه القمّي الصدوق المتوفى سنة (٣٨١ هـ) وعاصر سفيرين من سفراء الإمام وله كتاب (من لا يحضره الفقيه) المعروف.

• الشيخ الحسن بن عليّ بن أبي عقيل الحذّاء العماني المتوفى حوالي سنة

(٣٢٩ هـ) صاحب كتاب (المتمسك بحبل آل الرسول). وقد أدرك آخر السفراء الأربعة في عصر الغيبة الصغرى (السمري) واستجازه الشيخ جعفر ابن قالويه صاحب كتاب (كامل الزيارات) المتوفى سنة (٣٦٨ هـ).

* الشيخ أبوعلي محمّد بن أحمد بن الجنيد المعروف بـ (الإسكافي) المتوفى سنة (٣٨١ هـ) صاحب كتاب (تهذيب الشيعة لأحكام الشريعة) و(الأحمدي في الفقه المحمّدي).

* الشيخ أبوعبدالله محمّد بن محمّد النعمان (الشيخ المفيد) المتوفى سنة (٤١٣ هـ) وهو من أجل المشائخ وصاحب التصانيف الكثيرة، ورئيس الإمامية في عصر الدولة البويهية وله كتب كثيرة من أهمّها في الفقه (المقنعة).

* السيد عليّ بن الحسين الموسوي (الشريف المرتضى) المتوفى سنة (٤٣٦ هـ) وله مصنفات مهمّة من أهمها (الانتصار) و (الناصريات) و(الذريعة الى أُصول الشريعة).

* حمزة بن عبدالعزيز الديلمي (سلّار) المتوفى سنة (٤٤٨ أو ٤٦٤ هـ) وله (المراسم العلوية) و (التقريب في أُصول الفقه).

* شيخ الطائفة أبوجعفر محمّد بن الحسن الطوسي المتوفى سنة (٤٦٠هـ) وهو من أعظم علماء الشيعة على الإطلاق وقد ربّى مئات المجتهدين وبعد القضاء على آل بويه وسيطرة السلاجقة، بقيادة (طغرل بك) واحراق مكتبته العظيمة عام (٤٤٧ هـ) هاجر الى النجف الأشرف وأنشأ فيها حوزة علمية صارت على مّر الزمان وحتى يومنا هذا منارة العلم ومأوى المجتهدين. وقد سبق العلماء في مختلف العلوم فدوّن (عدّة الأُصول) في علم الأُصول و(معرفة الرجال) و (الرجال) و(الفهرست) في علم الرجال و(تهذيب

الأحكام) في شرح مقنعة الشيخ المفيد الفقهية وهو كتاب فقهي وحديثي أيضاً وكذلك كتاب (الاستبصار) لمعالجة الأخبار المتعارضة وكتاب (المبسوط) في الفقه الإستدلالي التفريعي المعمّق وكتاب (الخلاف في الأحكام) في الفقه المقارن، وكتاب (النهاية)، وكتاب (التبيان) في التفسير وغير ذلك.

* المفيد الثاني أبوعلي الحسن بن محمّد الطوسي (ابن شيخ الطائفة) المتوفى سنة (٥١٥ هـ) صاحب (شرح النهاية) و (الأمالي).

* القاضي عبدالعزيز بن عزيز الطرابلسي المتوفى سنة (٤٨١ هـ) وله (الجواهر في الفقه) و (المهذّب البارع) و(شرح جمل العلم والعمل).

* سليمان بن الحسن بن سليمان المعروف بـ (نظام الدين الصهرشي) قيل توفي سنة (٤٦٠ هـ) له (إصباح الشيعة بمصباح الشريعة).

* علاء الدين بن عليّ بن الحسين الحلبي (ابن أبي المجد) قيل توفي آخر القرن السادس له (إشارة السبق الى معرفة الحقّ).

* أمين الإسلام الطبرسي المتوفى سنة (٥٤٨ هـ) صاحب (المنتخب من مسائل الخلاف).

* عماد الدين محمّد بن عليّ بن حمزة الطوسي المعروف بـ (ابن حمزة) المتوفى بعد سنة (٥٦٦ هـ) وله (الوسيلة الى نيل الفضيلة).

* سعد بن هبة الدين الراوندي المعروف بـ (قطب الدين) المتوفى سنة (٥٧٣ هـ) وله (فقه القرآن).

* قطب الدين محمّد بن الحسن الكليدري ـ البيهقي المتوفى بعد سنة (٥٧٦ هـ) وله كتاب (الإصباح).

* رشيد الدين محمّد بن عليّ المعروف بـ (ابن شهرآشوب) المتوفى سنة

(٥٨٨ هـ) وله (متشابه القرآن ومختلفه).

• محمّد بن منصور بن أحمد المعروف بـ (ابن إدريس الحلّي) المتوفى سنة (٥٩٨ هـ) وهو الفقيه الذي استطاع أن يكسر عنصر الجمود الفقهي على أفكار شيخ الطائفة الطوسي وله كتاب (السرائر).

• معين الدين سالم بن بدران المصري المتوفى سنة (٦٢٦ هـ) وله (المعونة في مسائل الميراث).

• محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي (نصير الدين) المتوفى سنة (٦٧٢هـ) وله (جواهر الحقائق).

• الشيخ نجم الدين أبوالقاسم جعفر بن الحسن الهذلي الحلّي (المحقّق الحلّي) المتوفى سنة (٦٧٦ هـ) وبه بدأت مرحلة رائعة من مراحل ازدهار الفقه وقد ربّى المئات من العلماء، وخلّف مؤلفات كثيرة أهمّها (شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام) و(المعتبر في شرح المختصر) و(معارج الأُصول) و(المختصر النافع).

• أبو زكريا يحيىٰ بن سعيد الهذلي (ابن عمّ المحقّق الحلّي) المتوفى سنة (٦٨٩ هـ) له كتاب (الجامع للشرائع) و(نزهة الناظر في الأشباه والنظائر) و(المدخل في أُصول الفقه).

• الحسن بن أبي‌طالب اليوسفي (المحقّق الآبي) المتوفى بعد سنة (٦٧٢هـ) وله كتاب (كشف الرموز في شرح المختصر النافع).

• جمال الدين أبومنصور الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي (العلّامة الحلّي) وكان عالم الشيعة وإمامهم ومصنّفهم ـ كما يعبّر ابن حجر[1] ـ وله

---

(١) لسان الميزان: ٢/٣١٧.

مؤلفات بلغ البعض بها الى الألف ومنها: (مختلف الشيعة) و(تذكرة الفقهاء) و(منتهى المطلب) و(قواعد الأحكام) و(التجريد) و(تبصرة المتعلمين) و(نهاية الوصول الى علم الأُصول) و(منهاج الكرامة) الذي ردّ عليه ابن تيمية بكتابه (منهاج السنّة).

• محمّد بن الحسن بن يوسف الأسدي الحلّي (فخر المحقّقين) ولد العلّامة الحلّي المتوفى سنة (٧٧١ هـ) وله كتاب (إيضاح الفوائد) و(الرسالة الفخرية) و(شرح مبادئ الأُصول).

• شمس الدين محمّد بن مكّي الجزيني العاملي (الشهيد الأوّل) المتوفى سنة (٧٨٦ هـ) وهو من أشهر علماء الشيعة وله (اللمعة الدمشقية) و(غاية المراد) و(الدروس الشرعية) و(القواعد والفوائد) وغيرها كثير.

• جمال الدين المقداد السيوري المتوفى سنة (٨٢٦ هـ) وقد تخرّج عليه جمع من الفقهاء وله (التنقيح الرائع) و(جامع الفوائد) و(كنز العرفان في فقه القرآن) وهو من أشهر الكتب في فقه القرآن.

• أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن فهد الأسدي الحلّي المتوفى سنة (٨٤١هـ) وله كتاب (المهذّب البارع) و(شرح الإرشاد) و (الموجز الحاوي) و(عدّة الداعي) وهو من كتب الدّعاء المشهورة.

• زين الدين بن عليّ بن أحمد الجبعي العاملي (الشهيد الثاني) المتوفى سنة (٩٦٦ هـ) وكان أيضاً من أعاظم العلماء وله (مسالك الأفهام في شرح شرائع الإسلام) و(الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية) و(تمهيد القواعد) وغيرها.

• الشيخ نور الدين أبو الحسن عليّ بن الحسين العاملي الكركي المعروف بـ (المحقّق الكركي). وقد ازدهرت عليه الحوزة العلمية في النجف الأشرف

من جديد وهو صاحب كتاب (جامع المقاصد) المعروف.

• الشيخ حسين بن عبدالصمد العاملي (ولد الشيخ البهائي) المتوفى سنة (٩٨٤ هـ) وله (حاشية الإرشاد).

• الشيخ عبدالعالي الكركي (ابن المحقّق الكركي) المتوفى سنة (٩٩٣هـ) وله (منهج السداد).

• المولى أحمد بن محمّد (المقدّس الأردبيلي) المتوفى سنة (٩٩٣ هـ) وبه تبدأ مرحلة متقدّمة من الفقه تجلّت في كتابه الرائع (مجمع الفائدة والبرهان) وهو شرح إرشاد الأذهان للعلّامة الحلّي.

• السيّد محمّد بن عليّ الموسوي العاملي المتوفى سنة (١٠٠٩ هـ) صاحب كتاب (مدارك الأحكام).

• السيّد جمال الدين الحسن بن زين العاملي (ابن الشهيد الثاني) المتوفى سنة (١٠١١ هـ) صاحب كتاب (معالم الدين وملاذ المجتهدين) وهو كتاب يدرسه طلّاب العلوم الدينية الى اليوم.

• الشيخ محمّد بن الحسين العاملي المعروف بـ(الشيخ البهائي) المتوفى سنة (١٠٣٠ هـ) وله العديد من المؤلّفات.

• الميرزا محمّد أمين الاسترآبادي المتوفى سنة (١٠٣٣ هـ) وكان أوّل من دعىٰ للاتّجاه الإخباري وأفرط فيه وله كتاب (الفوائد المدنية).

• السيّد محمّد باقر بن محمّد الحسيني الاسترآبادي (مير داماد) المتوفى سنة (١٠٤٠ هـ) وله (الإثنا عشرية).

• الشيخ محمّد باقر بن محمّد المؤمن (المحقّق السبزواري) المتوفى سنة

(١٠٩٠هـ) وله (كفاية الأحكام و(ذخيرة المعاد).

* محمّد محسن بن الشاه مرتضى (الفيض الكاشاني) المتوفى سنة (١٠٩١هـ) صاحب (مفاتيح الشرائع) و(معتصم الشيعة) و(تفسير القرآن الكريم) و(الوافي) وهو إخباري المنحىٰ.

* الشيخ حسين بن محمّد بن الحسين المعروف بـ (المحقّق الخوانساري) المتوفى سنة (١٠٩٨هـ) صاحب كتاب (مشارق الشموس) وكان على قدر كبير من العلم والإبداع.

* الشيخ محمّد بن الحسن (الحرّ العاملي) المتوفى سنة (١١٠٤هـ) صاحب كتاب (تفصيل وسائل الشيعة) المعروف وعليه مدار الاستنباط الى اليوم، و(أمل الآمل) و (الفوائد الطوسية).

* الشيخ محمّد باقر المجلسي المتوفى سنة (١١١٠هـ) صاحب الكتاب الروائي المعروف بـ (بحار الأنوار).

* الشيخ محمّد بن الحسن بن محمّد الإصفهاني (الفاضل الهندي) المتوفى سنة (١١٣٧هـ) صاحب كتاب (كشف اللثام) و(المناهج السويّة في شرح اللمعة).

* الشيخ يوسف بن أحمد البحراني (المحدّث البحراني) المتوفى سنة (١١٨٦هـ) وله موسوعة (الحدائق الناظرة في فقه العترة الطاهرة) و(الدرّر النجفية) وكان من كبار الإخباريين إلّا أنه كان ذا اتّجاه معتدل في الحركة الإخبارية وبه ختمت الحركة تقريباً وقد ربّىٰ الكثير من العلماء.

* الشيخ محمّد باقر بن محمّد أكمل البهبهاني الحائري (الوحيد البهباني)

المتوفى سنة (١٢٠٦ هـ) وهو الفقيه الفحل والرجل الذي دحر الاتّجاه الإخباري وبدأ عهداً أُصولياً مبدعاً. وقد ربّى نخبة من العلماء الكبار وله كتاب (الفوائد الحائرية) وغيره.

* السيّد محمّد مهدي بحر العلوم المتوفى سنة (١٢١٢ هـ) وكان من الشخصيات العلمية البارزة وله كتاب (الرجال) و(الفوائد الأُصولية).

* الشيخ جعفر الكبير (كاشف الغطاء) المتوفى سنة (١٢٢٨ هـ) صاحب كتاب (كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغرّاء) وهو من أهم الموسوعات الفقهية الشيعية وقد ربّى الكثير من كبار العلماء.

* السيّد جواد العاملي المتوفى سنة (١٢٢٦ هـ) وله كتاب فقهي تحقيقي جليل هو (مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلّامة) وكتب أُخرى.

* السيّد محسن الأعرجي المتوفى سنة (١٢٤٠ هـ) وهو من أعاظم عصره.

* الشيخ محمّد حسن النجفي المتوفى سنة (١٢٥٥ هـ) وقد ربّى الكثير من العلماء وألّف موسوعته الفقهية الكبرىٰ (جواهر الكلام) وهو مدار البحث في جميع الحوزات العلمية اليوم.

* الشيخ الأعظم (مرتضى بن محمد أمين الأنصاري) المتوفى سنة (١٢٨١ هـ) وهو مجدّد القرن وأُستاذ الفقهاء والمجتهدين وله جملة من المؤلفات ولكن أهمّها كتاب (الفرائد) في الأُصول و(المتاجر) أو (المكاسب) في الفقه ويمثلان تطوراً عظيماً في هذين العلمين وبه تبدأ المدرسة الحديثة للاجتهاد، ولها حديث مفصّل لا مجال له هنا.

***

بعض الملاحظات

بعد هذا العرض السريع نلاحظ بهذا الصدد ما يلي:

أوّلاً: إنّ لفظ المرجعية لم يكن متداولاً بشكل عام إلّا في العصور الأخيرة.

ثانياً: إنّ قوّة الشخصية وقدرتها الفكرية وأحياناً التنظيمية هي التي كانت تفرض نفسها على الساحة لا أن هناك منصباً يملؤه أكفأ الأشخاص بشكل طبيعي.

ثالثاً: في حالة تعدّد الاتجاهات أو تعدد الشخصيات اعتاد الشيعة على تعدّد المرجعيات ولم يجدوا في ذلك أي حرج. وهذا أمر شهدناه في العصر الحاضر. ولا نجد فيه ضيراً مادام الأمر في حدوده الضيّقة (الإجتهادية أو الشخصية) أما إذا عبر الى الساحة الاجتماعية فإنّ المرجعية أما أن تتصدى للقيادة أو أن توكل المرجعيات الأمر الى الولي المنتخب للقيادة. وتبقى في إطار التقليد والاجتهاد الحرّ.

رابعاً: إنّ التفريع الفقهي المنظم والبحث الأُصولي العلمي بدأ بعد تحقّق الغيبة الكبرىٰ لأنّ الشيعة لم يكونوا بحاجة ماسة إليهما في زمان الأئمة عليهم السلام أو نوابهم الخاصّين الذين كانوا يتّصلون بهم باستمرار.

وبعد ذلك بدأ عصر التدوين ماراً بمرحلة تجميع المصادر والروايات الى الحدّ الممكن حيث صدر كتاب (الكافي) للمرحوم الكليني وكتاب (من لا يحضره الفقيه) للمرحوم الصدوق ـ وهي مرحلة تكرّرت بعد ذلك ـ حينما اكتشفت مصادر جديدة للروايات من جهة وتمّ التركيز على الإخبار وساد اتّجاه الإخباريين فتمّ إصدار موسوعات حديثية جامعة من أمثال (وسائل

الشيعة) للشيخ الحرّ العاملي و(بحار الأنوار) للشيخ المجلسي و(الوافي) للفيض الكاشاني.

وبعد أن انحسر التيّار الإخباري استمرّ علماء الفقه والأُصول بالتكامل والتطوّر حتى بلغ علماء الفقه والأُصول اليوم مرتبة سامية. بل أن علم الأُصول اليوم يمتلك لدى الشيعة مكانة مرموقة في حين أثّر انغلاق باب الاجتهاد لدى السنّة تضاؤلاً في النمو الأُصولي حتى لم نعد اليوم نشهد أي تجديد في النظريات الأُصوليه لديهم.

خامساً: إنّ التفاعل بين المسيرتين السنيّة والشيعيّة مرّ بفترات قوة وضعف. فقد كان على أشدّه في عصر الأئمة الكبار، واستمر قوياً في عصر الفقيهين القديمين ابن عقيل وابن الجنيد ـ كما يسمّيها المرحوم ابن فهد الحلّي[1] ـ حيث قبلا بعض المسلّمات لدى المذاهب السنيّة كالقياس، ولكنّ العلماء التالين كالشيخ المفيد والسيّد المرتضى وغيرهما رفضوا ذلك لأنّه لا ينسجم مع اتّجاهات فقه الإمام الصادق عليه السلام وناقشوه بشكل علمي.

فالتعامل العلمي هو المنهج، والحقّ هو المتّبع دون تعصّب أو تكفير. وقد ذكر بعض الكتّاب أن بعض علماء الشيعة الذين خلفوا الشيخ الطوسي كان يعمل بالإجماع الذي ينقله مالك عن أهل المدينة في موطئه لكشفه عن رأي المعصوم[2].

وهذا التعامل العلمي الموضوعي موروث من تعامل أئمة أهل البيت عليهم السلام أنفسهم وهو الذي جعل أربعة آلاف طالب يلتفّون حول الإمام الصادق عليه السلام

---

(١) جامع المقاصد: ١٣/١.

(٢) جامع المقاصد: ١٧/١.

ينهلون من علومه وفيهم كثير من غير الشيعة[١] وقد روت كتب أهل السنّة ما يقرب من إثني عشر ألف حديث عن أهل البيت عليهم السلام[٢] .

وهكذا كان الشيخ المفيد منفتحاً على اتّباع المذاهب وكان له شيوخ وتلامذة من علماء السنّة وهو ما شهدناه مع السيّد المرتضى فكان أمثال الخطيب البغدادي يدرسون عنده[٣] .

وكان السيّد المرتضى قد ألّف (الناصريات) وفاءً لجدّه الناصر الزيدي المذهب مركزاً على نقاط الوفاق، وربّما أيّد الرأي الآخر حيث يقول مثلاً: «ويقوى في نفسي عاجلاً ـ الى أن يقع التأمل في ذلك ـ صحّة ما ذهب إليه الشافعي»[٤] أو يدافع عنه بقوله: «ومن حكى عن الشافعي إنّه ـ أي بول الصبيّ ـ ليس بنجس فقد وهم عليه»[٥]. وهي ظاهرة نجدها مع الشيخ الطوسي تماماً حيث كان يشرف على كرسيّ علم الكلام ويحضره طلّاب العلم من أهل السنّة وهذه الحالة الموضوعية نلخّصها في مؤلفاته كالخلاف والمبسوط والتبيان، وهي حالة نجدها لدى الكثير من العلماء بعد ذلك كالشيخ أمين الإسلام الطبرسي المتوفى سنة (٥٤٨ هـ) في كتابه (مجمع البيان) ـ كما ذكر ذلك المرحوم شلتوت في مقدمته على الكتاب. ويقول الشيخ واعظ زادة: «(والشيخ الطبرسي) بعد تأليفه (مجمع البيان) يقف على تفسير الكشاف للزمخشري المتوفى سنة (٣٥٨هـ) ويرى فيه لطائف لم

---

(١) الوحدة الإسلامية، العلّامة واعظ زادة: ١٩١ .

(٢) المصدر السابق.

(٣) مقدمة (مسائل الناصريات): ٢٥.

(٤) المصدر السابق: ٤٣ .

(٥) الوحدة الإسلامية: ١٩٧ .

يحتويها مجمع البيان، فيجمع تلك اللطائف في كتاب أسماه (الكافي الشافي) وهو مفقود ثم يطلب الى ولده أن يجمع بين الكتابين في كتاب آخر يسمّيه (جوامع الجامع)» ثم يعمد الى كتاب الخلاف للشيخ الطوسي فيهذبه في كتاب يسمّيه (المؤتلف من المختلف بين أئمة السلف). ويتجلّى هذا الانسجام بشكل جيّد في مدرسة (الحلّة) وخصوصاً عند العلّامة الحلّي رغم ما واجهه من اتّهامات من قبل المتعصبين. ولعلّي لا أتجاوز الصواب إذا قلت إنّ هذه الروح كان يمكنها أن تسود لولا حالات الفوران والتعصب، وتجاوز الروح الموضوعية (من الطرفين أحياناً) وتدخل السياسة الذي حول الروح المذهبية الى روح طائفية مقيتة أشعلت العداء وغذّت التطرف وأشاعت التكفير.

ولكن الحال ـ ولله الحمد ـ صار الى وئام وانسجام في العصر الحاضر بعد أن دخل في عملية التقريب علماء كبار من الشيعة والسنّة.

سادساً: إنّ تحديد المصطلحات وعدم تحديدها لعبا دوراً مهماً في تكوين الاتّجاهات المختلفة والمتعارضة الى حد الطرد أحياناً. وهو آفة هذه النزاعات الفكرية دائماً. وكمثال على ذلك نجد أن مصطلحات الاجتهاد والعقل والإجماع وعدم وضوحها تركت آثاراً سلبية وربّما خلقت اتّجاهات متعارضة كان لها أن لا تحدث لو تمّ توضيحها بدقّة.

سابعاً: وقد لعبت عوامل الزمان والمكان والسياسة دوراً كبيراً في تلوّن هذه المسيرة وتوحّدها أو تمزّقها ونجد بعض الأمثلة في:

١ ـ نموّ علمي الفقه والأُصول بعد عصر الأئمة.

٢ ـ تعاظم المرجعية الشيعيّة زمن البويهيين.

٣ ـ نكسة الشيخ الطوسي بعد مجيء السلاجقة وقائدهم (طغرل بك) ثم

انتقال الشيخ الطوسي الى النجف.

٤ ـ دور القائد (خدابنده) في دعم العلّامة الحلّي بعد أن أقنعه العلّامة فاعتنق التشيّع.

٥ ـ دور الصفويّين في تقوية الفقه الشيعي ثم في تشجيع الحركة الإخبارية.

٦ ـ دور عامل المكان في تقوية الشيخ المفيد، وفي هزيمة الحركة الإخبارية على يد الوحيد البهبهاني.

٧ ـ دور الثورة الإسلامية وإقبال الأُمّة على الإسلام السياسي والصحوة الإسلامية في انفتاح الفقه الشيعي على آفاق جديدة، وتحقيق الإنسجام الأكبر بين المذاهب.

وفي ختام هذا الفصل نوضّح إنّنا مررنا سريعاً على هذه الفترة الطويلة الحافلة بالأحداث لنصل الى المرجعية في العصر الحاضر[١].

---

(١) للتوسع تراجع الكتب التالية:

أ ـ موسوعة طبقات الفقهاء تأليف العلّامة المحقّق الشيخ جعفر السبحاني.

ب ـ المعالم الجديدة للأُصول للإمام الشهيد الصدر.

ج ـ كتب الدكتور جودت القزويني في الموضوع.

د ـ مقدمات العلّامة محمّد مهدي الآصفي على كتب (الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية) و(رياض المسائل) و(الفوائد الحائرية).

هـ ـ أدوار الفقه للدكتور محمود شهابي (بالفارسية).

و ـ تاريخ الفقه والفقهاء ونظرة الى تطور علم الأُصول للدكتور أبوالقاسم كرجي (بالفارسية).

ز ـ تاريخ الفقه الإسلامي للعلّامة السيّد هاشم معروف الحسني.

ح ـ أدوار علم الفقه وأطواره لعليّ كاشف الغطاء.

ط ـ الخدمات المتبادلة بين الإسلام وإيران للعلّامة مرتضى المطهري.

ي ـ تاريخ التشريع الإسلامي للعلّامة الشيخ الفضلي.

ثالثاً: خصائص المدرسة الاجتهادية الحديثة

يمكننا ـ كما مرّ ـ أن نعتبر بزوغ الشيخ الأنصاري في مدرسة النجف العلمية دفعة جديدة للمرحلة التي بدأها المرحوم الوحيد البهبهاني.

وتكفي نظرة ولو سريعة على كتابه الضخم (فرائد الأُصول) والمعروف لدى العلماء بكتاب (الرسائل) لمعرفة التأثير العميق والطفرة التي حدثت في هذا الجانب.

ويأتي بعده كتاب (كفاية الأُصول) الذي ألّفه فقيه عصره المرحوم الآخوند الخراساني وهو بدوره أثرى المسيرة الاجتهادية أيّما إثراء، ومن بعده يأتي دور الازدهار والتوسع الفكري الكبير على يد أمثال:

الميرزا النائيني والشيخ العراقي الاصفهاني والسيّد الخوئي والسيّد الحكيم والإمام الخميني والسيّد الشهيد محمّد باقر الصدر وغيرهم من جهابذة العلماء.

ويمكننا أن نذكر من خصائص هذه المرحلة الحديثة ما يلي:

ك ـ حركة الإجتهاد عند الشيعة الإمامية للشيخ الفاضل عدنان فرحان.

ل ـ مقالات العلّامة السيّد منذر الحكيم في مجلة (فقه أهل البيت عليهم السلام).

م ـ مقدمة جامع المقاصد للعلّامة الشهرستاني.

ن ـ وغيرها.

أوّلاً: المنهجية الدقيقة في عرض المراحل الاجتهادية فيبدأ الشخص السائر في طريق الاجتهاد بتهيئة مقدماته من دراسته العلوم اللغوية والبلاغية والمنطقية والحديثية والفقهية والتفسيرية والأُصولية وغيرها ممّا يرتبط بعملية الاجتهاد من قريب أو بعيد أحياناً كعلم الهيئة وعلم الحساب وحتى بعض البحوث الاجتهادية والنفسية.

وبعد الإنتهاء من هذه المرحلة تبدأ عملية تحديد الموقف الأُصولي من خلال دراسة العناصر المشتركة في الوقائع الفقهية وهي نوعين:

الأوّل: الأدلة المحرزة التي يطلب بها كشف الواقع كالكتاب والسنّة والاجماع والعقل.

والثاني: الأدلة العلمية التي يطلب بها تحديد الوظيفة العملية في حالة الشك في الحكم الواقعي.

وقبل البحث عن هذه العناصر تأتي بحوث مقدمية ضخمة من مثل البحث عن: الحكم الشرعي وتقسيماته ومبادئه، والتضاد بين الأحكام التكليفية والحكم الواقعي والظاهري واجتماعهما.

والبحث عن حجّية القطع (معذريّته ومنجزيّته) والقطع الموضوعي والطريقي، وأمثال ذلك.

وفي مجال الأدلة المحرزة للواقع التشريعي تأتي بحوث موسعة في الأدلة الشرعية بعد تقسيمها الى لفظية وغير لفظية، وفي اللفظية يأتي البحث عن الظهور، والوضع والمجاز وعلامات الحقيقة والمجاز، والاشتراك والمعنى الحرفي، والجمل التامّة والناقصة، والأمر والنهي، والاطلاق، والعموم، والمفاهيم وضوابطها والتطابق بين الدلالات وغير ذلك.

وفي الأدلة الشرعية غير اللفظية يُتحدث عن دلالة الفعل، والسكوت والسيرة.

وفي مجال إثبات صغرى الدليل الشرعي يتحدّث عن وسائل الإثبات الوجداني بالخبر المتواتر وبالاجماع وبسيرة المتشرّعة ووسائل الاحراز التعبّدي كخبر واحد.

وفي مجال حجيّة الدلالة في الدليل الشرعي يتحدّث عن حجّية الظهور، وظواهر القرآن الكريم.

وفي مجال الدليل العقلي يتحدّث عن إثبات القضايا العقلية وتقسيماتها وبعض القواعد العقلية، مثل:

قاعدة امكان التكليف المشروط وقاعدة تنويع القيود، ومسألة أخذ قصد امتثال الأمر في متعلّقه، والتخيير العقلي والشرعي في الوجوب، وامتناع اجتماع الأمر والنهي، والوجوب الغيري لمقدمات الواجب واقتضاء وجوب الشيء لحرمة ضدّه، واقتضاء الحرمة البطلان، وامكان النسخ، والملازمة بين الحسن والقبح والأمر والنهي، والاستقراء والقياس.

ثم يأتي البحث عن حجّية الدليل العقلي التي ترجع بالتالي الى حجية القطع.

أما في مجال الأُصول العملية:

فيتحدّث فيها ببحوث مفصّلة عن البراءة والعلم الإجمالي، والاستصحاب ـ وفيه بحوث عميقة ـ والتخيير، والاشتغال.

وأخيراً يتحدث بشكل واسع عن مسألة التعارض بين الأدلة اللفظية

والتعارض بين الأُصول العملية ثم التعارض بين الأدلة اللفظية والأُصول العملية، كل هذا وغيره في مجال البحث الأُصولي وهو المرحلة الأُولى من عملية الاستنباط وتليها العملية الفقهية بدراسة العناصر الخاصة بالواقعة من جميع جهاتها.

ثانياً: الدقّة والعمق الفني فإن من يلاحظ عمق الدراسات الأُصولية اليوم في الحواضر العلمية في قم والنجف يدرك الأبعاد الواسعة التي انتهت إليها بفضل فتح باب الاجتهاد وحتى لتجدهم يقضون الأسابيع في بحث قد يبدو بسيطاً لأوّل وهلة كبحث الوضع وبحث الشرط المتأخر وبحث مقدمة الواجب ولكن السير معهم يوقف الإنسان على عوالم من النظريات المبدعة وذلك كالذي نراه في بحث الحكومة والورود والترتّب وأمثالها. إنّ الحديث عن الجانب الفني ممتع للغاية ولا مجال له هنا.

ثالثاً: الاستيعاب التقريبي للعناصر المشتركة في عمليات الاستنباط وذلك نتيجة تلك المنهجية والدقة معاً، وإنّما عبّرنا بالتقريبي لأنّ مجال اكتشاف عناصر جديدة مازال مفتوحاً أمام العقل الإنساني الجوّال.

رابعاً: الاتّجاه الاجتماعي الذي راح يفرض وجوده خصوصاً في الفترة الأخيرة.

فإنّ الاجتهاد عملية تمكِّن المسلمين من تطبيق النظرية الإسلامية للحياة. وللتطبيق مجالان: فردي واجتماعي ـ هذا على الصعيد النظري ـ ولكن الملاحظ أن هذه العملية كانت تتّجه تاريخياً الى التطبيق الفردي ـ على الأكثر ـ لدى الإمامية وذلك نتيجة لظروف موضوعية وملابسات تاريخية

عميقة الجذور. ومنذ سقوط الحكم الإسلامي على أثر الغزو الاستعماري الكافر طرحت القواعد الفكرية اللا إسلامية لبناء الحياة الإنسانية، مثل الفكرة الاستعمارية الخبيثة (فصل الدين عن السياسة وعن الحياة) وفكرة الالتقاط أي الجمع بين تطبيق الأحكام الإسلامية في الجانب الفردي واستجداء القوانين الغربية في الجوانب الاجتماعية الضخمة الأُخرى وفكرة (الحرية في السلوك حتى ولو عارضت الأحكام كما في الحجاب، ومسألة الخمر، والقمار)، بذلك أحسّت الحركة الاجتماعية بالخطر، وان التركيز على الجانب الفردي مرتبط كل الارتباط بالجانب الاجتماعي، إذ بدأ الأوّل ينهار بانهيار الثاني.

ومن ناحية أُخرى ـ كما يقول المرحوم الشهيد محمّد باقر الصدر ـ (بدأت الأُمّة نفسها تعي وجودها وتفكّر في رسالتها الحقيقية المتمثّلة في الإسلام، بعد أن اكتشفت واقع القواعد الفكرية الجديدة، ونوع التجارب الاجتماعية المزيّفة التي حملها إليها الاستعمار، ومن الطبيعي أن ينعكس هذا الوعي على حركة الاجتهاد نفسها ويؤكد احساسها الذاتي خلال التجربة المريرة التي عاشتها في عصر ما بعد الاستعمار بأنّ الإسلام كل لا يتجزّأ)[1] .

وكان لهذا الأثر الكبير في دفع الروح الجهادية للاجتهاد لديهم الى الأمام، فصدرت بحوث ضخمة في هذا المجال، وأن تطوره المستقبلي يبشّر بألف خير بعد نجاح الثورة الإسلامية الكبرىٰ التي قادها مجتهد أعلى هو الإمام الخميني الرائد بعد أن مهّد لها هو وتلامذته بأروع تمهيد سواء على

(١) من مقال المرحوم الشهيد الكبير حول الاتجاهات المستقبلية لحركة الاجتهاد.

صعيد تحريك الحوزات العلمية، وطرح الرؤى الاجتماعية الكبرى أمامها أو على صعيد اشعار الأُمة بالخطر وإثارة حبّها وعواطفها نحو التطبيق الإسلامي الشامل. ولا أدلّ على ذلك من محاضرات الإمام القائد في مجال (الحكومة الإسلامية) التي انتشرت قبل نجاح الثورة بأكثر من عشر سنين ومدت الوعي كالعافية الى عروق الأُمّة المسلمة في إيران وغيرها. نعم بعد انتصار الثورة الإسلامية الكبرىٰ اندفعت عملية الاجتهاد الى الإمام بعد أن كان على الجميع أن يجيبوا على الأسئلة الاجتماعية الجديدة في المجال العائلي والمجال الإداري والمجال الحقوقي والمجال القضائي والمجال العسكري والمجال السياسي والمجال الاقتصادي والمجال التربوي والمجال الجنائي وغير ذلك كثير كثير، فكانت الثورة الإسلامية المباركة مصدر خير لا يحصى في هذا المجال خصوصاً بعد أن طلب الإمام القائد من الفقهاء هذا المعنىٰ، ولا ننسى ونحن بهذا الصدد أن نذكّر بظهور خاصية المقارنة في الفترة الأخيرة بين المذاهب الإسلامية في الحياة وغيرها من المذاهب المادية وما تمثل أكثر من غيره في مؤلّفات من قبيل (اقتصادنا) و (نظام حقوق المرأة في الإسلام) و (البنك اللاربوي في الإسلام) وغيرها.

❁ ❁ ❁

رابعاً: الاجتهاد والثورة الإسلامية المباركة في إيران

يمكننا أن نعزو نجاح الثورة الإسلامية المباركة في إيران المسلمة الى عوامل كثيرة إلّا أنّ الأهمّ منها هو عنصر الاجتهاد الحرّ، الذي تمتّعت به الجوامع الدينية هناك، فقد لعب دوراً ضخماً أذهل الاستكبار العالمي وأفقده صوابه بعد أن لم يكن ليملك قدرة تقديره... وإلّا فهل يمكننا أ ن نصدّق أنّ مدينة كمدينة قم تضرب عن العمل و تغلق محلاتها لمده ثلاثة عشر شهراً لولا وجو د عنصر الاجتهاد الرائع وتغلغل مفعوله في الأُمة المسلمة؟

وهل يمكن أن نصدق سجود الجماهير على الأرض لله والدبابات تتّجه إليها مزمجرة لكنها تبقى بجنودها ترتجف أمام الإيمان العظيم؟ والحديث واسع في هذا المجال.

لقد إمتلك المجتهدون وجوداً قوياً في أعماق الأُمّة المسلمة أثر فيها وعياً رائعاً لتعاليم الإسلام من جهة ومؤثرات أعدائه من جهة أُخرى، وعاطفة واعية قائمة على أساس ذلك الوعي، وإنشداداً عملياً الى قيادته المجتهدة يتجاوز كل التصورات.

أما كيف إمتلك الاجتهاد هذا التأثير الرائع في إنجاح الثورة الإسلامية فله مجال واسع من الحديث، ولكننا نشير هنا الى بعض الأُمور

الموضّحة لذلك، فهناك:

أوّلاً: الانعكاس الطبيعي للروح الاجتهادية الحرّة على شخصية المجتهدين والسائرين في طريق الاجتهاد ممّا انتج استقلالية اقتصادية وسياسية وقبل كل شيء استقلالية في الشخصية، ومن الواضح دور هذا الاستقلال في ارعاب الحكّام وتكتيل الجماهير حول القيادة.

ثانياً: الروح الحريصة التي ينتجها الاجتهاد في مجال العمل على تطبيق الإسلام في كلّ مجالات الحياة خصوصاً حينما يجد المجتهد أن الأحكام التي يَبذُلُ في سبيل استنباطها السنين الطوال ويدرك قدسيتها قبل كل شيء ضائعة مهملة ممّا يحركه نحو ايجاد الجو المناسب للتطبيق. وقد أدرك الأعداء هذه الخاصية للاجتهاد الإسلامي فشنوا حملة ضارية ضدّه.

ثالثاً: الدور العظيم الذي يقوم به تقليد المجتهدين الأحياء في شدّهم ـ عقائدياً ـ للقيادة بنحو لا تستطيع أية حكومة مهما كان ارهابها أن تقطع الأواصر العقائدية هذه لأنها تمتد من القلب والعمق العقائدي الى من يتمثل بهم الاجتهاد.

رابعاً: أهمية الاعتقاد بولاية الفقيه باعتبارها امتداد القيادة الأصيلة التي يجب أن تطبق التجربة الإسلامية في الحياة... فإن هذه الولاية تمتلك قدرة توجيه الجماهير وحتى المجتهدين الآخرين وفق أوامر المجتهد الولي.. ولها مفعولها العظيم في اضفاء الطبيعة الإسلامية على الحياة وملء الشريعة في مجالها.

هذا الى غير ذلك من العناصر التي توّجتها شخصية الإمام الخميني القائد

القويّة المتّقية الزاهدة الصابرة فاستثمرت هذا الوعي والاخلاص لتحقيق الخطوة الأُولى من الهدف المنشود وهو نجاح الثورة الإسلامية.

أما بعد نجاح الثورة الإسلامية فإن نفس العوامل ولكن بمستوى أقوى وأعمق هي التي مكّنت الشعب الإسلامي المؤمن من الوقوف بوجه كلّ قوى الاستكبار العالمي وعملائه ومؤتمراته المتنوعة.

ولا يسعنا المجال هنا لعرض كلّ الآثار.

إلّا أننا نستعرض باختصار الدور الذي منحه الدستور الإسلامي للمجتهد الفقيه في مجال القيادة وإدارة الحياة الإسلامية، فقبل كل شيء جعل الدستور الإسلامي الفقيه قائداً للأُمّة الإسلامية وذكر له أعلى الصلاحيات وهي الولاية العامّة التي قرّرتها الشريعة له.

فقالت المادة الخامسة بأن الولاية العامة إنّما هي للفقيه العادل الواعي المدبر الذي تؤيّده بالطبع جماهير الأُمة المسلمة في حين فصّلت الموارد من (١٠٧ـ ١١٢) صلاحيات القائد وفي المادة السابعة بعد المئة: يقوم الخبراء في الأُمور الفقهية بتشخيص القائد وانتخابه بشروطه المذكورة له.

وتقرّر المادة (٩١) تشكيل مجلس صيانة الدستور على نحو يكون ستّة من أعضائه من الفقهاء ويقوم هؤلاء الستّة بدراسة ما إذا كانت القوانين التي يصادق عليها مجلس الشورىٰ الإسلامي منسجمة مع التعاليم الإسلامية أم لا، في حين يعطي الأعضاء كلّهم رأيهم في مدى انسجامها مع الدستور الإسلامي.

وتؤكد المادة (١٦٢) على أن يكون رئيس القوّة القضائية مجتهداً

عالماً. وهكذا نجد الدستور يتلاءم وما قرّره الإسلام للمجتهد من مناصب مهمة.

أما منصب الفتوى والتقليد فهو يرتبط بقرار الفرد نفسه وتوصله الى المجتهد الذي يجب أن يقلّده في أحكام دينه ولا ربط له بالدستور.

❁ ❁ ❁



الفصل الرابع

نظرات حول المرجعية

الولاية على الخمس

نظرات حول المرجعية

المرجعية مفهوم وهوية

تقوم فكـرة المـرجـعيّة لدىٰ الشـيعة عـلى أُسس مـتعدّدة أهـمّها مسـألة الاجتهاد والتقليد باعتبارهما مبدأين أصيلين في عملية فهم الحكم الإسلامي والعمل به، ويعتبر الإسلام من خلالهما عن مرونته وواقعيّته، فلا يمكن لكلّ أحدٍ أن يستنبط الحكم الإسلامي، خصوصاً مع ملاحظة الفارق الزمني الطويل بيننا وبين عصر النصوص، الأمر الذي يتطلب تخصّصاً لبعض الناس في فهم الشريعة والاجتهاد فيها، ثم تُعرض النتائج على الآخرين ليـعملوا بـها. وهـو مضمون الآية الشريفة: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[1].

ولكي يسدّ الطريق على المتطفّلين على الاجتهاد فقد وُضـعت له أُسس وقواعد تضبطه وتضمن الى حدّ كبير قربه من الواقع.

ولأنّ المجتهدين قد يـختلفون فـي عـملية الاسـتنباط، وليس لأي رأي مهما سما أن يمنع من الرأي الآخر (إذا كان هذا الأخير منسجماً مع القواعـد المطروحة) فقد تُرك باب الاجتهاد مفتوحاً.

---

(١) التوبة: ١٢٢.

ومن الخطأ أن نتصوّر أن النصوص القرآنية الناهية عن الاختلاف تنظر الى جانب الاختلاف الطبيعي في الاستنباط الصحيح من النصوص، وإنّما تنظر الى التنازع في المواقف العملية، وقد عمل المسلمون بهذين المبدأين لقرون ممتدّة، إلّا أن الكثير من العلماء وتبعاً لاستدلالات عقلائية وتحوّطاً للأحكام الشرعية طرحوا فكرة اشتراط «الأعلمية» في مَن يجوز تقليده، وذلك في خصوص موارد الاختلاف في الفتوى .

وقد كان لهذه الفكرة الدور الكبير في السوق نحو قيام «المرجعية» كظاهرة طبيعية على امتداد المسيرة .

كما لا ننسى أن بعض العلماء كانوا يمتلكون من العظمة والسّعة الحدّ الذي جعلهم مرجعاً لكلّ الأُمة، لا بل كادت شخصيتهم العلمية الضخمة تسدّ أبواب الاجتهاد كلّها، وذلك كما يقال بالنسبة لشخصية المرحوم الشيخ الطوسي ﷺ .

كما يمكن أن نعتبر حالة التشرذم والاستضعاف التي كان الشيعة يعيشونها خلال قرون ـ وخصوصاً في العصور الأخيرة ـ وشوقهم لقيادة دينية تجمع شملهم وتوحّد كلمتهم وتدافع عن حقوقهم، من أهمّ العوامل في تركيز دور «المرجعية» في حياة الشيعة وخصوصاً في العصور الأخيرة.

وقد قامت المرجعية بأدوار ضخمة في المجالات العلمية والاجتماعية والسياسية ولا يمكن أن ينكرها أحد.

وممّا ساعد على هذه الأُمور قيام المرجعية بدور ولائي مستمدّ من النصوص التي تقرّر موضوع اشتراط الفقه في شخص «وليّ الأمر» الأمر

الذي منح المرجعية القدرة على توحيد المواقف السياسية أحياناً، وتنظيم عملية جباية الخمس والزكاة والوجوه الشرعية وباقي الضرائب، وتنظيم الحوزات العلمية، والقيام بالخدمات الاجتماعية الكبرى، والاحتفاظ بالشخصية المستقلّة للعالم الشيعي.

ومنذ حدوث التطورات والتعقيدات الاجتماعية، ونشوء الكثير من القضايا المستجدّة، وتعقّد الكثير من المواقف السياسية والاجتماعية، ونفوذ الكثير من العناصر المعادية، اتّجهت المرجعية نحو تقوية جهازها وتوسيع معلوماتها وتنظيم أساليبها العلمية والعملية لمواجهة الموقف الجديد.

وقد شهد العالم الشيعي تحولات جيّدة فيهذا المضمار في الحوزات الشيعية الكبرى في النجف وقم ومشهد، لا مجال لنا هنا لاستعراضها.

ولم تعد الدراسات تقتصر على الأبواب التقليدية كالصلاة والطهارة، وإنّما راحت تتناول شيئاً فشيئاً بعض الأبواب الأكثر اجتماعية، وألّفت الرسائل في المسائل المستحدثة إلّا أنها ـ والحقّ يقال ـ لم تتقدّم التقدّم المطلوب.

ومن المسائل التي شغلت بال الحوزات العلمية والجماهير المؤمنة معاً في كثير من الفترات مسألة انتخاب «المرجع الأعلى» خصوصاً بعد ازدياد عدد المجتهدين، وتعدّد المدارس، واشتداد حسّاسية الصراع مع قوىٰ الكفر والاستبداد العالمي وتطوّر أساليبه في المواجهة والعداء.

وهذا ما يتجلّى بشكل أوضح عندما يتوالى فقدان العالم الإسلامي لشخصيات مرجعية في فترة زمنية قصيرة، وهو ما حدث في يومنا هذا،

حيث فقدت الأُمّة الشخصيات التالية على الترتيب التالي:

آية الله العظمى الشهيد السيّد محمّد باقر الصدر.

آية الله العظمى السيّد عبدالله الشيرازي.

آية الله العظمى السيّد الإمام السيّد الخميني.

آية الله العظمى السيّد المرعشي النجفي.

آية الله العظمى السيّد الخوئي.

آية الله العظمى السيّد السبزواري.

آية الله العظمى السيّد الگلپايگاني.

آية الله العظمى الشيخ الآراكي.

رحمهم الله تعالى جميعاً وأسكنهم الفسيح من جنّته.

وهذه الفواجع أحدثت توتراً شديداً وقلقاً مستمراً ناتجاً من تعدد الولاءات وكثرة الادّعاءات وغموض الحقيقة، وأثارت الشبهات حول الأساليب التقليدية لانتخاب المرجع، والعلاقة بين «المرجعية» و«ولاية الفقيه» ومفهوم الأعلمية، وهل يُقتصر على الصور التقليدية له؟ والتي يعبّر عنها بالقدرة الأكثر على الاستنباط في الأُمور المعروفة، أو أنها تحمل معها عناصر أُخرى كسعة الإطّلاع على القضايا الاجتماعية والسياسية العالمية، والقدرة الأكبر على تنقيح المواضيع التي يراد معرفة أحكامها، بما يسمح للأعلم أن يكون أقرب من غيره في معرفة الموقف الإسلامي من القضية، خصوصاً إذا لاحظنا الترابط الوثيق بين مواقف الإسلام وأحكامه ومفاهيمه في كلّ المشاكل الحياتية الإنسانية.

كلّ هذه التساؤلات طُرحت على صعيد البحث لا العلمي فقط، وإنّما على الصعيد الثقافي العام، وحقّ لها أن تُطرح على كلا الصعيدين وإن اختلفت لغة الطرح بينهما.

ولسنا نستطيع أن نبتعد عن هذه المشكلة، أو ندفن رؤوسنا في الرمال تاركين الأُمور تتّخذ بنفسها مجراها الطبيعي، فعلينا إذن أن نقول كلمة في هذه المسألة الخطيرة راجين أن ينظر الجميع إليها بعين الإخلاص في قول الحقيقة.

إنّنا نعتقد أنّ الأساليب القديمة التي تمّ التعامل بها في مجال انتخاب المرجعية العامّة، حيث أوكلت الأُمور الى نوعية الظروف وقدرة التبليغ بالإضافة الى المقام الذاتي الذي يملكه المرجع، هذه الأساليب إن كانت ناجعة في العصور الماضية عصور التشرذم والاستضعاف فهي اليوم تكاد تنقلب على أهدافها في عصر الطلائعية الشيعية لكلّ العالم الإسلامي، عصر الكلمة الشيعية الأُولى في قبال كلّ الطواغيت وكلّ القوى الاستكبارية.

إذاً لا نستطيع أن نترك الأُمور على عواهنها خصوصاً مع ملاحظة العداء الاستكباري المخطط لضرب الثورة الإسلامية وتركيز الأعداء على المرجعية، ومحاولة النفوذ من خلالها.

إننّا بحاجة لأُسلوب جديد منسجم مع القواعد الشرعية لانتخاب «المرجعية»، هذا بالإضافة الى أننا بحاجة تامة للتأكيد على الدور الأساس للمرجعية وتخليصها ممّا أُضيف إليها.

فالمرجعية مرجعية في الفتوى عليها أن تقوم بعرض الوقائع على

النصوص والمنابع الإسلامية، واستنباط الموقف الإسلامي عبر عملية اجتهادية تحمل كل عناصر الاجتهاد المطلوبة.

وإذا أُريد لها أن تكون مرجعية عامة لكل قطّاعات الأمة، وواعية لكلّ القضايا الفقهية، وكلّ ما له دخل في تنقيح الموقف الصحيح من أُمور اجتماعية وسياسية وحقوقية وغيرها، كان المفروض بها أن تستعين بلجنة مشكّلة من كبار العلماء بالإضافة لكبار المتخصّصين بمختلف القضايا التي يُراد منها معرفة الموقف الأصيل.

وربّما كان من غير الممكن بمكان أن نتصور أنّ الاجتهاد الفردي المنعزل يستطيع أن يلمّ بكلّ القضايا اليوم، وربّما أمكن القول هنا أنّ قيام «دارٍ للإفتاء» تضمّ النخبة من علماء الشريعة هو الحلّ الأمثل لهذه المشكلة، خصوصاً إذا رأينا أن كلّ الأدلة المذكورة للتقليد ـ والمعروف منها هو بناء العقلاء ـ تنسجم تمام الإنسجام مع هذا الطرح.

أما المسألة القيادية في الأُمة فلابد أن تترك بشكل واضح الى «وليّ الأمر» الفعلي القائم بتنظيم شؤون المسلمين... ولا معنى لتصوّر قيادتين فعليّتين في الأُمة الواحدة والطائفة الواحدة، فضلاً عن تصور أن كل فقيه وليّ مطلقاً على كلّ النفوس والأعراض والأموال في أية نقطة من العالم! وأن النظرية السياسية الإسلامية والواقع وكلّ بناء العقلاء ومجمل النصوص الآتية في الولاية تأبى ذلك.

إننا من هنا نعلنها حقيقة مرّة وربّما ضاقت بها بعض النفوس ونؤكد على أنّ الأُسلوب التقليدي في انتخاب المرجعية لم يعد أُسلوباً نافعاً، بل يحمل معه

نقاط ضعف كبرى يمكن أن ينفذ من خلالها العدو، ويسري معه الوهن في الجسم العام. كما نؤكّد أنّ الولاية لا تعدّد مطلقاً بمقتضىٰ كلّ الملاكات المطروحة.

وحينئذٍ فعلى الواعين من أبناء هذه الأمة أن يعملوا على تركيز هاتين الحقيقتين المهمّتين، حتى نضمن قدسيّة المرجعية ودورها الفاعل، وحتى لا نشهد بعد هذا ضياع الكثير من مصالح الأُمة ووقوعها تحت رحمة النظرات الفردية والنزعات الروحية المائلة الى الافراط أو التفريط.

أُسس المرجعية الدينية والمقترحات الحديثة حولها

يمكن القول أن مصطلح المرجعية مأخوذ من بعض الروايات التي أُرجعت الناس الى الفقهاء، من قبيل ماجاء في التوقيع الشريف من قوله عليه السلام : **«أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة أحاديثنا»**[(١)] .

إلّا أنّ هذه الظاهرة المهمّة في حياة مدرسة أهل البيت، لم تكن تملك ـ باستمرار ـ الأبعاد القيادية كلّها، ومنذ عصر الغيبة.

صحيح أن الأمة ـ بمقتضىٰ توجيهات أئمة أهل البيت عليهم السلام ـ كانت تدرك أنّ القيادة الحقيقية متوافرة في هذه الفئة، باعتبارها الأقرب الى القيادة المعصومة علماً وسلوكاً، وباعتبار ماجاء من روايات تؤكّد على اشتراط الفقه في القاضي، واشتراط العلم في الإمام، وأنّ الفقيه هو الحصن لهذه الأُمة وما الى ذلك. صحيح أنّ بعض علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام استطاعوا بقدرتهم

(١) وسائل الشيعة ج١٨، الباب الحادي عشر، الحديث التاسع.

العلميةالضخمة أن يمسكوا بزمام الفتوى في مجمل كيان مدرسة أهل البيت عليهم السلام من قبيل الشيخ المفيد والشيخ الطوسي والشهيد الأوّل، وإن عظمة الشيخ الطوسي رحمه الله أدّت الى سّد أبواب الاجتهاد لعشرات السنين ـ كما يقال ـ إلّا أنّ ذلك كان يتبع القدرات الشخصية لأمثال هؤلاء العظماء، لا الى وجود مبدأ مقرّر في الحياة الشيعية يصل إليه هؤلاء وغيرهم بشكل طبيعي.

وحدة الولاية وتعدّدها

هذا من جهة المرجعية الفتوائية، فإذا أضفنا الى ذلك النقاط الأُخرى التي تمتّعت بها المرجعية وهي مسألة (الولاية)، أدركنا بوضوح أكثر عدم وجود هذه الصفات بشكل مستمر وعلى مرّ العصور.

وواضح أنّ (ولاية الأمر) لا تبعيض فيها بين النفوس والأعراض والأموال، ولا بين منطقة ومنطقة من العالم. فالدولة الإسلامية واحدة، والقانون واحد، ووليّ الأمر هو وليّ الأمر على الجميع، هذا طبعاً إذا رفضنا النظرات التجزيئية التي ولّدتها عصور التمزّق في الخلافة، الأمر الذي ترك آثاره حتى على نظر الفقهاء الى النظام السياسي الإسلامي.

إذا نظرنا للموضوع بهذه الروح وتصفّحنا تاريخ أهل البيت عليهم السلام أدركنا حقيقتين أساسيتين:

الأُولى: لزوم وحدة الوليّ وعدم تعدّده، وهي حقيقة يؤدّي إليها النظر فيكل أدلّة الولاية، وملاحظة عدم وجود نصّ عام، أو إطلاق فيها يجعل

الولاية لكلّ فقيه، وهو ما أثبتناه في بحث آخر[1] بل هو واضح تماماً، إذا أدركنا لوازمه، ومنها أن نتصوّر مئات القيادات والرؤوس (المتساوية في الصلاحية) للدولة الإسلامية. وهذا أمر لا يقبله منطق سليم، فضلاً عن انّه ممّا أكدت الروايات الإسلامية رفضه[2] .

الثانية: إنّ مثل هذه الخصائص لم تكن متجلّية في أي شخص باعتباره مرجعاً في الفتوى، ووليّاً عاماً للمسلمين، أو الشيعة بالخصوص، له حقّ التصرّف في الأموال وغيرها.

بل إنّنا نجد الفقهاء ـ حتى أواخر القرن الخامس الهجري ـ يحارون في أمر التصرّف في سهم الإمامعليه السلام من الخمس، ثم تحوّل الرأي عن ذلك بعد وضوح أنّ الخمس لم يكن لشخص الإمام بل لمنصبه، باعتباره راعياً للأُمّة ومطبّقاً للشريعة. ومع ذلك، وجدنا الأمر متردّداً بين الدفع الشخصي المباشر لهذه الضرائب المالية، أو اللجوء الى خصوص الفقهاء، كما رأى العلّامة المجلسيرحمه الله حتى كان الشيخ الأنصاري الأعظمرحمه الله الذي يقول: «فلو طلب الفقيه الزكاة والخمس من المكلّف، فلا دليل على وجوب الدفع إليه شرعاً، نعم لو ثبت شرعاً اشتراط صحّة أدائها بدفعه الى الفقيه مطلقاً، أو بعد المطالبة

---

(١) راجع كتابنا حول الدستور الإسلامي.

(٢) منها ما جاء في صحيحة الحسين بن أبي العلاء: قلت لأبي عبداللهعليه السلام «وتكون الأرض ليس فيها إمام؟ قال: لا، قلت: يكون إمامان؟ قال: لا، إلّا وأحدهما صامت». الكافي: ١٧٨/١. وهو ما أيّدته روايات أُخرى من قبيل ما جاء في علل الشرائع للصدوق: ٢٥٤ من قولهعليه السلام : «فإن قيل: فلم لا يجوز أن يكون في الأرض إمامان في وقت واحد أو أكثر من ذلك؟ قيل لعلل كثيرة، منها: إنّ الواحد لا يختلف فعله وتدبيره والإثنين لا يتّفق فعلهما وتدبيرهما...».

وأفتى بذلك الفقيه وجب اتّباعه...»[١] .

وهكذا نجد صاحب الحدائق يردّ على نظرية العلّامة المجلسي فيقول: «إنّا لم نقف له على دليل»[٢] .

وعلى أيّ حال، فإنّنا نتصوّر أنّ (المرجعية) تُعدّ ظاهرة متقدّمة وناجعة، طرحت نفسها بحقّ في التاريخ الشيعي، وتطوّرت بمرور الأيام وتعقّد العلاقات، ونموّ الحاجة الى قيادة علمائية جامعة للشتات، وموحّدة للصفوف، إن على صعيد الفتوى، أو على صعيد القيادة، وهذا تاريخها الناصع يوضّح لنا بما لا يقبل الشك أنها ـ وعلى الرغم من بعض الضعف في نظامها ـ كانت رأس الحربة في محاربة البدع والانحرافات، لا بل في محاربة الاستعمار والاستبداد، على الرغم من أنها لم تكن تملك سلطة رسمية، إلّا في بعض العصور؛ كالمحقّق الثاني في عصر الدولة الصفوية، والمرحوم كاشف الغطاء في الدولة القاجارية. بل ربّما كانت محاربة في كلّ مكان، وإن كانت تعتمد فقط على النفوذ المعنوي والعلمي الذي تملكه بين الجماهير المؤمنة.

الأُسس التي قامت عليها المرجعية

وهي مجموعة من أُسس فقهية، وأُخرى نابعة من طبيعة الوضع الاجتماعي، وتعقيده وشدّة الضغط المعادي، والحاجة الى الوحدة في المواجهة.

---

(١) المكاسب، الشيخ الأنصاري: ١٥٤ ط. تبريز.

(٢) الحدائق، الشيخ يوسف البحراني: ٤٧٠/١٢ .

أما الأُسس الفقهية فيمكن أن نحصرها فيما يلي:

١ـ أدلّة التقليد، بما فيها مسألة اشتراط الأعلمية.

٢ـ أدلّة ولاية الفقيه.

ولسنا بحاجة الى توضيح الأُسس الطبيعية والاجتماعية التي تطلّبت هذه الحاجة فهي واضحة.

وقد تعاظمت هذه الأُسس حتى بلغت بالمرجعية الى حدّ القيادة الفعلية العملية السائدة، وهناك طُرحت في البين تساؤلات كثيرة:

منها: في مجال كيفية انتخاب المرجع، وهل تُترك على عواهنها؟ باعتبار أنّ الله تعالى أعلم حيث يجعل رسالته، وهي عبارة منقولة عن المرحوم الإمام الاصفهاني، أو أنّ من الطبيعي أن توضع صيغة عملية معقولة في البين، خاصةً بعد ملاحظة التآمر الكبير على مدرسة أهل البيت، والتخطيط المعادي الذي يسعى لضربها وإجهاضها .

ومنها: في مجال إمكانية تعدّد المراجع، أي تعدّد المواقف القيادية من جهة، والمواقف السلوكية الشرعية من جهة أُخرى، لا بين منطقتين متباعدتين فقط، بل وحتى في مدينة واحدة، كالنجف الأشرف وقم المقدسة وغيرها.

ومنها: مسألة ضرورة الاستعانة بشورىٰ فقهاء، أو إمكان تفرّد الفقيه في الفتوى مع وجود الاختلاف في الأذواق، وتشعّب شؤون الحياة وتعقّد العلاقات الاجتماعية، وإمكان تسرّب عناصر الضغط المصلحية أحياناً الى مناصب مهمة تترك أثرها على مسيرة الأُمة.

كلّ هذه التساؤلات كانت تُطرح، إلّا أنها كانت تختفي تماماً بملاحظة الآثار الإيجابية الكبرىٰ التي تتركها المرجعية في الحياة من جهة، وعدم تحوّل هذه التساؤلات الى مشاكل حقيقية، باعتبار ماكان عليه الوضع الشيعي من تشرذم وتفرّق وضعف لا يشعر معه الإنسان العادي بحرج كبير في تعدّد الفتاوىٰ والمرجعيات والقرارات، من جهة أُخرى.

أضف الى ذلك، أنّ العداء الاستكباري والتحامل، لم يكن يبلغ الى حدّ التحرّك الى الداخل الشيعي بشكل قويّ، باعتبار عدم إدراكه ـ كما يبدو ـ لعمق هذا النفوذ المعنوي.

المرجعيّة بعد انتصار الثورة الإسلامية

وبعد نجاح الثورة الإسلامية الكبرىٰ في إيران بقيادة المرجع الإسلامي العظيم الإمام الخميني ﷺ، هذه الثورة التي قلبت الموازين العالمية رأساً على عقب، وعطّلت (الكومبيوتر) السياسي الغربي، وبعثت من الرميم حسّاً إسلامياً ضخماً في الجماهير الإسلامية في كلّ مكان بلزوم العودة الى الذات، وصياغة الحياة القرآنية من جديد.

بعد هذا الإنتصار الكبير، طرحت المرجعية الدينية نفسها من جديد في الساحة، كأقوى ما تكون، وأشتدّ التآمر على كلّ الوجود المرجعي بشكل قويّ أيضاً، لم يسبق له مثيل، إلّا أنّ الذي كان يُبقي تلك التساؤلات في مستوى عدم الأهمية أُمور:

١ ـ إنّ القيادة الفعلية للأُمّة كانت بيد المرجعية نفسها.

٢ ـ انشغال القيادة بلملمة الأُمور وصياغة أركان الدولة ودفع خطط الأعداء.

٣ـ وعي المرجعية الأُخرى لضرورة دعم الثورة الإسلامية بكلّ قوّة.

٤ ـ التأييد الجماهيري القاطع للقيادة الثورة الإسلامية. الى الحدّ الذي لم يكن ليسمح لأيّ خلاف أن يترك أثره على الساحة، حتى أنه عندما اختلف أحد المتصدّين للأُمور المرجعية مع الثورة، وراح يعارض مسيرتها، رفضته الجماهير الإسلامية نفسها وتخلّت عنه، وهكذا مرّت هذه الفترة بسلام.

إلّا أن الذي بعث التساؤلات من جديد هو رحيل الإمام الخميني القائد المثالي العظيم، وانتقال القيادة الى تلميذ مخلص من تلامذته، وفقيه كبير واعٍ لكلّ مشاكل الخطّ ومعالم الطريق، إلّا أنه لم يكن في مقام أحد المراجع المعروفين، ثم تتابعت الأحداث بوفاة مراجع الأُمة، كالإمام الخوئي والإمام الگلبايگاني وغيرهم، الأمر الذي بعث التساؤلات الماضية من جديد.

وممّا جعل الإجابة عن تلك التساؤلات أمراً محتماً، جملة ظواهر جيّدة منها:

الأُولى: تصاعد العداء الكافر، ومحاولات التسلّل الى حصن المرجعية الحصين، حتى عادت إذاعات الكفر تتدخل في هذا الموضوع المقدّس. بل وراح بعض العملاء من الحكّام يضغطون لتحقيق مآربهم.

الثانية: طرح مرشحين للمرجعية يعرف الواعون من الأُمّة سوابق بعضهم وعدم صلاحيتهم لذلك، ومدى خطورتهم على مستقبل الصحوة الإسلامية وعلاقات الأُمة بالقيادة نفسها.

الثالثة: التفسيرات الجديدة لموضوع الأعلمية الدخيلة في صياغتها المرجعية، باعتبارها أوسع ممّا تصوّره فقهاؤنا(رحمهم الله) من القدرة الأكبر على الاستنباط، وخصوصاً في بعض الأبواب الفقهية، الى حدّ جعلها جزءاً من الأعلمية يضاف إليها جزء آخر مهمّ هو القدرة على استيعاب الحوادث الزمانية والمكانية، ومصلحة الأُمة الإسلامية، ومعرفة الترابط بين الهيكلية الإسلامية كلّها، بما فيها من أحكام للحياة ومفاهيم تصوّرية، تترك آثارها على صعيد العمل، ونظريات تميّزها عن النظريات الأُخرى، كالاشتراكية والرأسمالية وغير ذلك من عناصر لها أثرها الكبير في عملية الاستنباط.

وهكذا برزت من جديد مشاكل (الأعلمية) و(الانتخاب الأصلح) و(المرجعية الرشيدة) وغير ذلك.

مقترحات حول مستقبل المرجعية

قبل كلّ شيء نجد أنفسنا بحاجة الى التأكيد من جديد، على أنّ الحالة الشعبية العامة لا تتحمّل مطلقاً قيادتين فعليّتين ووليّين فعليّين كما مرّ، وأكّدنا ذلك من ذي قبل. فينبغي على المخلصين لمصالح الأُمة ومستقبل الثورة الإسلامية والكيان الإمامي، أن يدركوا ذلك ويعملوا ما أمكنهم على تحقيق أحد أمرين:

الأوّل: توحيد المرجعية والقيادة إذا أُريد للمرجعية أن تحتفظ بما تملكه اليوم من خصائص.

الثاني: أن تعود المرجعية الى وظيفتها الحقيقية في المجال الإفتائي، مع

السعي لتوحيد الموقف الإفتائي العام، من خلال إنضمام باقي المجتهدين الى حوزة المرجع الأعلى، المنتخب بطريقة واقعية تُبعد الأُمة عن الوقوع في الهلكات، وعدم الإفتاء العام للناس ليتوحّد الموقف الإفتائي. أو أن نطرح فكرة (شورىٰ الإفتاء) من أوّل الأمر، وهي فكرة منسجمة تمام الإنسجام مع كلّ الأدلّة التي تطرح التقليد كنظام شرعي مقبول.

مسألة الأعلمية

من الطبيعي ـ أوّلاً ـ أن تُناقش الفكرة التي تحتفظ بالأعلمية نفسها، ولكن تناقش في مفهومها، ولها الحقّ في هذا النقاش بملاحظة عدم ورود تعريف خاصّ لها من الشريعة. بل عدم وجود مفهوم واضح عن الأعلمية لدى العلماء الذين سبقوا الشيخ الأنصاري ﷺ المتوفى عام (١٢٨١هـ).

فهي ـ إذن ـ مسألة عرفية عقلائية في مفهومها بلا ريب، وبالرجوع الى أدلّتها نجدها ـ أيضاً ـ تعتمد غاية ما تعتمد على البناء العقلائي، حيث ذكر أنّ الشريعة أوكلت الأمر الى هذا البناء والسيرة العقلائية وصدّقتها.

وسنرى فيما بعد أنّ السيرة لا تنسجم مع هذه الفكرة بالشكل المطروح، بل إنّنا نعتقد جازمين بأنّ الشريعة لا يمكن أن تترك هذا الأمر الخطير الذي يلازم حياة كلّ فرد ـ وفي جميع سلوكياته ـ الى مسألة بناء العقلاء، وخصوصاً في جوٍّ تسود فيه سيرة مخالفة لدى عموم المسلمين بالرجوع الى أيّ من المجتهدين المطّلعين دونما ملاحظة لمسألة الأعلمية، وهذا ما سيبدوا في القسم التالي من هذه الدراسة إن شاء الله تعالى.

الاجتهاد والتقليد ومعرفة التشيّع

إنّ الاجتهاد، إذا فسّرناه بعملية استفراغ الوسع لاستنباط الأحكام الشرعية، أو الوظائف العملية (شرعية أو عقلية) من أدلّتها التفصيلية، أو أنه عملية إرجاع الفروع الى الأُصول المعتمدة شرعاً، أو ما يقرب من هذه المعاني، دونما نظر الى الاجتهاد بمعنى العمل بالآراء الظنيّة غير المعتبرة، إذا فسّرناه بذلك فإنّا لا تجدنا بحاجة الى الحديث مفصّلاً عن لزومه ـ باستمرار ـ بعد وضوح قيام الشريعة بوضعه، إنسجاماً مع خلودها.

والاجتهاد واجب كفائي ـ بلا ريب ـ حفاظاً على أحكام الإسلام من الإندراس والضياع، حيث حثّت الشريعة على تحصيل العلوم الشرعية، قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[1].

والآية واضحة في الوجوب الكفائي للاجتهاد، دون العيني منه ـ وهو ما نُسب الى علماء حلب ـ بالإضافة الى ما في الواجب العيني من عسر عظيم، وكذلك قيام السيرة في الرجوع الى فتوىٰ الأصحاب والرواة.

أمّا التقليد فجوازه لغير المجتهدين يكاد يكون بديهة، حتى عبر صاحب «كفاية الأُصول» أنّها حالة فطرية جبلّية[2]. وقد قامت عليه السيرة العقلائية. وهذه هي حالة المجتمعات في صدر الإسلام، ممّا يحقّق الإمضاء الشرعي لهذه الحالة، وهناك أدلّة من النصوص القرآنية والنبوية على ذلك.

---

(١) التوبة: ١٢٢.

(٢) كفاية الأُصول للمحقق الخراساني: ٢/٣٥٩.

عدم جواز رجوع المجتهد الى رأي غيره

وإذا حصل الباحث على رتبة الاجتهاد، لم يجز له الرجوع الى غيره، وذلك لما أفاد الشيخ الأنصاري ﷺ في رسالته الموضوعة في الاجتهاد والتقليد، من دعوى الاتفاق على عدم الجواز، لإنصراف الإطلاقات الدالّة على جواز التقليد عمّن له ملكة الاجتهاد واختصاصها بمن لا يتمكّن من تحصيلها.

وقد فصّل المحقق القمّي صاحب «القوانين» بين القادر على إعمال الملكة وغير القادر، فأجاز للثاني أن يقلّد غيره فقال: «ودليل المانع (للمجتهد من التقليد مطلقاً) وجوب العمل بظنّه إذا كان له طريق إليه إجماعاً، خرج العامي بالدليل وبقي الباقي، وفيه منع الإجماع فيما نحن فيه، ومنع التمكّن من الظنّ مع ضيق الوقت، فظهر أنّ الأقوى الجواز مع التضييق، واختصاص الحكم به»[١] . ويقول السيّد الخوئي ﷺ معلّقاً على كلام المرحوم الشيخ الأنصاري ﷺ : «وما أفاده ﷺ هو الصحيح، وذلك لأنّ الأحكام الواقعية قد تنجزت على من له ملكة الاجتهاد بالعلم الإجمالي، أو بقيام الحجج والامارات عليها في محلّها. وهو يتمكن من تحصيلها بتلك الطرق، إذاً لا بدّ له من الخروج من عهدة التكاليف المتنجزة في حقّه، ولا يكفي في ذلك أن يقلّد الغير، إذ لا يترتّب عليه الجزم بالإمتثال»[٢] .

(١) التنقيح في شرح العروة الوثقى الاجتهاد والتقليد: ٣٠.

(٢) القوانين المحكمة: ١٦٣/٢ .

والظاهر أنّ بناء العقلاء في مجال رجوع الجاهل الى العالم يشمل حالة المجتهد الذي يمنعه مانع من الاستنباط، كضيق الوقت وغيره ويتجلّىٰ هذا بشكل أكثر وضوحاً فيما لو افترضنا وجود مساحة كبرىٰ لم يستطع استنباطها بعد.

اعتبار الأعلمية في المقلَّد

والمراد بالأعلمية هو أن يكون صاحبها أقوى ملكة من غيره في مجالات الاستنباط[1]، وليس المعيار كثرة الاستنباط أو قلّته، وربّما توسّع البعض في هذه المَلكة فجعلها تعني القدرة على استنباط الموقف الإسلامي من كلّ القضايا الحياتية، وهذا الشرط هو المشهور بين علماء الشيعة وخصوصاً في العصور الأخيرة[2] وهو مذهب أحمد وابن سريج والقفّال من

(١) الأصول العامة للفقه المقارن: ٦٥٩، نقلاً عن إحكام الأحكام للآمدي: ١٧٣/٣. يقول الشيخ الأنصاري: في مطارح الأنظار: (الأعلم من كان أقوى ملكةً وأشدّ استنباطاً بحسب القواعد المقرّرة: ٣٠٧ تقريرات الكلانتر الطهراني) وهذا ما أكده المرجع أبوالحسن الإصفهاني والمحقّق العراقي، ويقول صاحب العروة الوثقى: المراد من الأعلم من يكون أعرف بالقواعد والمدارك للمسألة وأكثر إطّلاعاً لنظائرها وللأخبار، وأجود فهماً للأخبار، والحاصل أن يكون أجود استنباطاً. (العروة الوثقى، المسألة ١٧). والذي يبدو أنه لم يظهر من الفقهاء، الذين سبقوا الشيخ الأنصاري تعريف للأعلم، وهذا ما صرّح به السيّد محمّد المجاهد أُستاذ الشيخ الأنصاري في كتابه (مفاتيح الأُصول: ٦٣٢ طبع مؤسسة آل البيت عليهم السلام ـ قم). ويبدو أن الشيخ الأنصاري هو أقدم من ركّز مبنى تقليد الأعلم، ثم جاء تلامذته من قبيل: الميرزا الرشتي والسيّد الفشاركي والسيد ثقة الإسلام، فركّزوا هذا المفهوم، أما بالنسبة لمن سبقوا الشيخ الأنصاري فالسائد هو القول بالأعلم في المدينة، فالمرحوم كاشف الغطاء، مثلاً كان يركّز على ذلك أو على الأفضل في الدفاع عن حوزة الإسلام.

(٢) يقول صاحب المعالم ابن الشهيد الثاني: ٣٨٨: «وإن كان بعضهم أرجح في العلم والعدالة من بعض تعيّن عليه تقليده، وهو قول الأصحاب الذين وصل إلينا كلامهم، وحجّتهم عليه: إنّ الثقة بقول الأعلم أقرب وأوكد، ويحكى عن بعض الناس القول بالتخيير».

أصحاب الشافعي وجماعة من الأُصوليين، وقد اختاره الغـزالي[١]، كـما نُـقل عن محمّد بن الحسن[٢]، وقد ذهب جماعة من علماء الإمامية ممّن تأخّر عن الشهيد الثاني على عدم الاشتراط[٣]. وليس لنا في هذا المجال إلّا الإشارة الى بعض الأدلّة الواردة في المقام، ويترك البحث المفصل الى محلّه.

وقد استدلّ لعدم اشتراط الرجوع الى الأعلم حتى في حالة العلم بالخلاف بينه وبين غيره، بوجوه:

منها: التمسّك بإطلاق الأدلة الواردة في جواز الرجوع الى الفقيه، كإطلاق آيات النفر والسؤال والكتمان والروايات، بل قد يقال: إنّ الغالب فيمن كـان الناس يرجعون إليهم عدم الأعلمية مع العلم باختلاف الفتاوى، بل شكّل هذا سيرة عامة عبر القرون، منذ صدر الإسـلام لدى المسـلمين جـميعاً، وليس هناك نهي عن هذه السيرة التي يمكن أن تعتبر دليلاً مستقلاً. وتشهد مشهورة أبي خديجة عـلى جـواز الرجـوع الى مـن يـعلم شـيئاً مـن قـضاياهم عليهم السلام[٤]. وروايات الإرجاع كثيرة رغم اختلاف الذين تمّ الإرجاع إليـهم فـي مستوى العلم.

ومنها: إنّ هذا الأمر متعسّر جداً إذا توسّعنا فـي تـفسير الأعـلم، فـجعلناه، يشمل الأعلم بكلّ التصورّات الإسـلامية والأحكـام ومـوضوعاتها فـي كـلّ القضايا الحياتية.

---

(١) المستصفى: ٢/١٢٥.

(٢) عمدة التحقيق: ٥٤.

(٣) مستمسك العروة الوثقى: ١/٢٦.

(٤) وسائل الشيعة: ١٨/٤، الحديث الخامس، وكذلك من لا يحضره الفقيه: ٣/٢، الحديث الأوّل.

وقد أثبتت العصور عسر هذا الأمر، ولذا انتقلت الحوزات الى الأصلح تقريباً.

ومنها: بناء العقلاء على الرجوع للعالم وعدم اشتراطهم الأعلمية.

ومنها: تطابق الصحابة وإجماعهم على ذلك.

وقد نوقش في هذه الأدلّة:

أمّا الأوّل: فلأنّ محلّ الكلام هو ما لو علم بالمخالفة بين العالم والأعلم، فروايات الإرجاع مثلاً ـ كما يقول الشيخ الأنصاري ـ : «محمولة على صورة عدم العلم بالاختلاف بل اعتقاد الاتّفاق»[1] .

ونحن لا نعلم أنّ الرجوع كان في هذه الصورة لتكون الروايات نصّاً في ذلك، فلا يبقى إلّا الإطلاق، والإطلاق لا يشمل المتعارضين، لأنّ شموله لهما يستلزم الجمع بين الضدّين أو النقيضين. ولا مجال للقول بالتخيير، باعتبار أنّ رفع اليد عن إطلاق الدليلين المتعارضين أولى من رفع اليد عن أصليهما، وذلك أنّ الدليلين هنا ـ كما يقول السيّد الخوئي ﷺ ـ ليس لهما نصّ ظاهر، بل دلالتهما بالظهور والإطلاق، فلا مناص من الحكم بتساقطهما، بعد أن لم يمكن الجمع العرفي بينهما.

وقد نوقشت الأدلة الباقية بإنكارها.

الاستدلال لوجوب الرجوع الى الأعلم

وقد استدلّ لوجوب الرجوع الى الأعلم بأدلّة، منها:

---

(١) منتهى الوصول: ٣٩٩.

الدليل الأوّل: إنّ مشروعية التقليد إنّما تمّ إثباتها بالكتاب والسنّة، أو بالسيرة. أما المطلقات الشرعية فهي لا تشمل المتعارضين (وهو موردنا، إذ نتحدث في حالة ما إذا علمنا بالتنافي بين فتوىٰ العالم وفتوىٰ الأعلم).

وأمّا السيرة العقلائية فهي تجري على الرجوع الى الأعلم عند العلم بالمخالفة، وهي ممضاة، وإذا سقطت فتوىٰ غير الأعلم عن الحجّية تعين الرجوع الى الأعلم، بعد أن علمنا بعدم وجوب الاحتياط، لأنّه غير ميسور. وقد اعتمد المرحوم السيّد الخوئي هذا الوجه وحده على الظاهر.

وربّما يناقش في هذا الاستدلال بما سنذكره عند طرح مسألة التبعيض، من أنّه يمكن تصوّر شمول الإطلاقات للفتويين المتعارضتين. على أننا لا نعلم بوجود سيرة عقلائية ممضاة في هذا المجال، بعد أن وجدنا العقلاء يرجعون الى المتخصّصين، خصوصاً المتقاربين منهم، مع علمهم إجمالاً بوجود تخالف بينهم وبين من هم أشد منهم تخصّصاً، لاعتبارات منها موضوع التسهيل من جهة والإحتمال العقلائي بمطابقة الواقع، وإن كانوا يرجّحون ذلك.

وبتعبير آخر، ليس هناك علم بالإلزام العقلائي بالرجوع الى الأعلم مع كون الطرف الآخر حائزاً للشروط المطلوبة(١) . ونحن نتحدّث في مجال تشريعيّ، علم فيه أنّ الاجتهاد هو طريق شرعي مقبول، وهو متوافر في كليهما حسب الفرض، فلا معنىٰ لتشبيه المورد بمجالات التردّد الفردي بين المتخصّصين في الأُمور الخطيرة، كما نراه عادة في كتابات العلماء. على أننا

(١) التنقيح، كتاب الاجتهاد والتقليد تقريرات الغروي: ١٤٢.

لا نعلم بالإمضاء الشرعي، وخصوصاً إذا لاحظنا هذه السيرة المتشرّعية العامّة في الرجوع الى الصحابة، أيٍّ منهم، أو الرجوع الى العلماء من أتباع الأئمة عليهم السلام دونما نكير ودونما منع معتبر.

من مثل هذه الظاهرة المتّسعة في عرض الزمان وطوله[1]، بل كان الأئمة عليهم السلام يُرجِعون الى العلماء دونما اشتراط للأعلمية[2] .

على أنّ مسألة العسر تبدو صحّتها يوماً بعد يوم، خصوصاً مع افتراض سعة المساحة الإسلامية وتكاثر العلماء الى حدّ كبير، والإسلام ينظر للأُمور بنظرته العامة الشاملة. وذلك يتّضح بالخصوص إذا لاحظنا التصوير الذي نقلناه عن صاحب العروة حول الأعلمية. أو جعلناها تشمل كلّ المواقف الإسلامية من الحياة.

ومن المناسب أن ننقل ما ذكره العلّامة الكبير الشيخ محمد حسن النجفي في هذا الصدد إذ يقول: «إنّما الكلام في نواب الغيبة، بالنسبة الى المرافعة الى

(١) يطرح الإمام الخميني؛ كما في (تهذيب الأُصول): ٢/ ٥٥٠ هذه الفكرة فيقول: «ثمّ ينبغي البحث عن بناء العقلاء في تقديم رأي الأعلم بالمخالفة إجمالاً أو تفصيلاً، هل هو على نحو اللزوم أو من باب حسن الاحتياط؟ لا يبعد الثاني، لكون الرأيين واجدين للملاك وشرائط الحجّية والأمارية». ولكنه يعود فيناقش ما طرحه، باعتبار أنّ أمر الشرع عظيم لا يُتسامح فيه.

(٢) وتشهد لذلك روايات كثيرة يُرجع فيها الإمام عليه السلام الى محمد بن مسلم الثقفي، وأبي بصير، ويونس بن عبدالرحمن، ومعاذ بن مسلم وأمثالهم دونما ملاحظة لهذا الشرط، ولا معنى للقول بأنّ الإمام كان يعلم أنهم لا يختلفون في الفتوى، بل يمكن ادّعاء اليقين باختلافهم جرياً على طبيعة الحال. وكمثال لذلك ننقل عن معجم الرجال للسيد الخوئي قدس سره : ٩٦/١، نقلاً عن المرحوم الكشّي في باب فضل الرواية والحديث، الرواية التالية: «عن جعفر بن وهب قال: حدثني أحمد بن حاتم عن ماهويه قال: كتبت إليه (يعني أباالحسن الثالث عليه السلام) أساله عمّن آخذ معالم ديني؟ وكتب أخوه أيضاً بذلك فكتب إليهما: «فهمت ما ذكرتما، فاعتمدا في دينكما على كبير في حبّنا، وكلّ كثير التقدّم في أمرنا فإنّهم كافوكما إن شاء الله تعالى».

المفضول منهم وتقليده، مع العلم وبالخلاف وعدمه، والظاهر الجواز لإطلاق أدلة النصب المقتضي حجّية الجميع على جميع الناس، والسيرة المستمرة في الإفتاء والاستفتاء منهم مع تفاوتهم في الفضيلة، ودعوىٰ الرجحان بظنّ الأفضل يدفعها. مع إمكان منعها في كثير من الأفراد المنجبر نظر المفضول فيها، في زمانه بالموافقة للأفضل في الأزمنة السابقة وبغيرها، أنّه لا دليل عقلاً ونقلاً في وجوب العمل بهذا الرجحان في خصوص المسألة، إذ لعلّ الرجحان في أصل شرعية الرجوع الى المفضول، وإن كان الظنّ في خصوص المسألة بفتوى أقوى نحو شهادة العدلين.

ومع فرض عدم المانع في تقليد المفضول ـ عقلاً ـ فإطلاق أدلّة النصب بحاله، ونفوذ حكمه في خصوص الواقعة يستلزم حجّية ظنّه في كليهما، وأنّه من الحقّ والقسط والعدل وما أنزل الله، فيجوز الرجوع إليه تقليداً أيضاً.

بل لعلّ تأهل المفضول وكونه منصوباً يجري على قبضه وولايته مجرى قبض الأفضل من القطعيات، التي لا ينبغي الوسوسة فيها، خصوصاً بعد ملاحظة نصوص النصب الظاهرة، في نصب الجميع الموصوفين بالوصف المزبور، لا الأفضل منهم، وإلّا وجب القول: انظروا الى الأفضل منكم «رجل منكم» كما هو واضح بأدنى تأمّل.

ومن ذلك يُعلم، إنّ نصوص الترجيح أجنبية عمّا نحن فيه من المرافعة ابتداءً، أو التقليد لذلك مع العلم بالخلاف وعدمه، ومن الغريب اعتماد الأصحاب عليها في إثبات هذا المطلب، حتى أنّ بعضاً منهم جعل مقتضاها ذلك، مع العلم بالخلاف الذي عن جماعة دعوى الإجماع على تقديمه حينئذٍ

لا مطلقاً، فجنح الى التفصيل في المسألة بذلك.

وأغرب من ذلك الإستناد الى الإجماع المحكي عن المرتضى في ظاهر الذريعة، والمحقّق الثاني في صريح حواشي الجهاد من الشرائع، على وجوب الترافع ابتداءً الى الأفضل وتقليده، بل ربما ظهر من بعضهم أنّ المفضول لا ولاية له أصلاً مع وجود الأفضل ضرورة عدم إجماع نافع في أمثال هذه المسائل، بل لعلّه العكس، فإنّ الأئمةعليهم السلام مع وجودهم كانوا يأمرون الناس بالرجوع الى أصحابهم، من زرارة ومحمّد بن مسلم وأبي بصير وغيرهم، وجعل رسول اللهصلى الله عليه وآله القضاء في بعض أصحابه مع حضور أميرالمؤمنينعليه السلام الذي هو أقضاهم. قال في الدروس: «لو حضر الإمام في بقعة وتحُوكِمَ فله ردّ الحكم الى غيره إجماعاً».

على أنّه لم نتحقّق الإجماع عن المحقّق الثاني، وإجماع المرتضى مبنيّ على مسألة تقليد المفضول الإمامة العظمى مع وجود الأفضل.

وأخيراً يقول: «فيجوز حينئذٍ نصبه والترافع إليه وتقليده مع العلم بالخلاف وعدمه»[1] .

ويقول المرحوم الحرّ العاملي ـ وهو إخباري ـ في معرض ردّه على الأُصوليين: «إنّه ـ أي القول بالتقليد ـ يستلزم وجوب معرفة المقلّد، بأن الذي يقلّده مجتهد مطلق ولا سبيل له الى ذلك كما لا يخفى، فيلزم تكليفه بما لا يطيق، وكذلك تكليفه بمعرفة الأعلم بين المجتهدين مع التعدد»[2] .

---

(١) جواهر الكلام: ٤٠/٤٦.

(٢) الفوائد الطوسية للشيخ الحرّ العاملي: ٤١١.

يقول صاحب كتاب ولاية الفقيه: «وللقائل بعدم الاعتبار (للأعلمية) أن يستدلّ باستقرار السيرة في زمان النبيّ ﷺ على الرجوع والإرجاع الى آحاد الصحابة من غير لحاظ الأعلمية مع وضوح اختلافهم في الفضيلة»[1] .

ويقول الفاضل التوني ؒ المتوفّى سنة (١٠٢١ هـ) في الوافية: «التقليد، وهو قبول قول من يجوز عليه الخطأ[2]، من غير حجّة ولا دليل، ويعتبر في المفتي الذي يستفتى منه ـ بعد الشرائط المذكورة ـ على النحو المذكور وأن يكون مؤمناً ثقة ولم يتعرض مطلقاً لشرط الأعلمية[3] .

ويقول العلّامة في القواعد: «ولو كان أحدهم أفضل تعيّن الترافع إليه حال الغيبة، وأما حال ظهور الإمام ؑ فالأقرب جواز العدول... وهكذا حكم التقليد».

الدليل الثاني: ممّا استدلّوا به على وجوب الرجوع الى الأعلم دليل الإجماع، وهذا الاستدلال باطل على أيّ نحو فسّرنا الإجماع، فسواء أردنا به اتفاق الآراء، أو أردنا به الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم، فإنّه هنا غير تام، بعد وضوح عدم اتفاق الآراء فيه، بل ربّما يدّعي الاتفاق على عدمه في بعض العصور وكذلك وضوح عدم كشفه عن رأي المعصوم[4] .

---

(١) ولاية الفقيه: ١٧٩/٢، ورغم أنه يتحدّث في باب القضاء إلّا أنّ عبارته،كعبارة صاحب الجواهر، تشمل باب الفتوى أيضاً وإن كانت عبارة صاحب الجواهر أصرح، وهي تؤكّد على حالة العلم بالخلاف أيضاً.

(٢) لإخراج المعصوم. وهذا التعريف هو ما نصّ عليه الغزالي في المستصفى: ٣٨٧/٢.

(٣) الوافية: ٢٩٩ ط. قم.

(٤) والمتتبع لآراء العلماء لا يستطيع اكتشاف الإجماع منها، فقد ذكرنا إنّ جماعة ممّن تأخر عن الشهيد الثاني أنكروا اشتراط الأعلمية حتى السيّد المرتضى الذي نُسب إليه القول بإجماع الشيعة على اشتراط الأعلمية

←

الدليل الثالث: بعض الروايات

منها: مقبولة عمر بن حنظلة(١) الدالّة على تقديم حكم الأفقه، ولكنّها واردة في مقام القضاء لا الفتوى.

ومنها: ما جاء في عهد الإمام عليّ عليه السلام لمالك الأشتر: **«اختر للحكم بين الناس أفضل رعيّتك»**(٢) . وهي أيضاً في باب القضاء.

ومنها: ما في كتاب الاختصاص من قوله عليه السلام : **«إنّ الرئاسة لا تصلح إلّا لأهلها، فمن دعا الناس الى نفسه وفيهم من هو أعلم منه، لم ينظر الله إليه يوم القيامة»**(٣) .

ولكنها مرسلة، بالإضافة الى أنها تتحدث عن مجال الولاية والحكومة.

ومنها: ما جاء عن الإمام محمّد بن عليّ الجواد عليه السلام من قوله لعمّه: **«يا عمّ، أنّه لعظيم عند الله أن تقف غداً بين يديه، فيقول لك: لِمَ تفتي عبادي بما لم تعلم وفي الأُمّة من هو أعلم منك؟»**(٤)، وهي مرسلة لا يحتجّ بها، بالإضافة الى تركيزها على عدم علم المفتي.

الدليل الرابع: إنّ فتوى الأعلم أقرب الى الواقع فلا مناص من الأخذ بها. وأجاب عنها السيد الخوئي رحمه الله: بأنّ الأقدمية إن أُريد منها أنّ فتواه بالفعل أقرب

← نجده يؤكد على الأعلمية في البلد في حين لا نجد ذكراً للإجماع لدى الشيخ الطوسي وابن زهرة والمحقق الحلي والعلّامة الحلي والشهيد الأوّل، كما أنّ الذين جاؤوا بعد المحقّق الثاني، الذي نقل الإجماع، لم ينقلوا مثل هذا الإجماع كالشهيد الثاني في المسالك والملّا المازندراني. وصاحب المعالم. والشيخ البهائي والميرداماد وغيرهم. راجع المقال الجيّد الذي كتبه الشيخ الذاكري في مجلة «الحوزة» الصادرة من الحوزة العلمية بقم العددان (٥٦ و ٥٧).

(١) وسائل الشيعة، الباب ٩ من أبواب صفات القاضي.

(٢) نهج البلاغة: ٣٠/٤ طبعة بيروت.

(٣) بحار الأنوار: ١١٠/٢ .

(٤) التنقيح: ١٤٧.

فهذا لا نسلّمه، وإن أُريد أنّ من شأن فتاواه أن تكون أقرب قلنا إنّ الأقربية الطبعية لم تجعل ملاكاً للتقليد و لوجوبه.

الدليل الخامس: هو الرجوع الى الأصل العقلي في مسألة دوران الأمر بين التعيين والتخيير ـ بين الأعلم وغيره ـ ولكن بعد أن تمّ لدينا الدليل الاجتهادي (السيرة)، فإنّه ليس هناك مجال للرجوع الى الأصل العقلي في مسألة دوران الأمر بين التعيين والتخيير، باعتبار ما له من رتبة متأخرة. والغريب أنّ البعض من العلماء رجعوا إليه مباشرة وقبل مناقشة أي من الأدلة الاجتهادية المدّعاة، على أنّ في كون إنتاج هذا الأصل هو التعيين ـ للأعلم مثلاً ـ كلاماً لا مجال للتفصيل فيه[1] .

حكم التبعيض والتلفيق

ونقصد بالتلفيق عدم التقيّد بفتوى مجتهد واحد والرجوع في مقام العمل الى فتوى أكثر من واحد، سواء كان ذلك في العمل المركّب الارتباطي، أو في الأعمال المستقلّة بعضها عن البعض الآخر.

وقد عرّفه الألباني بأنه: «هو الاتيان بكيفية لا يقول بها مجتهد وذلك بأن يلفّق في قضية واحدة بين قولين، أو أكثر، يتولدّ منها حقيقة مركّبة لا يقول بها أحد، كمن توضّأ فمسح بعض شعر رأسه مقلّداً للإمام الشافعي، وبعد الوضوء مسّ أجنبية مقلّداً للإمام أبي‌حنيفة، فإنّ وضوءه على هذه الهيئة

(١) تراجع بحوث المرحوم الشهيد الصدر في كتاب (دروس في علم الأصول) الحلقة الثالثة : ١/١٨٥ ـ ١٨٧ .

حقيقة مركّبة، لم يقل بها كلّ من الإمامين»[1] .

ومن الواضح أنّه يتحدّث عن عمل واحد في هذا المثال دون أن يكون التلفيق في الأجزاء الارتباطية، وإنّما قلّد فرداً في جزء الوضوء، وآخر في عدم ناقضيته من الأجنبية، ومن الطبيعي أنّ القائل بجواز التلفيق في عمل مركّب ارتباطي يقول به ـ من باب الأولىٰ ـ في أعمال مستقلّة.

وقد عبّر عن عملية التلفيق هذه في كتب الفقه الإمامي «بالتبعيض»، وهو ما أرجّحه باعتبار ما في مصطلح التلفيق من ايحاءات سلبية.

يقول المرحوم اليزدي في العروة الوثقى المسألة (٣٣): (إذا كان هناك مجتهدان متساويان في العلم كان للمقلِّد تقليد أيّهما شاء، ويجوز التبعيض في المسائل).

يقول في المسألة (٦٥): (في صورة تساوي المجتهدين يتخيّر بين تقليد أيّهما شاء، كما يجوز له التبعيض حتى في أحكام العمل الواحد، حتى أنه لو كان ـ مثلاً ـ فتوى أحدهما وجوب جلسة الاستراحة واستحباب التثليث في التسبيحات الأربع وفتوى الآخر بالعكس يجوز أن يقلد الأوّل في استحباب التثليث، والثاني في استحباب الجلسة.

ويقول الإمام الخميني ﵀ : «إذا كان المجتهدان متساويين في العلم يتخيّر العامي في الرجوع الى أيّهما، كما يجوز له التبعيض في المسائل، يأخذ بعضها من أحدهما وبعضها من الآخر)[2] .

---

(١) عمدة التحقيق: ٩١ ـ ٩٢.

(٢) تحرير الوسيلة: ٦/١.

الآراء في المسألة وتاريخها

حاول الشيخ الألباني استعراض جملةٍ من الآراء، فأكد على أنّ التلفيق وإن لم يكن في عصره ﷺ، باعتباره من العوارض التي لا يمكن وجودها حين التبليغ والتشريع، ولكنه كان سارياً في عصر الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، فقد كان المرء يستفتي بعضهم في مسألة، ثم يستفتي غيره في غيرها، ولم ينقل عن أحدٍ منهم قوله بوجوب مراعاة أحكام مذهب من قلّده، ولم يؤثر ذلك عن الأئمة الأربعة وغيرهم من المجتهدين، بل نقل عنهم ما يشير الى خلاف ذلك.

ويستطرد فيقول: (فظهر من هذا: إن أخذ المستفتي في عهد السلف بقول أحد علماء الصحابة في مسألة، وأخذه بقول غيره من الصحابة أو التابعين في مسألة ثانية، لا يقال له تلفيق ولو أدى الى تركب حقيقة لم يقل بها المفتيان، بل هو من قبيل تداخل أقوال المفتين بعضها في بعض تداخلاً طبيعياً غير ملحوظ ولا مقصود، كتداخل اللغات بعضها ببعض في لسان العرب[1]. وهكذا اعتبر طرح مسألة التلفيق بهذا النحو أمراً مستحدثاً.

ونقل عن العلّامة الكواكبي في كتابه (أُم القرى) الإنكار على منكري جواز التلفيق. وقوله: (والحال ليس ما يسمّونه التلفيق إلّا عين التقليد). وأضاف: (وكل مقلّد عاجز طبعاً عن الترجيح بين مراتب المجتهدين، فبناءً عليه يجوز أن يقلّد في كل مسألة دينية مجتهداً ما ـ ويضيف ـ وهل يتوهّم

(١) عمدة التحقيق: ٩٤.

مسلم أنّ أبا حنيفة كان يمتنع أن يأتمّ بمالك، أو يأبى أن يأكل ذبيحة جعفر؟ كلّا بل كانوا أجلّ قدراً من أن يخطر لهم هذا التعصّب على بال».

ثمّ نقل عن ابن تيمية ما ملخّصه: (إنّ تكليف العامي بتقليد الأعلم في الأحكام فيه حرج وتضييق، ثم مازال عوام كل عصر يقلد أحدهم لهذا المجتهد في مسألة، وللآخر في اُخرى، والثالث في ثالثة، وكذلك الى ما لا يحصىٰ، ولم ينقل إنكار ذلك عليهم، ولم يؤمروا بتحرّي الأعلم والأفضل في نظرهم).

ثمّ إنّه استند الى ما هو الشائع من: أنّه لا يجب إلتزام مذهب معيّن، وهكذا استمرّ في تأييدها المنحىٰ بنقل مختلف الأقوال.

ومن المناسب أن ننقل هنا نصّاً للشيخ عبدالعلي الأنصاري في «فواتح الرحموت في شرح مسلم الثبوت» لابن عبدالشكور، إذ يقول: «وقيل: لا يجب الاستمرار، ويصحّ الانتقال وهذا هو الحقّ الذي ينبغي أن يؤمن به ويعتقد به، ولكن لا ينبغي أن يكون الانتقال للتلهّي فإنّ التلهّي حرام قطعاً، في التمذهب كان، أو في غيره، إذ لا واجب إلّا ما أوجبه الله تعالى، والحكم له، ولم يوجب على أحدٍ أن يتمذهب بمذهب رجل من الأئمة، فإيجابه تشريع جديد، ولك أن تستدل عليه بأنّ اختلاف العلماء رحمة بالنصّ، وترفيه في حقّ الخلق).

أما الإمامية: فرغم أنّنا نقلنا عن إمام كبير من فقهائهم جواز التبعيض ـ وهو منقول عن غيره أيضاً ـ إلّا أنه لم يكن معروفاً لديهم، باعتبار: مشهورية فتوى ضرورة تقليد الأعلم شهرة عظيمة، وقلّة الموارد التي يعلم فيها

بالتساوي في المرتبة العلمية حتى يطرح مثل هذا الموضوع.

وعلى أيّ حال، فالمهم: هو الاستدلال للأمر والرجوع الى أدلة الاجتهاد والتقليد لمعرفة الحقّ في البين، أما الأقوال: فإنّما يستأنس بها إذا لم تصل الى حدّ الإجماع الكاشف عن نظر الشارع.

رأي المرحوم السيّد الحكيم رحمه الله

يقول الإمام الحكيم في مستمسكه في ذيل المسألة (٣٣) من مسائل (العروة الوثقىٰ) ما يلي: (قد عرفت أنه مع اختلاف المجتهدين في الفتوى تسقط إطلاقات أدلة الحجّية عن المرجعية، وينحصر المرجع بالإجماع، فمشروعية التبعيض تتوقف على عموم الإجماع على التخيير بينهما لصورة التبعيض، ولم يتّضح عموم الإجماع، ولم أقف عاجلاً على من ادّعاه، بل يظهر من بعض أدلة المانعين عن العدول في غير المسألة ـ التي قد قلّد فيها ـ المنع عن التبعيض، فراجع كلماتهم، ومثلها: دعوى السيرة عليه في عصر المعصومين عليهم السلام فالتبيعض، إذاً لا يخلو من إشكال.

نعم، بناءً على كون التقليد هو الإلتزام بالعمل بقول مجتهد معين لا مانع من التبعيض لإطلاق أدلة الحجّية)[1] .

وقد وضّح هذا في موضع آخر، فقال ما ملخّصه: إنّ التقليد هو العمل اعتماداً على رأي الغير، فإنّ اتّفق المجتهدون أمكن تقليدهم جميعاً، ولا يشترط التعيين. وإن اختلفوا امتنع أن يكون الجميع حجّة للتكاذب الموجب

---

(١) مستمسك العروة الوثقى: ٦٢/١.

للتناقض، ولا واحد معين؛ لأنّه بلا مرجّح، ولا التساقط؛ لأنّه خلاف الإجماع والسيرة، فالحجّة ما يختاره وهو الإلتزام، فالإلتزام مقدمة للتقليد لا عينه[١] .

وذكر في ذيل المسألة (٦٥) من (العروة الوثقى): أنه قد يشكل في العمل الواحد الارتباطي الذي تمّ العمل فيه بفتويين، فهو أمر تخالفه الفتويان معاً. وأجاب إنّنا بعد البناء على جواز التبعيض لا تقدح مخالفة كلّ مجتهد على حدّة في غير مورد التقليد لهم.

وأضاف:

(فإن قلت: المجتهد المفتي بعدم وجوب جلسة الاستراحة إنّما يفتي بذلك في الصلاة المشتملة على التسبيحات الثلاث، كما أنّ المفتي بالاقتصار على تسبيحة واحدة إنّما يفتي بذلك فيما اشتمل على جلسة الاستراحة، فترك جلسة الاستراحة والاقتصار على تسبيحةٍ واحدةٍ ليس عملاً بفتوى المجتهدين ولو على نحو الإنضمام.

قلت: الارتباط بين الأجزاء في الثبوت والسقوط لا يلازم الارتباط بينهما في الفتوى).

فالمرحوم السيّد الحكيم لا يجد هذا إشكالاً، وإنّما الإشكال في نظره هو: سقوط الأدلّة عن شمول الفتويين للمتعارضين من المجتهدين المتساويين، ولا إجماع أو سيرة تشملهما فتمنحهما الحجّية. وهذا المعنى يمكن إسراؤه الى حالة مالو أفتينا بعدم اشتراط الأعلمية في التقليد وتعارضت فتويا العالِمين. إلّا إنّنا حتى لو قبلنا مبناه في أنّ التقليد هو العمل وليس الإلزام

(١) مستمسك العروة الوثقى: ١/١١ ـ ١٣.

بالعمل أمكننا أن نقول بشمول الأدلة لحالتي التعارض بين الفتويين، من باب ما أشرنا إليه من السيرة الجارية في كلّ العصور الأُولى على الرجوع الى المجتهدين والإرجاع إليهم، وطبيعي أن ذلك كان يتمّ مع العلم بالمخالفة بينهم، الأمر الذي يقرّر الشمول لهذا المورد أيضاً.

رأي المرحوم السيّد الخوئي

يرى السيّد ـ ـ أنّ التقليد هو الإستناد الى رأي الغير في مقام العمل، مستنداً في ذلك الى أنه الذي تؤكّده اللغة وما يتبادر من الأخبار(١) .

وعندما يعالج المتساويين المختلفين في الفتوىٰ وموضع شمول أدلة الحجّية لكلتا الفتويين يؤكد أن التخيير بينهما ـ رغم أنه المعروف بين الأصحاب ـ مرفوض. فالإطلاقات لا يمكنها أن تشمل المتعارضين، والسيرة العقلائية الجارية على التخيير بينهما غير ثابتة، بل العقلاء يعتمدون الاحتياط، وسيرة المتشرعة لم يحرز كونها متّصلة بزمان الشارع، والإجماع منقول بخبر الواحد، ولا يمكننا الاعتماد عليه من جهة، ومن جهة أُخرى فانّها مسألة مستحدثة لم يتعرض لها الفقهاء في كلماتهم.

هذا وقد قلنا بإمكان ادّعاء السيرة المتشرعية، بل القطع بها لمن يلاحظ هذه الحالة الشائعة في كل العصور، وخصوصاً في عصر صدر الإسلام. على أنه من الممكن أن نتصور شمول أدلة الحجّة للفتويين المتعارضين لا من اعتبار المكلف عالماً بمضمون الفتويين معاً ليلزم منه الجمع بين الضدّين، أو

(١) التنقيح ـ الاجتهاد والتقليد ـ تقريرات الميرزا الغروي: ٧٧ ـ ٨١.

النقيضين، بل من باب الجامع بين الفتويين، ولا مانع من تعلّق الشوق المولوي بأحد فردين يحقّق كل منهما غرضه، أو يقال: إنّ مصلحة التسهيل على المكلفين بإرجاعهم الى المجتهدين ـ على الرغم من العلم باختلافهم ـ تولد شوقاً إجمالياً لعمل المكلفين بإحدى الفتاوى التي تمّت من خلال عملية مشروعة، ولا نجد في هذا ضيراً ومخالفة لأي أمر عقلي.

فقد توجد الدولة ـ مثلاً ـ مراكز متنوعة لتصدير الأوامر، وهي تعلم أن اجتهادات هذه المراكز تختلف في تفسيرها للقوانين واكتشاف مرادات الحاكم، إلّا أنها تتغاضى عن ما يحدث نتيجة ذلك من مخالفات غير مقصودة تحقيقاً للمصلحة العليا، وهي تطبيق قوانينها الى أقصى حد ممكن، ولكي يتوضّح هذا الأمر لنلاحظ إمكان أن يصرح الحاكم بهذا الموضوع، دونما إحساس بأي نقص أو مشكلة في تقبّل ذلك.

أما لغة الاحتياط فقد لا نجد لها مجالاً في كثير من الأحوال القانونية العامة، خصوصاً إذا لاحظنا الأمر على الصعيد البشري العام.

وقد أشار السيّد الخوئي﵀ في نهاية بحثه هنا الى: أنّنا نتصوّر جعل الحجّية لكلّ منهما مشروطاً بالأخذ به، وهو أمر معقول ثبوتاً، إلّا أنه ناقش فيه إثباتاً بأنّ الأدلة جعلت الحجّية لفتوى الفقيه دون تقييد بعنصر الإلتزام بها.

وهنا نقول بإمكان أن يدّعي أحد بأنه رغم عدم التقييد بالإلتزام في الموارد العادية، فقد يمكن أن يدّعي أن الفهم العرفي الذي يواجه حالة التخالف بين الموردين يلجأ الى هذا التقييد.

ويتوضّح هذا الفهم العرفي عندما نلاحظ ما جاء في الأخبار الدالة على

التوسعة في الخبرين المعارضين، وأنّ المكلف له أن يأخذ بأيّهما شاء من باب التسليم طبعاً إذا تغاضينا عن ما في سندها وعمّمنا دلالتها لغير الروايتين المتعارضتين، بل حتى لو نعمّم ولو تتمّ أسنادها فإنّها تكشف عن حالة عرفية في الفهم.

وعلى أيّ حال، فقد يقال: إنّ القائلين بأنّ التقليد هو الإلتزام لا يواجهون هذه المشكلة، وفيهم من أمثال صاحب الكفاية ـ رحمة الله عليه ـ وصاحب العروة حيث يقول: (التقليد: هو الإلتزام بالعمل بقول مجتهد معين وإن لم يعمل بعد).

إلّا أنه قد يقال هنا: إنّ الملحوظ في البين هو الطريقية حتى على رأي هؤلاء، وليس المراد أخذ الإلتزام بنفسه موضوعاً حتى يمكن أن تشمله الإطلاقات.

ثمّ إنّه على رأي غالب علماء المذاهب الأربعة لابدّ من الصيرورة الى جواز التلفيق أو التبعيض، بعد أن لم يشترطوا الأعلمية من جهة، وبعد أن اعتبروا أنها جميعاً موصلة الى الحقّ ولم نعثر على حجّة قوية للقائلين برفض التبعيض.

ثمّ إنّ السيّد الخوئي ﷺ في هذا البحث فرّق بين حالتين: حالة عدم العلم باختلاف الفتويين، وحالة العلم بالاختلاف في مجال العلم بهما في عمل مركب واحد ارتباطي، فأجازها في الأُولى ولم يجزها في الثانية، حتى على تقدير التعميم في الدليل باعتبار أنّ صحة الأجزاء الارتباطية ارتباطية أيضاً، فإذا أتى بجزء طبق فتوى واحتمل بطلان ما أتى به واقعاً وأتى بجزء آخر طبق

فتوىٰ الآخر واحتمل البطلان فهو يشكّ في صحّة صلاته، ولا حجّة معتبرة لديه في صحّتها، ولا يفتي أي من المجتهدين بصحّتها، فلابدّ من الإعادة، وهو معنى البطلان.

والظاهر أنّ ما قاله المرحوم السيّد الحكيم أمتن في البين. ولم نستطع تبيّن الفرق بين الحالتين بالنسبة لهذا المورد.

تتبّع الرخص

لقد قلنا: إنّ هذه المسألة فرع لمسألة التلفيق، فإذا تمّ ما قيل في جوازه كان هناك مجال للحديث عن موضوع تتبّع الرخص.

يقول صاحب فواتح الرحموت: (ويتخرّج منه ـ أي: ممّا ذكر أنه لا يجب الاستمرار على مذهب ـ جواز اتّباعه رخص المذاهب. قال في فتح القدير: لعلّ المانعين للانتقال إنّما منعوا لئلّا يتتبّع أحد رخص المذاهب، وقال هو رحمه الله تعالى: ولا يمنع منه مانع شرعي، إذ للإنسان أن يسلك الأخف عليه إذا كان له إليه سبيل بأنّ لم يظهر من الشرع المنع والتحريم)[١] .

وأضاف صاحب الفواتح: «لكن لابدّ أن لا يكون اتّباع الرخص للتلهّي: كعمل حنفيٍّ بالشطرنج على رأي الشافعي قصداً الى اللهو، وكشافعي شرب المثلث للتلهّي به، ولعلّ هذا حرام بالإجماع؛ لأنّ التلهّي حرام بالنصوص القاطعة»[٢] .

---

(١) حاشية المستصفى للغزالي: ٢/٤٠٦ طبعة دار صادر.

(٢) العروة الوثقى، المسألة الرابعة من أبواب التقليد، طبعة المكتبة العلمية بطهران.

يقول المرحوم اليزدي في (العروة الوثقى): «إنّ مقتضى جواز التلفيق، جواز اتّباع الرخص، حتى ولو كان ذلك عن قصد» فما الداعي الذي دعا بعض العلماء الى رفضه؟

أما ما يمكن أن يذكر من دواعي الرفض فهو:

أوّلاً: إنّ فتح هذا الباب يؤدّي الى التحلّل، فالإنسان ميّال لتخفيف أعباء التكاليف، فإذا ما تتبّع الرخص، فقد صفة المؤمن الملتزم.

ثانياً: إنّه يؤدي الى التحايل على المشرّع، وفتح منافذ لتطبيق الحرام بالتركيب بين ترخيصين مثلاً.

ثالثاً: إنّه يؤدي الى مخالفة حكم الحاكم الشرعي.

رابعاً: إنّه يؤدي الى المضرّة والمفسدة.

خامساً: إنّه يؤدي إجمالاً الى حالة مقطوع بفسادها وحرمتها.

والذي أعتقده بأنّ هذه الدوافع المذكورة توجد بنحو الإجمال في بعض الحالات، الأمر الذي دفع العلماء الى تحريم أصل هذا التتبع من باب سدّ الذرائع وتحريم مقدمة الحرام، بل إنّ بعض هذه الدواعي والموانع يشكّل دليلاً ـ لو تحقّق ـ على ردّ كل الموارد، وهو ما ذكر في الداعي الثالث حيث يشكل علم إجمالي يمنع من العمل بأطرافه.

والحقّ هو أنّنا لا نستطيع أن نغلق باباً ينسجم مع القواعد الشرعية ـ لو تمّت ـ لمجرد أنه أمر يسهل فيه التحايل، أو قد يؤدي الى المفسدة أو مخالفة الحكم الشرعي، إلّا إذا غلبت هذه الأُمور عليه وبشكل استثنائي.

والحقيقة هي أنّه يقلّ من يتتبع الرخص شخصياً، وبقصد التلهّي. ودعنا من حكايات الشعراء وقصص القاصين فالباب بنفسه مفتوح.

انفتاح باب التبعيض والاستفادة من الرخص

وما يمكن أن يذكر هنا من فوائد لانفتاحه يمكن تصويره بما يلي:

أوّلاً: ليس لنا أن نغلق باباً للتسهيل تفتحه القواعد، فلماذا نمنع فرداً يستطيع الاستفادة من رخصة رأي معترف بشرعيته إجمالاً، وربّما كانت هناك حالات تؤثر فيها هذه الرخصة أثراً كبيراً كما في أُمور الزواج والطلاق مثلاً.

ثانياً: قد يتطلّب التخطيط لبرنامج إسلامي موحّد لتنظيم شؤون جانب حياتي اللجوء الى فتوى معيّنة ـ ولا نصرّ على كونها ترخيصية ـ تنسجم مع المصلحة العامة وتشكّل مع غيرها مجموعة متكاملة، وهو ما يسمى أحياناً بالدافع الذاتي في إنتقاء الفتوى، وهذا ما يمكن أن يُطرح مثلاً في مسألة توحيد أوائل الشهور القمرية، أو مسألة عدم الاعتبار بطلاق الغضبان وغيرها.

ثالثاً: ربّما يجد الباحث المسلم، لكي يكشف مذهباً حياتياً كالمذهب الاقتصادي الإسلامي، أو المذهب الاجتماعي، فتاوىٰ منسجمة بعضها مع الآخر لدى مفتين متعدّدين، لكنها تشكّل وجهاً واحداً لخطٍ عام، فإنّه يستطيع أن يطرح ذلك الخطّ كصورة اجتهادية عن المذهب المذكور.

وهذا ما فعله المرحوم الشهيد الصدر ـ وهو من كبار المجتهدين ـ في كتابه «اقتصادنا»، وقال مفسّراً ذلك: «إنّ اكتشاف المذهب الاقتصادي يتمّ خلال عملية اجتهاد في فهم النصوص وتنسيقها، والتوفيق بين مدلولاتها في إطّراد واحد، وعرفنا أنّ الاجتهاد يختلف ويتنوّع تبعاً لاختلاف المجتهدين

في طريقة فهمهم للنصوص وعلاجهم للتناقضات التي قد تبدو بين بعضها والبعض الآخر، وفي القواعد والمناهج العامة للتفكير الفقهي التي يتبنونها. كما عرفنا أيضاً أنّ الاجتهاد يتمتّع بصفة شرعية وطابع إسلامي ما دام يمارس وظيفته، ويرسم الصورة ويحدّد معالمها، ضمن إطار الكتاب والسنّة، ووفقاً للشروط العامّة التي لا يجوز اجتيازها.

وينتج عن ذلك كلّه إزدياد ذخيرتنا بالنسبة الى الاقتصاد الإسلامي، ووجود صور عديدة له، كلّها شرعي وكلّها إسلامي، ومن الممكن حينئذٍ أن نتخيّر في كلّ مجال أقوى العناصر التي نجدها في تلك الصورة وأقدرها على معالجة مشاكل الحياة وتحقيق الأهداف العليا للإسلام، وهذا مجال اختيار ذاتي يملك الباحث فيه حريّته ورأيه.

ويضيف: «إنّ ممارسة هذا المجال الذاتي ومنح الممارس حقّاً في الاختيار ضمن الاطار العام للاجتهاد في الشريعة قد يكون أحياناً شرطاً ضرورياً من الناحية الفنيّة لعملية الاكتشاف».

ثم يضيف متسائلاً: «هل من الضروري أن يعكس لنا اجتهاد كلّ واحد من المجتهدين ـ بما يتضمّن من أحكام ـ مذهباً اقتصادياً متكاملاً وأُسساً موحّدة منسجمة مع بناء تلك الأحكام وطبيعتها.

ونجيب على هذا السؤال بالنفي، لأنّ الاجتهاد الذي يقوم على أساسه استنتاج تلك الأحكام معرّض للخطأ، وما دام كذلك، فمن الجائز أن يضمّ اجتهاد المجتهد عنصراً تشريعياً غريباً على واقع الإسلام.. ولهذا يجب أن نفصل بين واقع التشريع الإسلامي كما جاء به النبيّ ﷺ وبين الصورة

الاجتهادية كما يرسمها مجتهد معيّن»[١] .

وهكذا نقول بأن فتح باب التبعيض وحتى باب اتّباع الرخصة ـ ولكن بشكل يبعده عن الإبتذال ـ أمر مرغوب فيه .

* * *

(١) اقتصادنا: ٢/ ٢٨٠ .

الولاية على الخمس

الخمس من الضرائب الإسلامية الثابتة بالقرآن والسنّة والإجماع. إلّا أنّ هناك اختلافاً في موارده بين الفقهاء، وهناك اختلاف كلّي في أحد موارده بين الإمامية والمذاهب الأُخرى، وهو خمس المكاسب، إذ ذهبت الإمامية الى ثبوته إجمالاً، ورفضه فقهاء أهل السنّة.

ولسنا هنا بصدد إثبات هذا القسم الأخير، إلّا أنّنا نذكر هنا بعض الآراء في تكييفه:

فقد يقال: إنّه كان ثابتاً من أوّل الأمر. كما قد يقال: إنّه تمّ جعله بشكل ثابت من قبلهم عليهم السلام بناءً على أنّ لهم ذلك.

وربّما يقال: إنّ الأئمة أخذوا هذا الخمس باعتبار اختلاط أموال الناس بحقّهم، فهو بذلك يشكّل تطبيقاً لتخميس المال الحلال المختلط بالحرام.

كما قد يقال: بأنّ إيجابه كان من باب ولاية الحاكم الشرعي، خصوصاً بعد أن رأى الأئمة عليهم السلام أنّ الأموال والحقوق المخصوصة لهم قد زويت عنهم الى موارد أُخرى.

ولسنا هنا بصدد ترجيح أيّ قول من هذه الأقوال وإنّما المهم لدينا في هذه المرحلة هو معرفة المتولّي على الخمس، فمن هو؟

إنّ الظاهر من مجموع النصوص الواردة في شأن مطلق الخمس، وتلك الواردة في خصوص أرباح المكاسب: أنّه ضريبة مالية يجب دفعها الى وليّ الأمر والحاكم الشرعي، بل إنّ الأمر في هذا القسم أوضح منه في الأُمور الأُخرى، باعتبار إحتمال الاستحقاق المباشر للأصناف الثلاثة من بني هاشم؛ بمقتضى الآية الشريفة، وإن كان الراجح فيها أيضاً أنّ الخمس يعود الى الإمام كلّه، وهو يعمل على صرفه في المصالح العامّة بمقتضى سهم الإمام، وفي إصلاح أحوال الفقراء من بني هاشم حتى يستغنوا، وحينئذٍ يصرف الباقي في المصالح العامّة أيضاً.

هذا ما يبدو من مجمل النصوص، فلنستعرض جملة منها:

١ ـ جاء في بعض الروايات تسمية الخمس بأنّه «وجه الإمارة»[١] .

وهو يدلّ بوضوح على أنه جزء من بيت المال الواقع تحت إشراف أميرالمؤمنين، والوليّ الشرعي لهم.

٢ ـ النصوص التي تنسب الخمس لله تعالى من قبيل: «الوصية بالخمس لأنّ الله عزّ وجل قد رضي لنفسه الخمس»[٢] .

«والله لقد يسّر الله على المؤمنين أرزاقهم بخمسة دراهم جعلوا لربّهم واحداً وأكلوا أربعة أحلّاء»[٣] .

«الخمس لله والرسول وهو لنا»[٤] .

---

(١) وسائل الشيعة: ٢٤١/٦ الحديث ١٢.

(٢) المصدر السابق: ٣٦١.

(٣) المصدر السابق: ٣٢٨.

(٤) المصدر السابق: ٣٦١.

بل يمكن أن يقال: إنّ تقديم ما حقّه التأخير في الآية وإدخال اللام على لفظ الجلالة والرسول وذي القربىٰ دون الآخرين، فيه ظهور في الملكية إلّا أنّ يُقال: إنّ السياق يسوق تأثير اللام الى باقي الأقسام.

٣ـ النصوص التي تنسب الخمس لهم عليهم السلام، من قبيل:

«الخمس لله والرسول وهو لنا»[1] .

«ماكان لله فهو لرسوله وماكان لرسوله فهو لنا»[2] .

«لي منه الخمس ممّا يفضل من مؤونة»[3] .

وسُئل الإمام عن تقسيم الخمس فأجاب: **«ذلك الى الإمام»** .

وجاء هذا التعبير في تقسيم الخمس[4] : **«فإن فضل عنهم شيء فهو للوالي، فإن عجز أو نقص عن استغنائهم كان على الوالي أن ينفق من عنده بقدر ما يستغنون»**[5] .

وعندما قدم أحد أصحاب الإمام عليه السلام بمال الخمس قال له: **«أما إنّه كلّه لنا وقد قبلت ما جئت به»**[6] .

وجاء في الرواية أيضاً: **«إنّ الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالنا وعلى موالينا»**[7] .

«على كلّ امرىءٍ غنم أو اكتسب الخمس ممّا أصاب لفاطمة عليها السلام ولمن يلي أمرها من

(١) وسائل الشيعة: ٦/٣٦١.

(٢) المصدر السابق: ٣٣٨.

(٣) المصدر السابق: ٣٢٨.

(٤) المصدر السابق: ٣٦٢.

(٥) المصدر السابق: ٣٦٤.

(٦) المصدر السابق: ٣٦٨.

(٧) المصدر السابق: ٣٧٥.

بعدها من ذريتها الحجج على الناس، فذاك لهم خاصة يضعونه حيث شاءوا»[(١)] .

«كلّ شيء قوتل عليه على شهادة أن لا إله إلّا الله وأن محمّداً رسول الله ﷺ فإن لنا خمسه، لاو يحل لأحد أن يشتري من الخمس شيئاً حتى يصل إلينا حقّنا»[(٢)] .

وقد سُئل عليه السلام : ما حق الإمام في أموال الناس؟ فقال: «الفيء، والأنفال، والخمس»[(٣)] .

وقد جاء التعبير عن الإمام عليه السلام بأنّه صاحب الخمس[(٤)] .

٤ ـ وأخبار التحليل بنفسها تدلّ على عودة الخمس الى الإمام، ثم إنّه عليه السلام يبيحها لشيعته، وذلك ـ كما هو ظاهر ـ بالنسبة الى الأموال التي تنتقل الى الفرد الشيعي، وفيها حقّ من حقوق الإمام كالخمس، لا بالنسبة لأموال الشيعي نفسه التي يعمل فيها فيُستحق عليه الخمس.

ولكنها على أي حال واضحة في نسبة الخمس الى الإمام عليه السلام وأنّ له الولاية عليه، وبالتالي يدخل ضمن الأموال العامة، التي يتمّ توزيعها وهدايتها لتحقيق التوازن العام، غاية الأمر أنّ جزءاً معيناً منه يصرف تكريماً لبني هاشم، ليتمّ الارتفاع بمستواهم الى حدّ الغنى، وهونفس ما يتمّ عمله بالنسبة للآخرين، حيث يعطَوْن من الزكاة حتى يستغنوا، فتتحقّق نظرية الإسلام في التعادل الاقتصادي، الذي لا يرضى للفرد في مستوى معيشته أن ينزل عن حد الغنى، ولا أن يرتفع الى مستوى الإسراف ـ على تفصيل يُذكر في محلّه ـ .

---

(١) وسائل الشيعة: ٣٥١/٦.

(٢) المصدر السابق: ٣٣٩.

(٣) المصدر السابق: ٣٧٣.

(٤) المصدر السابق: ٣٥٤.

أقول العلماء في ذلك

ويحسن هنا أن نرجع الى أقوال العلماء لنزداد يقيناً بهذه الحقيقة:

يقول العلّامة الكبير صاحب «الجواهر» ما نصّه:

«يجب صرفه إليه مع وجوده وحضوره ﷺ كما هو ظاهر الأكثر وصريح البعض كالفاضل في قواعده وغيره، بل ينبغي القطع به بالنسبة الى حصّته (سهم الإمام) ضرورة وجوب إيصال المال الى أهله؛ أما حصّة قبيلة (الهاشميين) فالظاهر أنها كذلك أيضاً، خصوصاً خمس الغنائم، وفاقاً لما عرفت.

بل لولا وحشة الانفراد عن ظاهر اتّفاق الأصحاب لأمكن دعوى ظهور الأخبار في أنّ الخمس جميعه للإمام ﷺ وإن كان يجب عليه الإنفاق منه على الأصناف الثلاثة الذين هم عياله، ولذا لو زاد له ﷺ ولو نقص كان الإتمام عليه من نصيبه، وحلّلوا منه لمن أرادوا»[١] .

ويقول الإمام الخميني ﷺ :

«وبالجملة: فمن تدبّر في مفاد الآية والروايات ظهر له أن الخمس بجميع سهامه من بيت المال، والوالي ولي التصرّف فيه، ونظره مُتَّبع بحسب المصالح العامة للمسلمين، وعليه إدارة معاش الطوائف الثلاث من السهم المقرّر إرتزاقهم منه حسب ما يرى»[٢] .

---

(١) جواهر الكلام: ١٦/١٥٥.

(٢) كتاب البيع: ٢/٤٩٥.

وإذا كان الفقهاء أحياناً قد أفتوا بالدفع المباشر الى بني هاشم فهم ينظرون حتماً الى مرحلة ما قبل قيام الحكومة الإسلامية، ولذا جاءت لديهم الآراء التالية:

فالسيّد صاحب العروة الوثقى:

يجيز دفع سهم السادات مباشرة، وإن كان يحتاط استحباباً بالدفع الى المجتهد، ويوجب دفع سهم الإمام الى المجتهد الجامع للشرائط.

أمّا السيّد الإمام الحكيم فيرى: إنّ الأحوط وجوباً دفع سهم السادة الى الحاكم الشرعي، وإن كان قد أصدر إذناً عاماً بذلك.

أما سهم الإمام فالأحوط وجوباً لديه مراجعة المرجع العام المطلّع على الجهات العامّة في ذلك[1] .

أما السيّد الإمام الخميني فيؤكّد على أنّ سهم السادات يجب أن يصرف بإذن المجتهد، وكذلك سهم الإمام.

أما السيّد الإمام الخوئي : فإنّه يجيز استقلال المالك، بدفع سهم السادات، مع وجود احتياط استحبابي للدفع الى الحاكم الشرعي.

أما سهم الإمام فالأحوط اللزومي لديه مراجعة المرجع الأعلم المطّلع على الجهات العامة في ذلك[2] .

ويقول سماحة آية الله العظمى **الگلبايگاني** ما نصّه:

«بالنسبة لسهم الإمام المبارك فيجب في هذا الموضوع أن تراجع أدلّة

---

(١) منهاج الصالحين: ٤٨٤/١.

(٢) منهاج الصالحين: ٣٤٣/١.

ولاية الفقيه في عصر الغيبة بشكل مفصّل ودقيق. وما يستفاد ـ إجمالاً ـ بمناسبة الحكم والموضوع، وأن الأُمور العامّة في عصر الغيبة لم تهمل وتترك بلا تنظيم، وأن الأحكام أيضاً ـ ما عدا تلك المشروطة بمباشرة الإمام عليه السلام الشخصية أو نائبه الخاص ـ لم تعطّل ما يستفاد منها هو: أنّ ولاية الفقيه ثابتة على كل تلك الأُمور التي يجب أن يتولّاها الحاكم والوالي للأمر، وأنّ السهم المبارك للإمام عليه السلام من الأُمور المالية الإسلامية، التي تُرك أمرها الى (مَن بيده الأمر) كما كان الحال كذلك في عصر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسيّدنا أميرالمؤمنين عليه السلام، حيث كانت هذه الشؤون المالية الإسلامية تُدار من قِبلها، وكذلك نجد سائر الأئمة عليهم السلام يتدخلون في مثل هذه الموارد حيث ترتفع الموانع من تدخّلهم، وتراجعهم الشيعة في ذلك.

وكما يقتضيه طبع الحكم وأصل التشريع، فإنّ القائم والمتولّي على الأُمور التالية: مثل جبايتها وتقسيمها يجب أن يكون ولي الأمر، أما جواز استقلال من عليه الحقّ في التصرف فهو يحتاج الى دليل.

وعليه فإنّ هذه الولاية على أمر السهم المبارك للإمام عليه السلام، تقبل الاستظهار من أدلة الحكومة وادّعاء شموله لذلك قويّ وقريب»[١].

ملاحظة مهمّة

وينبغي أن نركّز هنا على أن الحديث هو عن رجوع الخمس الى منصب الإمامة لا شخص الإمام، وأن الحديث النظري يركّز على منصب القيادة

---

(١) مجمع المسائل: ٣٨٦/٦.

الإسلامية والإمارة وولاية الأمر.

إذ الحديث عن حقّ الإمام الشامل للفيء والأنفال والخمس، هو حديث عن أموال الدولة وملكيتها العامّة، ولذلك تنتقل بشكل طبيعي من إمام الى آخر، ولا تدخل في تركته الشخصية بلا ريب.

وقد روى الصدوق بإسناده عن أبي عليّ بن راشد قال: قلت لأبي الحسن الثالث عليه السلام: إنّا نؤتى بالشيء فيقال: هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا. فكيف نصنع؟ فقال: **«ما كان لأبي عليه السلام بسبب الإمامة فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنّة نبيّه»**[1].

وهنا ننتقل الى المرحلة التالية من البحث، وهي تعيين وليّ الأمر، فمن هو؟ وهل يمكن أن يكون متعدّداً؟

لا ريب في أنه الإمام المعصوم عليه السلام حال وجوده. ولكن ما هو الموقف في عصر الغيبة؟

والجواب عن هذا يختلف على ضوء المباني.

فإن قيام الحكومة الإسلامية في عصر الغيبة أمر مسلّم به، لا ينكره إلّا مكابر. كما أن قيام فقيه، أو مجلس من الفقهاء بإدارتها أمر مسلّم به، ولكن مبنى تشكيلها يختلف، فتارة يكون المبنى هو ولاية الفقيه، وأُخرى يكون المبنى هو نظام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أي نظام الحسبة، وعلى كلا الحالين، تارة نقول بدورٍ للشعب، أو الخبراء، أو لأهل الحل والعقد بانتخاب الحاكم، وأُخرى لا نعطي دوراً لذلك.

---

(١) وسائل الشيعة: ٦/٣٧٤.

ثمّ إنّه على ضوء نظام ولاية الفقيه، تارة نقول بأنّ الأدلة تمنح الفقهاء الواجدين للشرائط على مستوى واحد ولاية فعلية مطلقة على كل شؤون المسلمين، وأُخرى نقول بأنها تعلن أهليتهم لذلك، ويبقى عليهم أن يجتمعوا لينتخبوا أحدهم، أو يحصل أحدهم على شعبية واسعة تؤهّله ليتحرك نحو القيادة الفعلية وكذلك بالنسبة لنظام الحسبة مع القول بالانتخابات. يأتي البحث في إمكان انتخاب وليٍّ لكل منطقة، أو لكلّ ناحية من نواحي الحياة في عرض واحد أولاً.

وحينئذ فالنتائج قد تختلف من حالة الى أُخرى.

ولسنا هنا بصدد الاستدلال التفصيلي على كل مبنىً من هذه المباني، إلّا أنّنا نشير الى أنّ التأمّل في الأدلة يؤكّد لنا أنّ إدارة شؤون الحكومة الإسلامية تحتاج الى ولاية يملكها الحاكم الشرعي، ليستطيع إدارة البلاد، وملء منطقة الفراغ القانوني، وإصدار الأوامر التي تخالف الحالات الأوّلية المباحة مثلاً، وإلّا فلن تستقيم الأُمور، وهو أمر لا يرضاه الشارع قطعاً وبدونه تعطّل الأحكام الإسلامية.

ولا يمكننا أن نتصور ولايات فعلية متعددة على منطقة واحدة، بل إن النصوص الإسلامية ترفض قيام حكومتين، أو تواجد إمامين، وطبيعة الحال تقتضي ذلك، وذلك رعاية لوحدة القانون ووحدة المعايير ووحدة الأُمة.

وقدجاء في الروايات رفض فكرة تعدد الأئمة في آن واحد، كما في صحيحة الحسين بن أبي العلا: «قلت لأبي عبدالله تكون الأرض ليس فيها

إمام؟ قال: لا. قلت: يكون إمامان؟ قال: لا. **إلّا وأحدهما صامت»**[1] .

وهناك روايات أُخرى معتبرة بهذا المضمون.

وإذا عدنا الى أدلة ولاية الفقيه فلا نجد الدلالة الكافية على تعميم مبدأ الولاية الفعلية الى كل فقيه جامع للشرائط.

فالدليل العقلي الذي يركّز على مسألة دوران الأمر بين تعيين الفقيه والتخيير بينه وبين غيره ـ وحتى لو غضضنا النظر عن ما يورد عليه من قبيل أن الترديد هنا قد يتصوّر بين المتباينات ـ لا يقتضي أكثر من تعيين فرد فقيه له الولاية والقدرة على تصريف شؤون المجتمع.

أما الأدلّة النقلية، فهي كذلك، كما سيبدو من استعراضها:

الروايات: «**اللهمّ إرحم خلفائي**» المستفيضة سنداً إنّما يثبت بها وجود خلافة ما لهذا الصنف من البشر، أما شمولها لجميع العلماء، وإطلاقها لما يشمل كلّ جوانب الحياة الاجتماعية، فغير تام، خصوصاً إذا علمنا أنها ليست بهذا الصدد، ولا يتحمل لسانها لسان النصب العام للعلماء.

ويتوضّح عدم إمكان استفادة هذا المعنى الواسع من الروايات، إذا لاحظنا وجود قدر متيقّن عرفي لها يركّز على نوع من الخلافة كالخلافة العلمية، بل وحتى لو استفدنا عموم الخلافة لمطلق الشؤون فإن هناك قدراً متيقناً يركّز على الفرد الخليفة في كل عصر، بل يمكن أن يقال إنّ هذا القدر المتيقن هو في الواقع أمر مركوز عرفاً وشرعاً من خلال تعاليم وحدة الإله في الكون، ووحدة الإمامة، ووحدة الأُمة بقوانينها ومعاييرها.

---

(١) الكافي: ١٧٨/١ .

ولو تمّ هذا ـ وهو في رأينا تام ـ لأمكن القول بأنه يمنح النصوص المطلقة بنفسها ظهوراً في خصوص المورد المرتكز، فكيف ونحن نفرض وجود الإطلاق من أصله؟

وهذا الإشكال يرد على روايات: «**العلماء ورثة الأنبياء**» و «**الفقهاء أُمناء الرسل**» و «**إنّ المؤمنين الفقهاء حصون الإسلام كحصن سور المدينة لها**» و «**العلماء حكّام على الناس**» وأمثالها.

أما بالنسبة لمقبولة عمر بن حنظلة[1] التي جاء فيها عن الفقيه: «**فليرضوا به حكماً فإني قد جعلته عليكم حاكماً**» وكذلة قوله ﷺ : «**فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فقد استُخفّ بحكم الله وعلينا رُدّ، والرادّ علينا كالراد على الله**»، فالإشكال وارد عليها وإن اختلف القدر المتيقن هنا واتّجه نحو خصوص القضاء.

أمّا رواية إسحاق بن يعقوب[2] والتي جاء فيها: «**وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة أحاديثنا فإنّهم حجّتي عليكم وأنا حجّة الله**». فإنها وإن أمكن دلالتها ـ بعد تأمّل وبحث ـ على أن الولاية هي للفقهاء ولكن الإشكال الأخير يرد على استفادة الولاية لمطلق الفقهاء، فيقال: إنّ وضوح ضرورة وحدة الوليّ، وقبح تعدّد الأولياء الفعليين، إنّما يصل الى حد يشكّل قيداً إرتكازياً لأيّ إطلاق مدّعىً في البين، فلا يمكن أن نستفيد منها، أنّ كلّ هؤلاء الرواة يشكّلون بالفعل أولياء مطلقاً على الأموال والأعراض والنفوس، وكلّ ما يرجع الى الإمامة، بحيث تساوق حجّية أوامرهم فيها حجّية أوامر الإمام

(١) وسائل الشيعة: ٩٨/١٨.

(٢) وسائل الشيعة: ١٠١/١٨.

المعصوم عليه السلام وهذا القيد أولى من قيود «العدالة» و«الذكورة» المطروحة في البين.

ولم يبق إلّا بعض الروايات التي ترجع الى الثقاة، وهي في عدم الدلالة أوضح من غيرها.

فمثلاً جاء في رواية عبدالله بن جعفر الحميري في حديث طويل يروي فيه عن أحمد بن إسحاق عن أبي الحسن عليه السلام قال: «سألته وقلت: من أُعامل؟ أو عمّن آخذ؟ وقول من أقبل؟ فقال له: **العمري ثقتي فما أدّى إليك عنّي فعنّي يؤدّي، وما قال لك عنّي فعنّي يقول، فاسمع له وأطع فإنّه الثقة المأمون**»[1] .

ومن الواضح أننا مهما عملنا على تجاوز هذا المورد من هذه الرواية فلن نستطيع الوصول الى الولاية المطلقة والفعلية لكل الثقاة.

هذا وقد استدلّ بعض العلماء بأدلّة تجمع بين مقتضى التسليم بلزوم وجود أُطروحة للحكم والولاية من قبلهم عليهم السلام وعدم وجود أيّة إشارة في الروايات لأُطروحة أُخرى غير أُطروحة ولاية الفقيه.

وهو استدلال متين لو لوحظت مختلف أبعاده، ولكنه كما هو واضح لا يؤدي الى الإيمان بالولاية المطلقة الفعلية لمطلق الفقهاء الجامعين للشرائط.

وعليه: فنبقى والقدر المتيقن في الموضوع وهو الفقيه الجامع للشرائط والذي قبلته الأُمّة، إن قلنا بأنّ نصوص اعتبار البيعة كافية في صنع إرتكاز عرفي متشرّعي يترك أثره على ظهور النصوص، ويحقق لنا القدر المتيقن المطلوب من خلالها.

---

(١) أُصول الكافي: ٣٣٠/١، وسائل الشيعة «قطعة منه»: ١٠٣/١٨.

وإلّا كان اللازم تصور قدر متيقن ينحصر في فرد متعين، إمّا بانتخاب أهل الحل والعقد، أو من خلال إذعان الفقهاء له، أو غير ذلك.

ثم إنّنا لو سلكنا طريق (الحسبة) في سبيل الوصول الى نوع من ولاية الفقيه على الحياة العامّة، فإن الأمر كذلك لا يقبل ولاية محتسبين في منطقة واحدة، بل لا يقبل ولايتين في منطقتين، بعد الفراغ من لزوم وحدة الدولة الإسلامية طبعاً مع الإمكان، ومع عدمه فيمكن أن نتصور ولايتين على منطقتين وذلك بشكل استثنائي.

ثمّ إنّنا لو قبلنا ـ جدلاً ـ شمول الدليل لكلّ الفقهاء وإثباته ولاية عامّة لهم، فلاشك في لزوم طاعتهم للولي الفقيه الحاكم، حفظاً لوحدة المسلمين ومنعاً من شقّ عصاهم، وهن أمر مسلّم به، ولا ريب في أنّ للفقيه أن يحكم بعودة كلّ الأُمور إليه ومنها الأموال والحقوق الشرعية، وذلك إما لأنه يفتي بذلك ويرى المصلحة في تحويل فتواه الى حكم عام، أو أنه ـ دونما إفتاء بذلك ـ يرىٰ أن المصلحة الاجتماعية تفرض ذلك، وهذا يعني بالتالي تقليص الكثير من صلاحيّاتهم وترك المجال لهم في الحدود التي يأذن بها هذا الوليّ الحاكم، ويعود الحال الى ما استنتجناه مع شيء من الفرق.

ونؤدّ هنا أن نشير الى أنّنا نفترض الظروف المؤاتية، أما الظروف الاستثنائية التي يمتنع فيها قيام الحكومة الإسلامية، فلها أحكامها الاستثنائية أيضاً، ومع ذلك فلا يمكننا تصور تلك الولاية لمطلق الفقهاء، لمنع وجود المقتضي، ووجود المانع أيضاً من هذا الإطلاق، وحينئذٍ فلا مناص من حصر القدر المتيقن في بعضهم ممّن تتوفّر فيهم الشروط المناسبة.

النتيجة

أوّلاً: إنّ الخمس كغيره من الأموال العامّة يعود أمرها الى الولي الحاكم.

ثانياً: إنّ هذا الولي الحاكم هو الفقيه الجامع للشروط الذي تعيّن بنحوٍ ما أميراً للأُمّة وإماماً لها.

وبعد هذين الأمرين نصل الى لزوم دفع الحقوق الشرعية ـ كالخمس ـ الى الوليّ الفقيه وأمير الأُمة الإسلامية، ليقوم بصرفها وفقاً للمصاريف المقررة، والله أعلم.

* * *

في الخاتمة نقول

قبل كلّ شيء:

يجب أن نصحّح مفهوم الدولة الإسلامية، فإنّه لا يعني خصوص الدولة الإسلامية الإيرانية، وإنّما يُراد به مجمل الحكومة الإسلامية على العالم الإسلامي، باعتبار أنّنا لا نعتقد بتعدد الحكومة الإسلامية في الأرض.

فإذا لاحظنا الواقع القائم كان علينا أن نسلّم استثناءً بقيام الحكومة الإسلامية في هذه الأرض أو تلك، وحينئذٍ فيجب أن تطرح بحوث جديدة في العلاقة بين الدول الإسلامية المتعددة، ومنها مسألة الأخماس، والزكوات، والأنفال، فهل يمكن صرف كل دولة محاصيلها في إطار حدودها

المفروضة؟ أم يجب أن تسلم لمجموع الأُمة؟ أم أنّ علينا التفصيل بين الملكيات العامة،كمحاصيل الأرض المفتوحة عنوة وغيرها؟

كلّ هذه أسئلة يجب الفراغ منها قبل القيام بالتوزيع، فإذا افترضنا أنّ لكلّ دولة إسلامية أن تنظر الى مصالح شعبها أولاً، ثم تلاحظ المجموع الإسلامي أمكننا على ضوء ما سبق أن نقول:

إنّ قضية تقسيم الخمس والزكاة من قبل المراجع، أو بالأحرى من قبل الفقهاء (لأنّ مفهوم المرجعية مفهوم متأخر زمنياً عن عصر النصوص) أمرٌ راجع لمرحلة ما قبل قيام الدولة الإسلامية، وعدم اعتقاد الشيعة بالحكومات القائمة، بل وعدم اعتقاد البعض منهم بضرورة قيام الدولة الإسلامية، بل اعتقادها أحياناً بضرورة تأجيل الأمر الى ظهور (الإمام الحجّة) وحينئذٍ جاءت الآراء القائلة بالاحتفاظ بالضرائب الإسلامية الثابتة الى أن يظهر، أو صرفها في الموارد التي نعلم برضا الإمام في صرفها فيها.

إلّا أنّ التسالم الأخير على الرأي القائل بالصرف، طرح فكرة قيام الفقهاء باستلام الحقوق الشرعية وتقسيمها.

وعلى هذا وبعد القبول بقيام الحكومة الإسلامية، وأنها المتولية على بيت المال، وبعد الإيمان بأنّ الخمس والزكاة هما من موارد بيت المال الإسلامي بلا ريب، فإنّه لا معنى لطرح فكرة استلام المراجع الدينية لهذه الحقوق، خصوصاً إذا لاحظنا الفكرة السابقة القائلة بأنّ الولاية لا تتعدد في الدولة الإسلامية، وضرورة الفصل بين المرجعية الفتوائية والمرجعية الولائية.

كما لا معنى ـ مع ذلك لفكرة منع قيام الحكومة الإسلامية بفرض

الضرائب الحكومية بعد الإيمان بأهمية بيت المال ووظيفته، والإيمان بالولاية على الأموال والأعراض والأنفس، والتي يملكها الحاكم الإسلامي سواء كان معصوماً، أو غير معصوم (كنائب المعصوم).

أما مسألة إمكان أن يقوم المؤدّون بأداء ما عليهم من ضرائب بدلاً عن الخمس والزكاة، فهذا أمر يتّبع رأي الحكومة الإسلامية ومدى احتياجاتها فلا مشكلة في البين.

ولا يتّبع هذا فتاوىٰ المجتهدين لأنّ الأمر هنا حكومي لا فتوائي، إلّا أن يشكك أحد في مشروعية الحكومة الإسلامية، أو في مشروعية قيامها بفرض الضرائب، أو توزيعها وهي أُمور مستبعدة.

والله أعلم.

لكي نكون بمنتهى الوضوح

يبقىٰ الحديث حول المرجعية الشيعية من أهم الأحاديث.. ولابدّ من طرحه بكل صراحة دونما لفٍّ أو دوران...

إنّه الحديث عن القيادة الدينية، والدين هو أعزّ ما نملك، وإنّه الحديث عن مسألة تنظيم الحياة الفردية والحياة الاجتماعية على أساس الإسلام، وما فهمه أهل البيت عليهم السلام من الإسلام، وهم (أدرىٰ بما في البيت).

فلابدّ إذن من الوصول فيه الى موقف واضح، ونحن هنا نحاول تلخيص ما طرحنا مسبقاً، والتذكير بالنتائج التي توصّلنا إليها من قبل لا غير.

ولكي نكون كذلك نؤكّد على النقاط التالية:

أوّلاً: يجب الفصل التام بين منصب الإفتاء ومنصب الولاية، وذلك لاختلاف وظائفهما أوّلاً، واختلاف أدلّتهما ثانياً، وتعدد خصائصهما ثالثاً. فقاعدة: (كلّ فقيه وليّ)، قاعدة لا نستطيع أن نجد لها أساساً قوياً من الأدلّة، كما أنها في الواقع تؤدي ـ مهما حاول المحاولون ـ الى تقديم أُطروحة، تعني القول بوجود نظام سياسي يقدّمه الإسلام، وعلى رأسه مئات الرؤوس الفعلية، منتهى الأمر أنها تتعهّد بمراعاة مسألة النظام العام، فلا تتعارض بشكل يمزّقه ويؤدّي به الى الزوال.

اللهمّ إلّا أن نقول بالتعددية في الحكومة باختلاف مناطق النفوذ، وهو أمر مرفوض أصلاً، على أنه يعني الإيمان بوحدة الولي، ولو في دائرته الخاصه. فتجب إعادة النظر في هذه القاعدة بكل جدّية. وتدخل هنا مسألة الأموال والضرائب الإسلامية، أو ما يسمّى بـ(الحقوق الشرعية).

ثانياً: إنّ مقتضى الأدلّة ـ وطبيعة الحالة الإسلامية ـ أن يفسح المجال للاجتهادات الإسلامية أن تطرح نفسها في دائرة العلماء والمتخصصين بكل حرية ودونما أي تقليد أعمى، خصوصاً في الحقل الفقهي... ،كما أن مقتضاها أن الاجتهاد هو سبيل طبيعي للوصول الى الحكم الشرعي، والحجّة الشرعية التي يتمّ بمقتضاها (التعذير) إذا لم يطابق الحكم المستنبط الواقع، و(التنجيز) إذا طابقه. هذا بالنسبة للمجتهد، أما بالنسبة لمن عداه فله اتّباع رأي يتم من خلال هذه العملية المسموح بها شرعاً، وهذا ما دُرج عليه المسلمون خلال العصور المتمادية.

هذا هو الأصل في الأمر، وإن أدى الى الاختلاف في السلوك الفردي، أو الاجتماعي.

ثالثاً: لكي يتمّ توحيد الموقف فإنّ وحدة الوليّ وتقدّم حكمه على كلّ

الفتاوى والاجتهادات، هي التي تضمن المسيرة الموحدة اجتماعياً.

ولكي يتمّ توحيد الموقف الفردي أيضاً أمامنا حلّان:

١ ـ أن يتمّ انتخاب مرجع الإفتاء العام من قبل أهل الخبرة، ويقتصر ميدان الاختلاف الفقهي على الساحات العلمية فقط.

٢ ـ أن تنشأ دار استشارية للإفتاء تضم النخبة من العلماء والمتخصصين، كي ينقّحوا المسائل تمهيداً لإصدار الفتوىٰ الموحّدة، إما بالإجماع أو بالأكثرية. وأدلة التقليد المطروحة تشمل هذا المورد بشكل تام. والغريب أنّ هذا الحل هو ما اتفقت عليه كل النحل والملل، وصار إليه عقلاؤها.. في حين نجد من بيننا من ينكره بشدّة، أو لا يملك الشجاعة على إعادة النظر فيما جرت عليه التقاليد.

رابعاً: أما إذا شئنا الإبقاء على الوضع الحالي للمرجعية، فيجب أن يسعى المخلصون لتبيان الشروط العامّة، التي يجب لحاظها عند انتخاب المرجع العام، وما يمكن أن يذكر منها:

أ ـ أن يمتلك المستوىٰ العلمي الجيد الذي يمكّنه بشكل طبيعي من الوصول الى استكشاف أبعاد الإسلام، وبالتالي تحقيق هدف الاجتهاد، الذي عبّر عنه الشهيد الإمام الصدر﴿ بقوله: «وأظنّ أننا متّفقون على خطّ عريض للهدف، الذي تتوخّاه حركة الاجتهاد وتتأثر به، وهو تمكين المسلمين من تطبيق النظرية الإسلامية للحياة، لأنّ التطبيق لا يمكن أن يتحقق ما لم تحدّد حركة الاجتهاد معالم النظرية الإسلامية للحياة، وتفاصيلها»[1] .

---

(١) دائرة المعارف الشيعية: ج١، باب الاجتهاد.

ولن يتحقّق هذا الشرط إلّا إذا تمكّن الفرد ـ **أوّلاً** ـ من الفقه وأُصوله وتاريخه، واستطاع استيعاب مختلف الآراء والنظريات المطروحة في البين ـ ، والخروج بشكل متين بآراءٍ قوية، وكذلك لا يتم إلّا إذا استطاع ـ **ثانياً** ـ أن يستوعب ما يتجدد من حوادث ونوازل، ويستنبط بمقتضى المؤهلات أحكامها الإسلامية، مراعياً فيها مقتضيات الزمان والمكان بشكل علمي دقيق.

ب ـ أن يتوفر على ملكة (العدالة) والاستقامة على الخط الإسلامي، وتطبيق الشريعة وأحكامها على نفسه وسلوكه بشكل متأصّل.

يقول الإمام الصادق عليه السلام :

«**انظروا علمكم هذا عمّن تأخذونه، فإنّ فينا أهل البيت عليهم السلام ، في كلّ خلف عدولاً ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**». ولا ريب في أنها صفة اشترطوها في المجتهدين التابعين لهم بشكل مؤكّد.

ج ـ الموضوعية والاستقلالية في الرأي، وملاحظة مصلحة الأُمة العليا. وهي صفة طبيعية الاشتراط، وذلك لوجود احتمال لتدخّل المصالح الشخصية، والمنافع الفئوية، والتأثيرات المعادية للإسلام، والإغراءات والضغوط. فيجب إذن ضمان عدم التأثر بكل ذلك، وضمان تعهّد هذا (المرجع الفتوائي) بخطّ عرض الأُطروحة العامّة للإسلام، وخطّ المصلحة الإسلامية العليا، وخطّ التغيير الثوري للحياة، خطّ الأنبياء ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾[1] .

---

(١) النحل: ٣٦.

د ـ القدرة على القيام بالأعباء التي يتطلّبها منصب الإفتاء العام، ومن هنا فلا معنى للّجوء الى مرجعية غير قادرة على تحقيق ذلك، مهما توفرت فيها الشروط الأُخرى... فافتراض شخص ضعيف من حيث الفهم الاجتماعي، أو استصدار القرار السياسي، أو الاجتماعي، أو غير قادر على بيان الموقف الأصيل، أو مبتلىً بما يسمى بالحواشي المنحرفة، أو واقع تحت تأثير فئاتٍ مجهولة الهوية، لا تنظر في مواقفها وآرائها الى مصلحة الإسلام العليا.. كل ذلك يعدّ تفريطاً عظيماً بمصلحة الأُمة، وتجاهلاً للظروف الحسّاسة التي تمر بها، وتكريساً للتخلّف المرير.

❁ ❁ ❁

الفصل الخامس

الشّيعة في العصر الحاضر

١ ـ الوضع الفكري والسّياسي للشّيعة في العصر الحديث
٢ ـ الوضع الشّيعي ومجمل نشاطات المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام
٣ ـ مقطع من التّقرير الثّاني

اكتسب الوضع الحاضر للشّيعة أهمية خاصّة نتيجة عوامل أهمّها نجاح الثّورة الإسلامية في إيران، ومن هنا فإنّ من المناسب أن نلقي نظرة عامة على هذا الوضع

الوضع الفكريّ والسياسيّ للشيعة في العصر الحديث

يمكننا القول بكلّ تأكيد بأنّ التشيّع لم يشهد خلال عهوده الماضية انفتاحاً عليه بهذا المستوى الذي يشهده اليوم.

صحيح أنّ التشيّع بمعناه العام الشامل لكلّ المذاهب المنتسبة إليه ربّما كان يسيطر على مجمل العالم الإسلامي في القرن الرابع الهجري وقد إنحسر بعد ذلك، إلّا أنّ الانفتاح عليه اليوم يمتلك بعداً عالمياً واسعاً.

ولعلّ أهم أسباب هذه الظاهرة يتمثّل في الإنفجار الهائل الذي أحدثته الثورة الإسلامية في إيران، بشكل لم يكن له مثيل. إذ وقف العالم كلّه الى جانب نظام الشاه، يدعمه عسكرياً وسياسياً وإعلامياً واقتصادياً، ومع ذلك لم يستطع المقاومة وانهار أمام ضربات الشعب المسلم في إيران، وكان أن أقام هذا الشعب أوّل حكومة إسلامية تحاول أن تطبّق الإسلام على جنبات الحياة.

وبدأ التحام رهيب بين الثورة الإسلامية وأعدائها وفي طليعتهم الدول الغربية والشرقية، وحدث ما حدث من حصار شامل على المستوى الإعلامي والاقتصادي والسياسي والعسكري وغير ذلك ممّا لا مجال لشرحه هنا.

والمهمّ في الأمر أنّ الالتحام كان ثقافياً قبل كلّ شيء راحت الثورة معه تعلن أن الكثير من المفاهيم الشائعة هي أساطير يجب العمل

على فضحها ومحوها.

فهناك أُسطورة النظامين اللّذين لا ثالث لهما، والمعكسرين اللّذين لا ثالث لهما، والتفوّق الغربي حتى في المجال العنصري، والإنسحاق الشرقي أمام الحضارة الغربية، وما الى ذلك.

ولم تنحصر آثار هذه الثورة في الحدود الإيرانية بل تعدّتها الى كلّ نقاط العالم الإسلامي، ممّا عجّل في إيجاد صحوة إسلامية على مستوى هذا العالم، تمثّلت في عودة الأمل من جديد الى كلّ القلوب، بعد أن غاب نجم الخلافة، وضاع هذا العالم في خضمّ التقسيم والنهب والاستعمار وفقدان الشخصية الإسلامية. كما تمثّلت الصحوة في مطالبة الجماهير الإسلامية في كلّ مكان بتطبيق أحكام الشريعة على كلّ جوانب الحياة. ولسنا بصدد الحديث عن الصحوة الإسلامية ومظاهرها، ولكنّا أردنا القول إن سعة هذه الأبعاد بلغت الى الحدّ الذي صرّح معه بعض أركان النظام الصهيوني، بأنها كانت تهديداً لكلّ العالم[1].

وإذا ضممنا الى هذه الحقيقة حقيقة أُخرى مقارنة لها وهي أن وقود الثورة الإسلامية الرئيسي كان هو الفكر الشيعي، من خلال ما يتمتّع به من خصائص أدركنا الكثير من أبعاد موضوعنا الذي نتحدّث عنه.

فإنّ ما يتمتّع به هذا المذهب من روح ثورية تاريخية جعلته يمثّل المعارضة منذ قرون ضدّ الخلفاء الأُمويين والعبّاسيين وغيرهم ممّن لم يستقيموا على الخط الإسلامي الأصيل، وما خلّفته هذه الروح الثورية من آثار

---

(١) من تصريح لرابين بتاريخ آب ١٩٩٣.

أدبية وتاريخية وقصصية شعبية وحركة رمزية في التعامل مع الحكومات وكذلك ما يتمتّع به من ثقافة تنظر للعلماء كأساس للحياة الدينية، وتعطيهم صفة الاستقلال الشخصي، وتمكّنهم من الاستقلال الاقتصادي عبر الخمس والزكاة، وتؤهّلهم لإصدار الأحكام الولائية بغض النظر عن الحكومات القائمة.

كلّ ذلك شكّل الإطار المتميّز للثورة الإسلامية في إيران، ممّا خلق نوعاً من التلاحم بين تعاليم المذهب والأهداف المعلنة للثورة، الأمر الذي دفع بعض أعدائها لاعتبارها ثورة شيعية خالصة بعيدة عن منهج أهل السنّة، ناسين أو متناسين أنّ التشيّع لا يعني إلّا الإسلام كما يصوّره أهل البيت عليهم السلام، وأن مشتركاته مع باقي المذاهب تصل الى الحدّ الأعلى في مجال التشريع والعقيدة، رغم وجود بعض الخلاف والميزات التي أشرت إليها آنفاً.

ومن هنا يمكننا أن نعزو ظاهرة التركيز الواسع على التشيّع دراسةً وبحثاً الى عوامل رئيسية:

الأوّل: إقبال الجماهير الإسلامية بحقّ على دراسة التشيّع ومعرفة جذور فكر الإمام الخميني قدس سره، والعناصر التي منحته مثل هذه القوّة الثورية.

الثاني: سعي الأعداء لمعرفة نقاط القوّة والضعف في هذا المذهب محاولة منهم لضربه.

الثالث: هذا الهجوم المتجنّي الواسع على التشيّع من قبل المفرطين والمتعصبين، بحيث لم تبق لغة لم تترجم إليها كتب أمثال إحسان إلهي ظهير الباكستاني وغيره، ولم تترك شاردة ولا واردة إلّا وذكرت فيها، ولم تمرّ على

رأي مهما كان شاذاً إلّا وطرحته واعتبرته الرأي الأصيل، حتى أنها مثلاً اعتبرت عبارة يترحّم بها أحد العلماء على آخر دليلاً على قبول آرائه كلّها.

وطبيعي أنّ هذا الهجوم وخصوصاً إذا كان منبعثاً من فئة مشكوكة ومشبوهة تثير أحياناً الشكوك وحبّ الاستطلاع، ممّا يدفع البعض للتحقيق والتنقيب لمعرفة الحقيقة، فإذا بهم يكتشفون آفاقاً جديدة لم يكونوا قد ارتادوها من ذي قبل.

❀ ❀ ❀

فرق الشيعة في العصر الحديث

وإذا أردنا أن نتحدّث عن الشيعة ككلّ وجب علينا أن نلاحظ أنّ الفرق الشيعية الحيّة اليوم هي كالآتي:

١ ـ الشيعة الإثنا عشرية: وهم الذين يؤمنون بالأئمة الإثني عشر المعروفين (أوّلهم الإمام عليّ ﷺ وآخرهم المهدي«عج») وهم الأكثرية الساحقة كما سيأتي.

٢ ـ الشيعة الزيدية: وهم الذين يجتمعون مع الإثني عشرية في أربعة من الأئمة، هم (عليّ والحسن والحسين وعليّ بن الحسين ﷺ)، ويفترقون عنهم في الإيمان بإمامة زيد بن عليّ بن الحسين فمن بعده، وربّما جاءوا في الدرجة الثانية من حيث العدد رغم بُعد المسافة بين العددين.

٣ ـ الشيعة البُهرة: وهي فرقة من الإسماعيلية وهم يتفقون مع الإثني عشرية حتى الإمام السادس (الإمام الصادق ﷺ) ثم يؤمنون بابنه إسماعيل فمن بعده،

في حين يؤمن الإثنا عشرية بابنه موسى الكاظم عليه السلام فمن بعده.

٤ ـ **الشيعة الأغاخانية:** وهم فرقة أُخرى من الإسماعيلية.

هؤلاء هم أهمّ الفرق الشيعية المعروفة اليوم، أما العلويون وهم فرقة كبيرة العدد فهم في الواقع إثنا عشرية رغم وجود بعض الخلط في المفاهيم والانحراف في السلوك عن خطّ التشيّع الإثني عشري المعروف، ومن هنا فنحن ندرجهم في خط التشيّع الإثني عشري العام. وسوف نركّز على خصوص الشيعة الإثني عشرية.

الشيعة الإثنا عشرية

وإذا أردنا أن نستعرض الوضع العام لهم كان علينا أن نلاحظه من الجواب التالية:

١ ـ الوضع الفكري.

٢ ـ الوضع السياسي.

٣ ـ الوضع العقيدي.

٤ ـ الوضع الاجتماعي والأخلاقي.

٥ ـ الوضع الاقتصادي.

ولكنّنا سنقتصر على الأوضاع الفكرية والسياسية فقط.

القسم الأوّل: الوضع الفكري

يمكننا أن نقول إن أكبر مظهر فكري لهم يتجلّى في إيران أيضاً، وذلك

تبعاً لما مرّ من كثافة سكانية وشيوع للثقافة الشيعية في أغلب الأرجاء، وبشكل رئيس يمكن أن نعتبر الحوزات العلمية والجامعات الحديثة مهدَ الحركة الفكرية ومحلّ نموّها، ففي أحضانها تربّى المفكّرون وتمّت الدراسات ووضعت النظريات الحياتية.

أما الحوزات العلمية: فتقوم على أُسس ركينة لدى الشيعة مما يميّزها عن باقي الجامعات الدينية وأهمها:

١ـ نظام المرجعية الدينية المستقلة.

٢ـ استقلالية الموارد الاقتصادية.

٣ـ حريّة الدراسة والاعتماد على النبوغ الذاتي.

٤ـ الارتباط الوثيق بطبقات الشعب.

ولنشرح هذه الأُسس بإيجاز:

١ـ نظام المرجعية الدينية المستقلة

يقوم هذا النظام أساساً على فكرة الاجتهاد والتقليد، وإذا فسّرنا الاجتهاد بعملية استفراغ الوسع لاستنباط الأحكام الشرعية، أو الوظائف العملية (شرعية أو عقلية) من أدلّتها التفصيلية، أو أنه عملية إرجاع الفروع الى الأُصول المعتمدة شرعاً، أو ما يقرب من هذه المعاني، طبعاً دونما نظر الى الاجتهاد بمعنى العمل بالآراء الظنيّة التي لم يقم عليها دليل قطعي، إذا فسّرناه كذلك فإنّا لا تجدنا بحاجة للاستدلال على أنّ الإسلام شرّع مثل هذا المنهج لمعرفة أحكامه والتفقّه فيها، خصوصاً بعد وضوح قيام الشريعة بوضعه

إنسجاماً مع خلودها، فهو واجب كفائي ـ بلا ريب ـ ، حفاظاً على أحكام الإسلام من الإندراس والضياع، حيث حثّت الشريعة على تحصيل العلوم الشرعية في مثل قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾(١) .

ولا ريب في أنّ القيام بعملية الاجتهاد ليس ممّا يستطيعه الجميع. يقول الشهيد السيد محمّد باقر الصدر بهذا الصدد: (ولو كانت أحكام الشريعة قد أُعطيت كلّها من خلال الكتاب والسنّة ضمن صيغ وعبارات واضحة صريحة لا يشوبها أيّ شك أو غموض لكانت عملية استخراج الحكم الشرعي من الكتاب والسنّة ميسورة لكثير من الناس، ولكنها في الحقيقة لم تعطَ بهذه الصورة المحدّدة المتميزة الصريحة، وإنّما أُعطيت منثورة في المجموع الكلي للكتاب والسنّة وبصورة تفرض الحاجة الى جهد علمي في دراستها، والمقارنة بينها واستخراج النتائج النهائية منها، ويزداد هذا الجهد العلمي ضرورة وتتنوع وتتعمق أكثر فأكثر متطلّباته وحاجاته كلّما ابتعد الشخص عن زمن صدور النصّ)(٢) .

وقد عبّر صاحب كفاية الأُصول المرحوم الخراساني عن التقليد بأنه (حالة فطرية جِبلية)(٣). وقد قامت عليه السيرة العقلائية الممضاة من قبل الشارع.

ولا يجوز للمجتهد (في الرأي السائد بين العلماء) الرجوع الى غيره،

---

(١) التوبة: ١٢٢.

(٢) الفتاوى الواضحة: ٤ ـ ٥ .

(٣) كفاية الأُصول: ٢٥٩/٢ طبعة مطبعة الآداب، النجف الأشرف ١٩٧٧م.

وذلك لما قيل من أن العلماء اتّفقوا عليه، لأنّ الأدلّة الدالة على جواز التقليد لا تشمله، وهناك تفصيلات لا مجال لذكرها هنا.

وبعكس نظرة أهل السنّة الى أئمتهم بأنهم مجتهدون ممتازون، فإن الشيعة ينظرون الى أئمتهم الإثني عشر بأنهم أُناس مطهّرون لا يقولون ولا يروون ولا يعبّرون إلّا عن الواقع الذي عبّرت عنه السنّة النبوية ومن هنا فليسوا بمجتهدين وإنّما هم يطرحون واقع الشريعة نقلاً معصوماً عن الرسول الأكرم ﷺ ، وبعد ذلك تبدأ عملية اجتهاد مفتوحة لدىٰ علماء الشيعة لم ينغلق بابها مطلقاً، وإن كانت أحياناً مهدّدة بالإنغلاق لعاملين:

أحدهما: قوّة شخصية بعض المجتهدين كالشيخ الطوسي ﵀ الذي هيمنت أفكاره على الحوزات العلمية فكاد الاجتهاد يُغلق جرّاء ذلك.

الثاني: سيطرة بعض الاتجاهات الإخبارية المعادية لأيّ نوع من أنواع الاجتهاد، وهي ظاهرة وُجدت لدىٰ الفريقين، وسيطرت على الفكر الشيعي بشتّىٰ مناحيه، وربّما مازالت مسيطره في بعض المجالات كالوعظية والأخلاقية، إلّا أنها على الصعيد الفقهي والأُصولي منيت بهزيمة ساحقة على يد المرحوم محمّد باقر بن محمد أكمل المعروف بالوحيد البهبهاني ﵀ ، في أواخر القرن الثاني عشر الهجري، وبعد مرحلة الحكم الصفوي في إيران، حيث هاجر الى العراق وربّى علماءً كباراً من أمثال المرحوم الفقيه الكبير السيّد مهدي بحر العلوم، وله منظومة معروفة في الفقه، والشيخ الكبير جعفر كاشف الغطاء صاحب الموسوعة الفقهية (كشف الغطاء)، والمرحوم الميرزا أبوالقاسم القمي صاحب كتاب (القوانين) المعروف في الحوزات العلمية، والسيّد علي صاحب (الرياض)، والسيّد جواد صاحب مفتاح الكرامة ـ حتى أسموه (أُستاذ الكلّ) ـ ، وقد خرّجت هذه المدرسة المرحوم الشيخ حسن

صاحب الكتاب المعروف بجواهر الكلام، وهو تلميذ المرحوم كاشف الغطاء .كما خرّجت المرحوم الشيخ الأعظم الأنصاري تلميذ صاحب الجواهر ومؤلّف الكتابين الرائعين (الرسائل) و(المكاسب)[1] . وقد استطاعا أن يقضيا على آخر آمال الإخباريين علمياً، وهكذا دخلت الحركة الاجتهادية مرحلة النضج والنمو الواسع.

ولمّا كان الرأي السائد أخيراً لدى الشيعة هو الإيمان باشتراط (الأعلمية) في المجتهد المقلّد، وذلك اعتماداً على أدلّة قويّة، فإن من الطبيعي أن تتكوّن لديهم فكرة (المرجعية) العامّة، والتي يرجع إليها أكثر الناس في تقليدهم، ويصبح المرجع زعيماً لكلّ الحوزات العلمية، يوجّهها علمياً بل وحتى إدارياً، ثم كانت المرجعية بعد ذلك هي المموّلة للحوزات العلمية كما سيأتي.

٢ ـ استقلالية الموارد الاقتصادية

وإذا لاحظنا أنّ الشيعة لم يكونوا يؤمنون بالحكومات المنحرفة التي استمرّت منذ عهد الأُمويين الى العصور التالية، وخصوصاً الحكومات التي تولّت الأمر في عصور التمزّق والاستعمار وعملائه، فمن الطبيعي أن ينشأ لديهم نظام مستقل لتوزيع الضرائب المالية الإسلامية الثابتة. فإذا ضممنا الى هذا حقيقة مهمة وهي أنهم يؤمنون بلزوم دفع الخمس من خالص الأرباح التي يجمعونها في العام، عرفنا الأهمية البالغة التي يكتسبها هذا النظام.

والأصل في هذا النظام أنه يسلّم الى وليّ الأمر باعتباره (وجه الأمارة)

(١) راجع ماكتبه الشهيد المطهري في التعرّف على الفقه وأُصول الفقه: ١٠٠ ـ ١٠٢ طبعة ملّا صدرا وغيره.

كما جاء في الرواية[١]. ولكن لما لم تكن هناك حكومية إسلامية (كما يتصوّرون)، فإنّ الأمركان يترك أوّل الأمر بيد من تستحق عليهم هذه الضرائب يوزّعونها وفق ما يصلون إليه، وربّما شكّلت لذلك هيئات توزيعية. إلّا أنّ الأمر استقرّ على أن يقوم المرجع الديني باستلام الزكوات والأخماس ثم توزيعها على مواردها ومصارفها. ودعماً لهذه العملية فقد أصدر المراجع أحكاماً بمقتضى ولايتهم لإرسال هذه الأموال، يسمّونها الحقوق الشرعية، الى المرجعيات لتقوم بصرفها في مواردها. وحينئذٍ إنهالت الأموال (حسب الظروف) ولم يعد مقام المرجع فتوائياً فحسب، بل عاد قيادة اجتماعية واسعة النفوذ، وراح العلماء المراجع يهتمّون أوّل ما يهتمّون بالحوزات العلمية وتنميتها.

هذا الأمر هو الذي وفّر استقلالية كبيرة للحوزات العلمية عن الحكومات، وأعطاها القدرة على إدارة نفسها، وهذا على العكس ممّا أُبتليت به الحوزات العلمية الأُخرى، من تبعية سياسة فرضتها عليها التبعية الاقتصادية بشكل طبيعي. ورغم قيام الحكومة الإسلامية في إيران فإنّ هذا النظام مازال معمولاً به لضمان هذه الاستقلالية المطلوبة.

٣ـ الحرية الدراسية

ورغم أنّ هذه الخصيصة ليست مختصة بدراسات مذهب معين، إلّا أنها تكاد تنحصر في الحوزات العلمية الشيعية، بعد أن تحولت المعاهد العلمية

(١) وسائل الشيعة: ٣٤١/٦ الحديث ١٢ طبعة طهران الآخوندي (١٣٨٧ هـ).

الأُخرى الى معاهد جامعية، الأمر الذي يتطلب إحياءها من جديد لأنها أقرب الى الأصالة الإسلامية من غيرها(١) .

وعلى أيّ حال فإنّ الطالب حرّ في انتخاب الحلقة التي يريدها، والأُستاذ حرّ في اختيار نوع الدرس، أو الكتاب الذي يريد تدريسه، كما إنّ المناقشة حرّة في أي مرحلة من مراحل الدرس. وفكرة الشهادات العلمية مرفوضة لحدّ الآن، لئلّا يطمح أحدٌ لنيلها ناسياً المضمون المطلوب، والألقاب العلمية وإن كانت متداولة إلّا أنها لا تعتمد على لجان تحدّدها، وإنّما تعتمد على الكفاءة العلمية التي يظهرها الطالب والأُستاذ والمؤلف. ورغم وجود بعض السلبيات في هذا النظام، إلّا أنه يحوي إيجابيات جمّة كما هو اضح.

٤ ـ الارتباط الوثيق بالفئات الاجتماعية

وهذه صفة رائدة للحوزات العلمية ذلك أنها غير منعزلة مطلقاً عن المسيرة الاجتماعية، بل لا تستطيع الانعزال نظراً لتركيبتها التي أشرنا إليها.

ويمكننا أن نوضّح العلائق في النقاط التالية:

الأُولى: ما قلناه من ارتباط الأُمة بمراجعها عبر عملية التقليد الحياتية، الأمر الذي يجعل الحوزات العلمية مطمح الأنظار في صياغة القرار الديني.

الثانية: ما رأيناه من أنّ الأمر استقرّ أخيراً على أن يقوم مراجع الدين باستلام الضرائب الإسلامية الثابتة وتوزيعها، ممّا يؤدي بالتالي الى أن يتم ارتباط اقتصادي متين مع الحوزات العلمية.

---

(١) حدّثنا بعض القادمين من غرب أفريقيا كموريتانيا أنها مازالت معمولاً بها هناك.

الثالثة: ما تدعو إليه تعاليم الإسلام في مجال لزوم تعليم الجاهل، ودور العلماء في توجيه الحياة الاجتماعية باعتبارهم ورثة الأنبياء، ورفع تأويلات المبطلين وصيانة حمى الدين من الشبهات وغير ذلك، ممّا يجعل كلّ فرد من طلاب الحوزات وأساتذتها مشروع مبلغ وداعية لتعاليم الإسلام. ولذلك ينتهز الجميع الفُرَص المتاحة للتوغل في أعماق المجتمعات، وإعلان كلمة الإسلام والتبليغ لتعاليمه ورائدهم في ذلك قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (١) .

الرابعة: مسألة ولاية الفقيه: حيث إنّ التعليمات الفقهية الشيعية أكدت على أنّ من يمتلك أزمّة الأُمور في الحياة الاجتماعية يجب أن يكون فقيهاً بتعاليم الدين، باعتباره اُطروحة حياتية تربوية، ولا يمكن أن يقوم عليها إلّا المؤمنون العالمون بها علماً جماً. وهذا المبدأ يعني انتخاب قائد الأُمة من بين الفقهاء.

ولا أتصور أنه يختص به الشيعة بعد أن اشترط أغلب علماء السنّة ذلك في قائد الأُمة(٢). إلّا أنّ إنعدام تطبيقه على مرّ العصور جعله من الأُمور المنسية.

فهذا المبدأ أصيل في التعاليم الإسلامية، ولكنّي أرى أنه لا يعني الإطلاق في دليل الولاية ليشمل كلّ فقيه. وعلي أيّ حال، فقد لعب هذا المبدأ دوره في إيجاد حالة قيادية للمراجع الدينيين وانتهت بالتالي الى تشكيل الحكومة الإسلامية، وعلى أساس من هذا المبدأ، ممّا يكشف عن عمق العلاقة التي

---

(١) الأحزاب: ٣٩.

(٢) راجع كتابنا (حول الدستور الإسلامي) فصل (ولاية الفقيه عند أهل السنة).

تشدّ الأُمة بالحوزة عبره.

هذا بالإضافة الى أنّ أبواب الحوزات العلمية مفتوحة عادة لكلّ الطبقات، لتنهل فيها من علوم أهل البيت عليهم السلام ممّا لا يجعلها حوزات مقفلة ومنعزلة.

وأمّا الجامعات الكلاسيكية والحديثة لدى الشيعة فيمكننا أن نشير منها الى كلية الإلهيات بطهران، وجامعة العلوم الإسلامية بمشهد، وجامعة الإمام الصادق عليه السلام وجامعة المذاهب الإسلامية بطهران، وهناك جامعات وكليّات خصّصت للفقه الإمامي، إلّا أن بعضها اعتدت عليها أيدٍ معادية فحرفتها من قبيل كلية الفقه في النجف الأشرف، وجامعة الكوفة في العراق.

كما أن هناك مشاريع جامعات في أماكن أُخرى ما زالت لم تصل الى الحدّ المطلوب. ومن هنا نجد لزاماً علينا التنبيه الى ضرورة العناية بالدراسات الجامعية لفقه وتاريخ أهل البيت عليهم السلام، كي تنعم الدراسات الجامعية بهذا الفيض العميم، وعند الحديث عن الوضع الفكري للشيعة لابدّ أن نشير الى النهضة التأليفية الحديثة التي إنطلقت من إيران والعراق ولبنان، لعرض مفاهيم أهل البيت عن الحياة وأُطروحاتهم المتكاملة لحلّ مشاكلها، وأخصُّ بالذكر من المؤلّفين في هذا المجال المرحوم الإمام الخميني، والمرحوم العلّامة الطباطبائي، والمرحوم الإمام الصدر، والمرحوم الشهيد البهشتي، والمرحوم الشهيد المطهري. كما أنّ الشيعة مازالوا ينعمون بوجود الكثير من الكتّاب والمفكّرين والمنظّرين لا يسعنا المجال لذكرهم.

كما أنّ هناك حركة ترجمة واسعه توسّعت بقوّة بعد نجاح الثورة الإسلامية في إيران.

القسم الثاني: الوضع السياسي

لعلّ من نافلة القول أنّ نذكر أن الشيعة شكّلوا خطّ المعارضة السياسية على مرّ التاريخ، خصوصاً حين كانت السلطات الحاكمة تمعن في البعد عن الإسلام، أو ضرب القواعد الثورية المؤمنة. وفي صدر صفحات تاريخهم الثوري تأتي نهضة الإمام الحسينعليه السلام ضدّ يزيد بن معاوية الرجل الطاغية، الذي سوّد وجه التاريخ الإسلامي بأعماله. ثم تأتي الثورات الكبرى من قبيل: (ثورة التوابين، وثوره زيد بن عليّ بن الحسين، وثورة المختار الثقفي، وثورة مطرف بن المغيرة، وثورة ابن الأشعث، وثورة يحيى بن زيد بن عليّ ابن الحسينعليه السلام ، وثورة أبي السرايا، وثورة الحسين بن عليّ صاحب فخ) وغيرها.

يقول العلّامة شمس الدين في كتابه القيّم (ثورة الحسين): «لقد أجّجت ثورة الحسين تلك الروح التي حاول الأُمويين إخمادها، وبقيت مستترة تعبّر عن نفسها دائماً في إنفجارات ثورية عاصفة ضّد الحاكمين، مرّة هنا ومرّة هناك، وكانت الثورات تفشل دائماً، ولكنها لم تخمد أبداً، لأنّ الروح النضالية كانت باقية، تدفع الشعب المسلم الى التمرّد، والى التعبير عن نفسه قائلاً للطغاة إني هنا.

حتى جاء العصر الحديث وتعدّدت وسائل إخضاع الشعوب، وحكم الشعب المسلم بطغمة لا تستوحي مصالحه وإنّما تخدم مصالح آخرين، ومع ذلك لم يهدأ الشعب، ولم يستكن، ولم تفلح في اخضاعه وسائل القمع

الحديثة، وإنّما بقي ثائراً مُعبّراً عن إنسانيته دائماً بالثورة، بالدم المسفوح، وهكذا أثبتت الأُمة الإسلامية وجودها، ولم يجرفها التاريخ، وإنّما بقيت لتصنع التاريخ، هذا صنيع ثورة الحسين(١) .

ولا يسعنا المجال لو رحنا نستعرض الآثار الكبرى التي تركتها هذه الروح على الفقه والكلام والأدب ومجمل الثقافة الشيعية عبر العصور.

وقد مرّت فترات قامت فيها حكومات شيعية، إما إمامية كحكومة آل بويه والصفويين، أوهي شيعة بالمعنى الأعم كحكومات الفاطميين والأدارسة، ولكنها جميعاً لم تشبع نهم الاتّجاه الشيعي نحو حكومة علوية إسلامية خالصة. بل كان أكثرها وأكثر حكّامها طغاة كغيرهم لا يختلفون عنهم في الجور في كثير من الأحيان، ولذلك نستطيع أن نقول بشكل قاطع إنّه لم تتحقق الصورة المطلوبة شيعياً إلّا في العصر الحديث بانتصار الثورة الإسلامية في إيران، والتي أعلنت ضرورة تطبيق الإسلام على كلّ مراحل الحياة، وأنها تسير نحو هذا الهدف.

وعندما نريد أن نحيط إجمالاً بمعالم الوضع السياسي للشيعة اليوم تبرز أمامنا ظواهر كبرى تمثّل مجمل هذا الوجود، بل وربّما تعدّ عللاً لحصول واستمراريته، وهي :

أوّلاً: الانتشار العددي وفي المناطق الاستراتيجية: ونستطيع القول إنّ الشيعة يتجاوزون المئتي مليون مسلم وهم ينتشرون في شتّى أنحاء العالم. فهناك بلدان يشكّلون فيها الأكثرية الساحقة، أو المطلقة

---

(١) ثورة الحسين: ٢٩، طبعة قم، دار المثقف الإسلامي.

كإيران والعراق والبحرين وآذربايجان.

وهناك بلدان يملكون فيها وجوداً قوياً وفاعلاً على مختلف الأصعدة من قبيل الباكستان والهند ولبنان ودول الخليج وتركية.

كما أنهم يشكّلون أقليات نشطة في شتى أنحاء أُوربا وأميركا وأفريقيا وجنوب شرق آسيا.

ويتضمّن هذا الوجود الكثير من الطاقات الفعّالة في شتّى الميادين، الأمر الذي لا يدع المجال لأيّ شخص، أو دولة أن تستهين به.

ثانياً: التلاحم الوثيق بين الأُسس الفكرية والعقيدية والتحرّك السياسي: فالتحرّك السياسي لديهم شكّل جزءاً من كلّ كيانهم الفكري، لا ظاهرة من ظواهر التمتّع بالحرية السلوكية. والمقولة المعروفة عن الشهيد السيّد آية الله حسن المدرّس: (سياستنا عين ديانتنا وديانتنا عين سياستنا) إنّما هي ظاهرة لدى كلّ من وعى حقيقة الإسلام وفق منبع أهل البيت عليهم السلام، وعلى هذا الأساس نستطيع أن نفسّر المفاهيم الشيعية المختلفة.

ذلك أننا درجنا على الاستماع الى الكثير من التصورّات الخاطئة عن التقية مثلاً باعتبارها لوناً من ألوان النفاق، وعن ترك صلاة الجمعة عند عدم وجود الحاكم العادل باعتباره لوناً من ألوان الاستهانة بحكم إسلامي ثابت، وعن الولاية باعتبارها تطرّفاً في الحبّ لأهل البيت، والبراءة باعتبارها جنوحاً سلبياً لرفض الآخرين وهكذا.

في حين أننا لو لاحظنا هذه المفاهيم في الإطار السياسي الإسلامي الذي أعطاه أهل البيت لوجدنا نوعاً من التلاحم بين العقيدة والجهاد،

والدين والحياة.

فالإيمان بالحاكمية الإلهية المطلقة يستتبع الإيمان بضرورة تطبيق الشريعة على كل الحياة، وهو بدوره يستتبع تسليم التجربة لأيدٍ أمينة تستطيع تأمين متطلّبات التطبيق السليم، وهي أيضاً تستدعي التحام الشعب مع القيادة الإسلامية بلحمة الولاء الكامل والنفور من كلّ من يعادي التجربة وقيادتها. فإذا ما صادفت التجربة نكسة مريعة تحاول القضاء عليها فالتقية هي التكتيك المناسب للحفاظ على عناصر التجربة. وهكذا نستطيع التأكيد على أن كلّ المفاهيم العامّة تتحول الى عناصر حركية في أُطروحة منسجمة لتطبيق حكم الله في الأرض.

أما الدعوة الى طاعة الحاكم مهما كان وأيّاً فعل، والتسليم المطلق لأهوائه فلا مجال لها في المنطق الشيعي. وأما الإنعزال عن الحياة، أو عزل المسجد عن الحياة، فلا محلّ له أيضاً، ومن هنا قلنا بأن التلاحم بين الأُصول العقائدية والسلوك الجهادي يمثّل ظاهرة إسلامية أصيلة في النفسية الشيعية.

ومن هنا أيضاً نستطيع أن ندرك السرّ الذي دعا الجماهير الإسلامية في كلّ مكان للاستجابة للنداءات الإسلامية الثورية للإمام الخمينيّ، والتفاعل معه لأنّه جسّد حركية الإسلام، وأثبت لها وحدة الدين والحياة، وفتح أمامها الأمل الكبير لغدٍ إسلامي مشرق.

وإذا رأينا القرّاء في العالم الإسلامي ينهالون على كتب المرحوم الشهيد الصدر من قبيل: (اقتصادنا، وفلسفتنا، والأُسس المنطقية للاستقراء)، وكتب المرحوم الشهيد المطهري من قبيل: (العدل الإلهي، والإنسان والقدر،

والدوافع نحو المادية) وكتب المرحوم العلّامة الطباطبائي وغيرهم فإنّما ذلك لما تحمله هذه الكتب من الروح الثورية التغييرية.

إنّ هذا الفكر يركّز على الأُممية في التفكير، والإلهية في السلوك الحياتي، والتغيير المستمر في المنهج، والفطرية في التعامل مع الآخرين.

ثالثاً: الوجود الفاعل على الساحه السياسية: وربّما كانت هذه الظاهرة نتيجة منطقية للظاهرة السابقة، فما يمتاز به الوجود الشيعي في أكثر المناطق هو التحرّك الفاعل على الساحة السياسية وخصوصاً بعد أن أعطته الثورة الإسلامية في إيران زخمه الحقيقي تماماً، كما أعطت كلّ الحركات الإسلامية دفعه ضخمة للإمام فراحت تطوي طريق تكاملها الثوري، إننا نشهد ـ والحمدلله ـ في الساحة اللبنانية تحرّكاً إسلامياً مقاوماً، ويقف التحرّك الشيعي في المقدّمة، فيتحدّى كلّ السلاح الإسرائيلي وكل التآمر الدولي وكلّ الاستسلام الخياني، ويعلن بكلّ صمود تصميمه على مواصلة الكفاح، حتى يكلّله النصر وقد تحقّق.

وهكذا الحال بالنسبة للساحة العراقية حيث الإنتفاضة البطلة ضد النظام الحاكم في العراق، وحيث عشرات الأُلوف من الشهداء يقدّمون على مذبح التحرّر من النظام المنحرف، وقد انتهت بزوال نظام البعث. ونسأل الله أن يزيل الاحتلال ليصنع الشعب مستقبله، في جوٍّ من الأُخوّة الإسلامية والحرية.

ولسنا نريد أن نبيّن هنا نوعاً من الانحصارية الثورية، كلّا فإن هناك الكثير من الحركات الثورية الأُخرى لا تقلّ عن مثل هذا النمط . ولكننا نريد

التأكيد على وجود هذه الظاهرة بقوّة في الوسط الشيعي.

ولا يفوتنا هنا أن نشير الى أنّ هناك الكثير من المراكز والجمعيات والأحزاب والشخصيات القوية، والصحف والمجلّات والمراكز الفنية وغير ذلك، وهي تعمل بقوّة على أداء دورها السياسي في الساحة العامّة ولا يستهان بدورها في هذا المجال.

الخطوات العدائية ضد الشيعة

واستكمالاً للوضع السياسي للشيعة نجد أنّ من الطبيعي التحدّث بإجمال عن أنماط العداء التي يواجهونها اليوم وذلك للوصول الى تصوّر مشترك للموقف.

فإن ما رأيناه من روح ثورية وما حقّقته الثورة الإسلامية في إيران من إنتصارات، وما أدّت إليه من زعزعة لأركان النظام العالمي نظام المصالح والتوازنات، دفع بالأعداء لشنّ حملة عدائية منظّمة ضد الشيعة ومعتقاداتهم ونشاطهم الفكري والسياسي. والغريب أنّ هذه الحملة لم توجّه للحركيين فقط، وإنّما شملت حتى تلك القطاعات التي لم تلتحم مع أخواتها في المسيرة العامّة، بل بقيت محافظة على وضعها القديم، ولكنها لم تسلم مطلقاً من ضربات الأعداء. وعلى أيّ حال، فقد تمثّلت الحملة بأنماط كثيرة نلخّصها فيما يلي:

أولاً: ضرب الثورة الإسلامية في إيران: قلنا إنّ هذه الثورة شكّلت منطلق النهضة الحديثة، ومنبع صحوة إسلامية عمّت أرجاء العالم الإسلامي، ممّا

قضى على الكثير من الأحلام الاستعمارية وهزّ الكثير من العروش المستندة للخارج، وفتح المجال للكثير من الأمل في عودة الإسلام الى واقع الحياة، ولهذا جاء التخطيط الاستعماري العالمي لمحاصرتها بشتّى أنماط الحصار الإعلامي والسياسي والثقافي والعسكري والاقتصادي، وذلك لشلّها عن القيام بإعلان مبادئها ونشر أنوارها، ولن نطيل هنا فالمجال واسع، ولكنّا أشرنا إليها فقط باعتبارها مهد التشيّع بالإضافة لكونها مهد الإسلام، ولأنّ تعريضها للتشويه والتحريف يعني تعريض التشيّع لذلك بالتأكيد.

ثانياً: سيل التّهم ضدّ الشيعة والتشيّع: ولن تنقضي ساعة حتى تطالعنا وسائل الإعلام بسيل من التهم، وحتى تخرج العقول المخططة بمسرحيات محبوكة تحكي كلّها عن فضاعة الشيعة وإرهابهم وأُصوليّتهم المتزمّتة، ورجعيّتهم في التفكير ودمويتهم وفوضويتهم، وحقدهم ضدّ السلام والأمن والاستقرار الى آخر القائمة. وعندما يتمّ التشويه يبدأ العمل على ربط الحركات الإسلامية غير الشيعية بالتشيّع وتحذير الجماهير السنيّة منها لكي لا تحتضنها ولا تتحرك معها وتتوجس منها خيفة، وفي المرحلة التالية يتحوّل (التشيّع) بنفسه الى تهمة.

ثالثاً: تحرّك الأجهزة المشبوهة لخلق النزاع الشيعي السنّي وتحويله من مجرّد خلاف فكري اجتهادي طبيعي أحياناً الى خلاف متأصّل لا لقاء فيه ولا تقاطع، فهما نظرتان متمايزتان الى الله والرسول والإسم ولا يمكنهما أن تلتقيا.

فالصفات الإلهية هنا غير الصفات، والرسول هنا غيره هناك، بل وربّما

أكّدت التهمة على أن الرسالة كان ينبغي لها أن تتوجّه الى «علي» ـ العياذ بالله ـ والقرآن هنا غير هناك، والشريعة بكاملها والمفاهيم بمجملها غيرها هناك، وهكذا راحت مئات الألوف من الكتب تطبع قربة الى الله! وبمختلف اللغات الحيّة وحتى لدى أُولئك الذين لم يسمعوا بوجود خلاف شيعي سنّي على الإطلاق.

وأودّ هنا أن أُشير الى أنّ بعض العناصر التي تؤجّج الخلاف هي عناصر شيعية أيضاً مدسوسة تريد أن توفّر الأرضية المناسبة لتأكيد التّهم التي تطلقها أُختها في الجانب الآخر.

رابعاً: سعي الجهات الآنفة لطرح خطّ شيعي لا ثوري مسالم لا يتبنّى ما أشرنا إليه، وإنّما ينسجم مع مطلق التوجّهات العامة في عزل الدين عن الحياة.

بل اتّجه الأمر لخلق خطّ شيعي يرفض كلّ المتبنيات الشيعية تحت شعار التصحيح العقائدي، والغريب أن تقوم دول علمانية معادية للدين بتمويل هذا المشروع.

إنّنا ذكرنا هذه الخطوط المعادية عند التحدّث عن الوضع السياسي لا لشيء، إلّا لنؤكّد على أنّ الأهداف سياسية مصلحية تحاول إيقاف المدّ الثوري الإسلامي عن تحقيق مطامحه، بل وأده فلا يبدو له حراك أبداً.

وإلّا فإن للشيعة جوابهم عن كلّ التهم الموجّهة إليهم ظلماً، وهم يؤكّدون على وحدة المنطلق، ووحدة الأُسس الفكرية، ووحدة المناهج، بل ووحدة النتائج الى الحدّ الباهر، حتى لا يكاد يبقى خلاف إلّا في ساحة ضئيلة تفرضها طبيعة الحرية الاجتهادية.

ولقد استعمت يوماً الى حديثٍ للأُستاذ المرحوم محمّد المبارك وهو المفكر الكبير فأخبرني بأنه درس المساحة الفقهية المشتركة بين الشيعة والسنّة فوجدها تصل الى أعلى نسبة متصوّرة. كما حدّثني أُستاذ عراقي معروف، وهو الأُستاذ الكبير حسين محفوظ عن أن شقّة الخلاف تضيق الى ما لا يتصوّر. هذا على الساحة الفقهية وكذلك الأمر على الساحة العقائدية، أما الساحة الاجتهادية والأخلاقية فلا تكاد تبصر خلافاً بينهما.

ولسنا نحاول هنا الإجابة عن التّهم بقدر ما نحن بصدد الإشارة إليه من أنها لا تعدو كونها تهماً وضيعة خلقتها عقلية المصالح السياسية والتبعية الذيلية للأجنبي.

كلمة خاتمة

في ختام هذا الفصل أجد لزوماً عليَّ كي أخلص الى نتائج عملية، أن أطرح الأُمور التالية على بساط البحث، عسى أن نصل فيها الى نتائج إيجابية وهي:

أ ـ على كلّ الغيارى والمخلصين للقضية الإسلامية أن يعوا دورهم التاريخي المناط بهم، فيعملوا على تقوية حركة التقريب بين المذاهب الإسلامية، فالتفهّم هو السبيل للتفاهم، وإذا تمّ التفاهم انسدّ الطريق على المتصيدين في الماء العكر.

وما حركة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بقيادة قائدها الكبير الإمام الخامنئي في مجال التقريب إلّا خطوه إيجابية في هذا السبيل.

ب ـ موضوع التعرّف على فكر أهل البيت عليهم السلام وفقههم ونظراتهم

وحلولهم للمشاكل موضوع هام، يجب أن نولّيه العناية البالغة ولا نحرم أنفسنا من ثروة بالغة خصوصاً إذا لاحظنا أن نصوص الثقلين [١] تؤكّد على أهليتهم للمرجعية العلمية للأُمة، وأن التمسّك بهم عصمة للأُمة من الضلال، وهذا ما أكّده الإمام الخميني‌ؒ في مقدمة وصيّته السياسية العبادية. وإنّي لأقترح أن تقوم الجامعات العلمية في أنحاء العالم بايجاد كرسي لفقه أهل البيت‌ؑ .

ج ـ فكرة الحركة الحرّة للكتاب الإسلامي يجب أن يتمّ تنفيذها ليطّلع القرّاء على نتائج الفكر غثّه وسمينه، وليميزوا بأنفسهم ذلك، أما حالة الحِجر المفروضة على الكتاب الشيعي في كثير من الدول فهي أمر اعتبره خاطئاً، وطبعاً يجب أن يلتزم الكاتب بالروح الموضوعية ويتجنّب عنصر الإهانة.

د ـ من الطبيعي أن يتمّ التركيز على الإفتاء المجمعي، لما فيه من تجمّع آراء وقرب من الحقّ وتنقيح للموضوع بشكل أكبر، وقد تمّت بعض الخطوات في هذا السبيل، كما في الأمر الذي أصدره القائد بتشكيل مجمع لفقه أهل البيت‌ؑ ، لدراسة القضايا الحديثة ومعرفة الحكم الشرعي فيها، وهي تجربة تقابلها على الصعيد الإسلامي تجربة تشكيل مجمع الفقه الإسلامي بجدّة، وهي تجربة حميدة أيضاً.

هـ ـ إنّ تعميم الروح الحوزوية في الدراسات الجامعية ـ الى الحدّ الممكن ـ ، يمكن أن يترك أثره الكبير في إخراج العمل الجامعي من الرتابة ويؤصّل

---

(١) والمصادر الشيعية كلها تذكرها وكذلك تؤكّد عليها المصادر السُنيّة. راجع: (الترمذي: ١٣/١٩٩ باب مناقب أهل بيت النبيّ‌ﷺ ، وكنز العمال: ١/٤٨، وصحيح مسلم باب فضائل عليّ بن أبي طالب‌ؑ ، ومسند أحمد: ٤/٣٦٦، وسنن الدارمي: ٢/٤٣١ باختصار، وسنن البيهقي: ٢/١٤٨ و٧/٣٠، والطحاوي في مشكل الآثار: ٤/٣٦٨) وغيرها.

العمق والموضوعية فيه، وهي تجربة تستحق الدراسة، فعلينا أن لا نجفّف الميادين التي تتمتّع فيها هذه الروح بالحيوية، بل نؤصّلها ونشجّعها، وإنّي لأعتقد أنّ تحويل الأزهر من حالته الحوزوية الى حالته الجامعية الصرفة، أضرّت به كثيراً.

و ـ إنّ من وظيفة العاملين في حقل التحرّك الإسلامي النظر الى الحركة الإسلامية ككلّ، والدفاع عنها ككلّ، ونسيان الحالة الحزبية الضيّقة والمصالح الفئوية المحدودة، وتقديم مصلحة العمل الإسلامي التغييري على المصالح الجانبية والإصلاحية، وهي وظيفة خطيرة تؤكّدها الآيات القرآنية الشريفة، حيث تدعو للولاية بين العاملين بعد أن كان أعداء الحركة الإسلامية متضامنين في عملهم ضّدها.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾(١) .

ز ـ في كلّ مذهب من المذاهب الإسلامية زوائد وحشو وتطرّف وآراء فردية شاذة، وهذه الزوائد لها دورها في إذكاء نار الفتنة بين المسلمين، وإذا شئنا أن نتخلّص من النتائج السيئة، كان على حكماء كلّ مذهب أن يؤدّبوا مفرطيهم ويعزلوا الشاذّين عنهم، ولا يؤكّدوا على نقاط يستحسن الإغضاء عنها كي نصل جميعاً الى الهدف المنشود.

❁ ❁ ❁

(١) الأنفال: ٧٣.

الوضع الشيعي العام

نقاط القوّة والضعف في الوضع الشيعي العام[1]

إذا أردنا أن نلخّص هذه النقاط أمكننا ملاحظة مايلي:

أوّلاً: نقاط القوّة

وهي تتلخّص بدورها في أُمور:

الأوّل: إمتلاك الشيعة لتراث ثقافي ضخم يتمثل في المجموعات الروائية الضخمة كالكتب الأربعة، والتي تشكل منابع ثرّة للفكر الإسلامي العقائدي والفقهي والتاريخي والمفاهيمي وغيره، والتراث الحضاري الذي تركه أهل البيت عليهم السلام من خلال ممارساتهم القيادية طوال قرنين ونصف القرن تقريباً، ممّا يرسم للأُمة المواقف المحددة من شتى التحولات الاجتماعية، والتراث العلمي الفلسفي الزاخر.

وعلى أيّ حال فللشيعة فخرهم في أنهم مؤسّسوا مجمل العلوم الإسلامية، والعاملون على تطويرها، باستمرار.

---

(١) تقرير أعدّه المؤلف أثناء تولّيه الأمانة العامة للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، بمناسبة انعقاد مؤتمره الأوّل، عام (١٤١٤ هـ).

وممّا دفع الحركة الثقافية باستمرار انفتاح باب الاجتهاد لديهم، وانفتاح إمكانية المناقشة وانتخاب الأصلح مهما عظمت الأقوال وأصحابها.

ويجب أن لا ننسىٰ هنا أنّ العلماء الأجلّاء في العصور الأخيرة قاموا بأروع الخطوات في وضع أُسس مدرسة أُصولية لا نظير لها لدى المذاهب الأُخرى، ويزخر العالم الشيعي المسلم بشتى الطاقات العلمية والفكرية والجامعية في مختلف الحقول .

الثاني: التاريخ الثوري الزاخر بالمواقف الجهادية: إنّ هذا التاريخ المضمّخ بدماء الشهداء المعصومين عليهم السلام وأتباعهم عبر القرون يشكّل أروع مفخرة من مفاخر أتباع أهل البيت عليهم السلام، ويمنح شخصيتهم وآدابهم، وأخلاقهم، وحتى عاداتهم الاجتماعية صبغة تحررية ثورية يقل أن نشهدها لدى غيرهم، ولا نبالغ إذا قلنا إنّ هذه الروح نفسها شكّلت أكبر عامل مساعد في صنع الثورة الإسلامية الكبرى في إيران، كما كانت هي أهم سبب في تحملهم آلام المتاعب والمصاعب عبر التاريخ، ويمكن القول بأنّ كل ذلك أوجد فيهم إحساساً متميزاً بأنهم يشكّلون طليعة الثورة الإسلامية في أنحاء العالم.

الثالث: العلاقات الدينية القوّية: وجود العلاقات الدينية القويّة بين الجماهير الإسلامية والقيادة العلمائية عبر وجود مبادئ من قبيل (التقليد) و (ولاية الفقيه) وتعليمات شرعية أُخرى تدفع للإنشداد الجماهري بالقيادة، وتعلن ذلك شرطاً للمسيرة المتوازنة.

الرابع: وجود عنصر الخمس: وجود عنصر الخمس كضريبة إلهية ثابتة تعمل على سدّ خلل كبير في الجسم الاقتصادي وتؤمن القسط الأكبر من

الحاجيات الاجتماعية.

وقد قام الخمس بدوره الكبير في حفظ الوضع الاقتصادي العام والتوازن فيه، وتحقيق قدرة الحوزات العلمية على الاستقلال والصمود أمام الظالمين والطواغيت، وعدم الذوبان في الهيكلية الرسمية،كما حدث مع الأسف لدى البعض من علماء اخوتنا أهل السنّة، ممّا أفقدهم بشكل طبيعي القدرة على الوقوف أمام الظالمين في كثير من الأحيان.

الخامس: النفوس والإنتشار الجغرافي: وهي نقطة قوّة لا يستهان بها إذ يملك مذهب أهل البيت عليهم السلام حوالي المئتي مليون من الأتباع المؤمنين بهم وبتعاليمهم السامية، وهم ينتشرون في رقعة واسعة من الأرض، تشمل أكثر من ٨٠ دولة ويتواجدون في أغنى المناطق وأكثرها استراتيجية.

السادس: قيام الثورة الإسلامية في إيران: فرغم أنّ هذه الثورة هي ملك المسلمين جميعاً، وقائدها هو قائدهم، إلّا أنّ تمتعها بالصفة الشيعية وإنطلاقها من المنابع الأصيلة لأهل البيت، يمنح التشيّع قوة كبرى وفخراً عظيماً بأنّه استطاع أن يهزم كلّ قوّات الاستكبار، ويقيم أوّل دولة إسلامية حقيقية في العصور الأخيرة، بل ليقيم أوّل دولة إسلامية تقتدي بكل إصرار بنموذج دولة صدر الإسلام الدولة النبوية والعلوية.

السابع: ظهور تواجد حركي وفاعل وقويّ للشيعة في كثير من المناطق: فالوجود الشيعي في لبنان يذهل العالم في صموده أمام التجبّر الصهيوني، والتآمر الصليبي.

والوجود الشيعي في العراق يسجّل أروع البطولات في مقاومة

النظام الغاشم.

والحركة الإسلامية الشيعية في شبه القارة لها أثرها الكبير في وسطها الاجتماعي.

وكوادر الحركة الإسلامية الشيعية في أفغانستان أثبتت جدارتها الى حد كبير.

وهكذا يمكننا القول بأنّ هذا التواجد القويّ والفاعل يمثل نقطة قوّة ومظهر عافية في جسم الأُمة الإسلامية كلّها.

الثامن: وجود المراكز العلمية والمجامع والمؤسسات الشيعية الكبرى في مختلف المناطق من العالم: كالحوزات العلمية الكبرى، والجامعات الإسلامية والمراكز المنتشرة في شتى أنحاء العالم كمراكز الخوجة الإثنا عشرية التي تجاوزت الثمانين مركزاً، ومراكز الجمهورية الإسلامية التي تتزايد باستمرار ويعظم نشاطها ويتوسع، ونقاط التبليغ التي اتّسعت كثيراً في السنين الأخيرة وبشكل لا نظير له الى عهد قريب، وكذلك وجود المجامع الدوليه من قبيل المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، والذي يشكّل ظاهرة صحيّة ونقطة قوّة لا يستهان بها في هذا الصدد.

أضف الى هذا وجود مراكز النشر والإعلام وصدور الدوريات والنشرات، وانتشار الكتاب الشيعي في شتى نقاط العالم، و بمختلف اللغات الإنسانية الحيّة.

إنّ هذا بلاريب يشكّل قفزة نوعية في حدّ نفسه وإن كان لا يفي مطلقاً بالحاجة والجوعة العالمية لمعرفة التشيّع والإسلام الأصيل.

التاسع: تتمتّع الشيعة بمبدأ الولاية والمحبّة لأهل البيت عليهم السلام فهي نعمة جديرة بالذكر، وأنّ لهذا الحبّ دوراً عظيماً في تأكيد الهوية الإسلامية، وصياغة السلوك والعواطف، فإذا أضفنا إليه وجود العتبات المقدسة، وتجمّع الشيعة حولها وزيارتها بما للزيارة من معانٍ كبرى تجلّى لنا عنصر قوّة جدير بالذكر لديهم، يكاد يشكّل إحدىٰ الخصائص التي يتمتّعون بها.

العاشر: وجود بعض التشكيلات الاجتماعية والدينية القويّة من قبيل تشكيل الخوجة العالمي، الذي يملك ٨٦ مركزاً في أنحاء العالم، والتشكيلات الاجتماعية والأُوربية الأُخرى وكلّها عناصر قوّة بلا ريب.

وهناك عناصر أُخرى لا نجد مجالاً واسعاً للحديث عنها، كالمراسم الخاصّة ووجود المنابر الوعظية المربية كمنطلق مستمر للوعي والثقافة وغير ذلك .

ثانياً: عناصر الضعف والعقبات القائمة

وقد جمعنا بين هذين العنوانين لوجود تداخل بينهما أوّلاً في بعض الأحيان، ولأنهما معاً يشكّلان نقاط فارغ يجب ملؤها بأسرع ما يمكن.

وأهمها كما يلي:

الأوّل: أنماط الحصار السياسي والاقتصادي والأمني والإعلامي بل وحتى العسكري، التي يواجهها الشيعة نتيجة الإحساس الاستكباري بالخطر الإسلامي، والروح الثورية لديهم وأنهم يشكّلون منبع رعب لكل الأطماع

الاستعمارية وعناصر تحرر لكل الشعوب من ربقة الأجانب.

ولا نرانا بحاجة للتفصيل في هذا الموضوع بعد أن اتّسعت أبعاده وإتضحت أمام الجميع... وربّما تحوّلت هذه النقطة الى عنصر قوّة لأنها حسّست الشيعة بضرورة التلاحم، ودفعت الكثيرين لمعرفة حقيقة التشيّع، التي أحدثت هذا الحقد الاستكباري الواسع.

الثاني: العداء المتواصل لبعض الحكومات: فقد أُبتلي الشيعه في شتى المناطق بحكومات عميلة ومتعصّبة سلبتهم حقوقهم وضيقت عليهم وقتلت وشرّدت وسلبت الحريات، من قبيل الطغمة البعثية في العراق، ونقاط أُخرى في أنحاء العالم.

الثالث: عدم وجود خطة إعلامية استراتيجية متكامله بحيث تغطي كل المنطقة الشيعية وتلبّي حاجة العالم الإسلامي للتبليغ وتوضيح الحقيقة، ورغم التحسّن الكبير في أساليب التبليغ بعد نجاح الثورة الإسلامية، إلّا أنّ الحاجة بقيت قائمة بشدّة لتنسيق إعلامي واسع الأبعاد، ولم تعد التحركات الفردية الإعلامية لتنفع في البين خصوصاً في مواجهة الخطط الاستراتيجية للبهائية والاستعمار وأعداء الإسلام، الذين يخططون ليل نهار لضرب الصحوة الإسلامية، أو إجهاضها، أو احتوائها وتحريفها.

ويمكن القول بأن هناك الملايين من الشيعة في أنحاء العالم الذين لم يصلهم مبلّغ واحد، وربما أدى بهم ذلك الى الانحراف والجهل.

الرابع: الانحراف الكبير الذي أصاب بعض القطاعات الشيعية، وجرّها الى عقائد وسلوكيات غير مقبولة، وبذلك فقد الشيعة ربّما ثلاثين مليوناً من

أتباع أهل البيت عليهم السلام نتيجة لذلك.

فالعلويون البكتاشية، وربّما بعض الفرق المتناثرة هنا وهناك، في أثيوبيا، والهند، وأندونيسيا وغيرها يمثّلون نماذج لذلك، وإذا ضممّنا الى هذا وجود قطاعات تشيع لديها بعض الأوهام وبعض العقائد الواهية خصوصاً في المناطق البعيدة، وربّما بعض الأعمال التي تضرب مسألة الوحدة الإسلاميه وتعرّضها للخطر، أدركنا مدى الخسارة التي منينا بها في هذا المجال.

الخامس: شيوع الروح الإخبارية المفرّطة في كثير من أساليبنا الدراسية والاجتماعية والإعلامية: ذلك أنّه ما قام به علماؤنا الأجلّاء في مجال نفي النزعات الإخبارية المتطرّفة عن علم الأُصول والفقه كالوحيد البهبهاني، والشيخ الأنصاري، رحمهما الله تعالى فإنّ الكثير من قطّاعاتنا الفكرية تشهد روحاً إخبارية محضة.

ففي مجال الأحاديث العقائدية، وفي المجال الأخلاقي، وفي مجال المفاهيم الإسلامية الكبرىٰ، وفي دراستنا الاجتماعية، وأحاديثنا المنبرية، لا نجد إهتماماً كبيراً بالقواعد الأُصولية والتصحيحات السندية، وإنّما تلقى الأحاديث هكذا دونما دراسة للسند وملاحظة لقوانين التعارض وما الى ذلك، الأمر الذي أوجد إرباكاً شديداً في ثقافتنا العامّة وترك قطاعاً كبيراً من الناس تحت رحمة الجهل وربّما الجهل المركّب.

وهذه نقطة هامّة جداً يجب العناية بها وتلافيها.

السادس: عدد الولاءات والمرجعيات: فرغم أنّ المرجعية شكّلت ظاهرة

صحيّة منذ وجدت في تاريخنا، واستطاعت أن تلمّ شمل الأُمّة، وأن تصنع الأحداث الكبرى، إلّا أن نقلتنا الى المرحلة الحسّاسة التي نعيشها كطليعة للأُمّة، وتسلّط الأضواء علينا وقيام دولة إسلامية كبرى، أضف الى كلّ ذلك أننا منينا في الفترة الأخيرة بضربات قاسية برحلة مراجعنا العظام الواحد تلو الآخر، واشتداد التزاحم المرجعي مع الأسف، وتدخّل العناصر المشبوهة، والمعادية، وحتى العناصر الغربية الكافرة للسيطرة وتوجيه الحركة المرجعية لدى الشيعة بما يخدم المصالح المعادية كما يخدم المصالح الأُسريّة الضيّقة أحياناً.

كل هذه الأُمور أحدث إرباكاً عجيباً في أذهان جماهيرنا.

السابع: عدم وجود خطة شاملة لدعم الحوزات العلمية، وتلاحمها والارتفاع بمستواها العلمي ودورها الاجتماعي في مناطقها.

فلدينا العشرات من الحوزات العلمية الكبرى والصغرى، والتي تكاد تتعدّد بقدر توزعنا الجغرافي، إلّا أن إنعدام هذه الخطة أفقدنا الكثير من العناصر الفاعلة وأهدر الكثير من طاقاتنا العلمية والإعلامية.

ولذا فنحن بحاجة الى خطّة شاملة تركّز على التنسيق ورفع المستوى الدراسي، والتوزيع المتعادل للقوى والاستفادة الفاعلة من كلّ العناصر المفيدة.

الثامن: عدم وجود منظّمة قويّة تتصدّى لحل مشاكل الشيعة الاقتصادية: فإنّ الشيعة في شتى مناطقهم مبتلون بكثير من الفقر والحاجة والعطالة وما تجرّه هذه الأُمور من تبعات سلبية كبيرة إلّا أننا نعيش تخبطاً اقتصادياً نفقد معه التخطيط

المؤثر للارتفاع بالمستوى الاقتصادي لهم.

نعم تقوم الجهات الدينية والمرجعية والجهات الرسمية في الجمهورية الإسلامية بخطوات مشكورة في هذا الصدد، إلّا أنّ الحاجة كبيرة جداً وتتطلب علاجاً شاملاً، خصوصاً إذا لاحظنا وجود طاقات اقتصاديه كبيرة لديهم وتمتعهم بمكانة وموقعية استراتيجية في المجال الاقتصادي.

التاسع: وجود الكوارث السياسية والطبيعية: فإنّ هناك الكثير من الشيعة يعانون من المحن السياسية نتيجة سياسات مناطقهم، كما أنّ هناك الكثير منهم يعانون من الكوارث الطبيعية والفتن الاجتماعية.

كل ذلك يتطلب قيام منظمات سياسية ومؤسسات إغاثة اجتماعية، ولجان دفاع عن الحقوق، في حين لا نجد أمامنا مثل هذه المنظمات ممّا يشكّل نقطة ضعف كبرى لدينا، يجب أن نتلافاها في تخطيطنا المستقبلي.

كما أننا نشهد مجموعات شيعية منعزلة عن المسيرة نتيجة للوضع السياسي كما في بورمة (ميانمار) مثلاً.

العاشر: وجود صراعات سياسية حزبية أحياناً، كما نشهده أحياناً من اتجاهات ربّما تتبرقع ببراقع دينية، وتحاول ضرب مسيرة الثورة الإسلامية، أو ما نشاهده أحياناً من تنافر بين بعض التشكيلات الحزبية العراقية أو الباكستانية، وكل ذلك ينتج الضعف الكبير في جسم الأُمة والطائفة.

اقتراحات للدراسة

وعلى ضوء نقاط القوّة والضعف فإنّ الأمانة العامّة بعون الله تعالى وتوفيقه صاغت منهج البحث في هذا المؤتمر بحيث يمكن دراسة معظم هذه النقاط والخروج باقتراحات عملية يمكنها أن تترك آثارها الإيجابية على مجمل المسيرة.

وهنا نودّ أن نقترح الأُمور التالية:

أولاً: نظراً لما لدينا من تراث فكري وثقافي ضخم فإنّ من الطبيعي أن توضع خطّة شاملة لتنظيم هذا التراث الضخم، وضبطه سواء على شكله الفردي وطبق خطّة شاملة، أو على مستوى دوائر المعارف التي تسهّل الاستفادة من هذا التراث، ثمّ العمل على مواصلة هذه المسيرة الغنية عبر الدراسات التحقيقية المعمّقة.

وكلّ ذلك مقدّمة للوصول الى التنظير الحياتي المطلوب، فالفكر لا يراد للفكر وإنّما يراد للحياة، فلابد إذن لعلمائنا ومفكّرينا أن يقوموا بدورهم في التنظير للمجتمع الإسلامي الفاضل، كما يريده الإسلام الأصيل، وكما يتصوّره أهل البيت عليهم السلام، باعتبارهم تلامذة القرآن وأبناء الوحي والرسالة ومعدن العلم.

إنّنا نشعر بطلب عالمي شامل وجوعة شديدة نحو النظريات الحياتية الإسلامية:

- أسلمة الجامعات والدراسات الجامعية.
- والاقتصاد الإسلامي وآثاره التطبيقية.

ـحقوق الإنسان من وجهة نظر الإسلام، والنظام العالمي المطلوب.

ـ قضايا المرأة.

ـ قضايا الفن.

ـ والعلاقات الدولية من وجهة نظر الإسلام.

ـ والعلاقات المتطوّرة في مجالات السوق الحرّة أو المتمركزة.

ـ والنظام السياسي والاجتماعي الإسلامي.

هي كلّها قضايا مصيرية لم تصل الإنسانية (بفكرها البعيد عن الوحي) الى حلّ لها.

ويبقى الحلّ بيد الوحي وبيد القرآن وبيد السنّة الشريفة، وبيد من ربّاهم الإسلام وتفهّموا القرآن وجسّدوه وهم أهل البيت، وفي تراثهم الكثير الكثير ممّا لو درس بعمق لأعطى ثماره الحضارية الكبرىٰ.

فنحن إذن بحاجة الى الخطّة الثقافية الجامعة.

وننبّه هنا الى أن هذه الخطة الثقافية يجب أن تأخذ بعين الاعتبار لزوم تنقيح منابع الفكر الثقافي، وتنظيم منابع المنبر والخطب، ووضع قواعد تنقذ الأمة من الأُسلوب الإخباري الساذج، في نقل الخبر والتعويل عليه دونما إعمال لأي من قواعد الضبط والتنقيح، بما يجرّه هذا الأُسلوب من سطحية في الفكر وتناقض في المضامين الملقاة ونسبة مشكوكة الى الوحي بلا حجّية متّبعة.

ثانياً: إنّنا بحاجة ماسّة لإعادة دراسه تاريخنا المجيد، وكتابته من جديد وتتّضح ضرورة ذلك إذا لاحظنا.

أ ـ إنّ الإسلام شاء أن يكون أهل البيت قدوة الأُمم على مرّ العصور، وأن تكون ممارساتهم الحياتية منهجاً لكلّ العصور.

ب ـ إنّ الأعداء وكلّ المنحرفين والطغاة شوّهوا الحقائق، وضيّعوا حدود الله وأحكامه ومنحوا المسيرة الإسلامية صبغتهم الطاغوتية في كثير من الأحيان، بما استغلّوه من قوى ومن عناصر عميلة باعت ضميرها للطغاة.

ج ـ إنّ التاريخ لم يُكتب بنزاهة وموضوعية، وإنّما كُتب من زوايا نظر متعددة متأثراً بنزعات كاتبيه وهوى الحكّام.

د ـ إنّ مؤرّخينا ـ نحن الشيعة ـ في غالب الأحيان لم يكتبوه كتابة حضارية، وأنهم كانوا في الغالب يؤرخون ليدافعوا عن معتقدهم ضد الحملات التي كانت تُشن عليه، ومن هنا فإنّنا نشعر بحاجة ماسّة لتشكيل لجان متخصّصة تعمل وفق خطط مدروسة ومتقنة لإعادة كتابة التاريخ الإسلامي، وإبراز الأدوار الثلاثة التالية فيه:

١ ـ مدى تأثير الخصائص الإسلامية الأصيلة في صياغة المسيرة باستمرار.

٢ ـ دور الطغاة في تحريف المسيرة.

٣ ـ دور أهل البيت عليهم السلام في الحفاظ على كيان الأمّة وتحكيم الخصائص الإسلامية في مجمل الحياة.

والذي نعتقده اعتقاداً جازماً أنّ التاريخ يجب أن يُدرس تماماً، كما تُدرس الحقائق الفكرية والفقهية والأخلاقية الأُخرى، ليمكن بعد ذلك الوصول الى قناعات تامة بمجريات الأُمور... أما السطحية، والعاطفية،

والتحيّز، والإخبارية فهي أُمور لن تؤدي الى النتيجة المطلوبة.

ثالثاً: على ضوء ما قلناه في نقطة القوّة الثالثة نجدنا بحاجة قصوى لتأكيد شعبية النظام الإداري في الإسلام، بدءاً بصوره البسيطة كعلاقة الأب بأبنائه ووصولاً الى مرحلة المرجعية، وانتهاءً الى النظام السياسي العام.

وقد قلنا إنّ هناك عناصر مؤثرة في تقوية العلاقة ومنها (مسألة التقليد)، و(مسألة ولاية الفقيه)، و(مسألة احترام العلماء)، و(موضوع الشورى) و(مسألة العلاقه بين الحاكم والأُمة) وغير ذلك.

فلابدّ إذن من إقامة هذه الأُصول على قواعد علمية متينة بعيداً عن التأثر بظروف المراحل السابقة التي مررنا بها، أي مراحل (التشرذم)، و(الاقطاعيات المحلية)، و(اليأس من الفرج)، و(إيكال الأُمور الى مرحلة الظهور) وما الى ذلك، ثم الإنطلاق الى تثقيف الأُمة وجماهيرها التثقيف المناسب، وكلّ ذلك يستلزم تطويراً حقيقياً في مناهج الدراسة الفقهية ولا أقول الأُصولية، فإنّنا والحمدلله نملك رصيداً أُصولياً جيداً إلّا أنّ المشكلة تكمن في التركيز على أبواب تقليدية، وإهمال أبواب حياتية مهمّة جداً في بعض دراساتنا طبعاً، وإلّا فإننا ـ والحقّ يقال ـ نملك رصيداً فكرياً لا بأس به ولكنه بحاجة ماسة الى توسعة وتطوير وتفصيل.

وفي مجال المرجعية: فقد شهدنا التوترات الشديدة التي حدثت في الأعوام الأخيرة كما شهدنا من قبل الآثار الإيجابية الضخمة لبعض المرجعيات الرشيدة في الحياة العامّة.

وأنّنا لنعتقد أنّ الأساليب القديمة التي تمّ العامل بها في مجال انتخاب

المرجعية العامّة، حيث أوكلت الأُمور الى نوعية الظروف وقدرة التبليغ بالإضافة الى المقام الذاتي الذي يملكه المرجع. هذه الأساليب إن كانت ناجعة في العصور الماضية عصور التشرذم والاستضعاف، فهي اليوم تكاد تنقلب على أهدافها في عصر الطلائعية الشيعية لكلّ العالم الإسلامي، عصر الكلمة الشيعية الأُولىٰ في قبال كلّ الطواغيت وكلّ القوىٰ الاستكبارية.

إذن لا نستطيع أن نترك الأُمور علىٰ عواهنها خصوصاً مع ملاحظة العداء الاستكباري المخطط لضرب الثورة الإسلامية، وتركيز الأعداء على المرجعية ومحاولة النفوذ من خلالها.

إنّنا بحاجة لأُسلوب جديد منسجم مع القواعد الشرعية لانتخاب (المرجعية)، هذا بالإضافة الى أننا بحاجة تامة للتأكيد على الدور الأساس للمرجعية وتخليصها ممّا أُضيف إليه.

فالمرجعية مرجعية في الفتوىٰ، عليها أن تقوم بعض الوقائع على النصوص والمصادر الإسلامية، واستنباط الموقف الإسلامي عبر عملية اجتهادية تحمل كل عناصر الاجتهاد المطلوبة.

وإذا أُريد أن تكون مرجعية عامّة لكل قطاعات الأُمّة، وواعية لكل القضايا الفقهية، وكلّ ماله دخل في تنقيح الموقف الصحيح من أُمور اجتماعية، وسياسية وحقوقية وغيرها، كان المفروض بها أن نستعين بلجنة فتوائية من كثير من كبار العلماء بالإضافة لكبار المتخصّصين بمختلف القضايا التي يُراد فيها معرفة الموقف الإسلامي الأصيل.

وربّما كان من غير الممكن بمكان أن نتصور أن الاجتهاد الفردي

المنعزل يستطيع أن يلمّ بكل القضايا اليوم، وربّما يمكن القول هنا أن قيام (دار للإفتاء) تضمّ النخبة من علماء الشريعة هو الحلّ الأمثل لهذه المشكلة، خصوصاً إذا رأينا أنّ كل الأدلة المذكورة للتقليد ـ والمعروف منها هو بناء العقلاء ـ تنسجم تمام الإنسجام مع هذا الطرح.

أما المسألة القيادية في الأُمة فلابدّ أن تترك بشكل واضح الى (وليّ الأمر) الفعلي القائم بتنظيم شؤون المسلمين. ولا معنى لتصور قيادتين فعليتين في الأُمة الواحدة والطائفة الواحدة هذا فضلاً عن التصور الفقهي السائد من أن كلّ فقيه ولي مطلقاً على كل النفوس والأعراض والأموال في أيّة نقطة من العالم!! إنّ النظرية السياسية الإسلامية، والواقع وكلّ بناء العقلاء ومجمل النصوص الآتية في الولاية تأبى ذلك. إنّنا من هنا نعلنها حقيقة مرة وربّما ضاقت بها بعض النفوس، ونؤكّد على أنّ الأُسلوب التقليدي في انتخاب المرجعية لا يعد أُسلوباً نافعاً، بل يحمل معه نقاط ضعف كبرى يمكن أن ينفذ من خلالها العدو، ويسري معه الوهن في الجسم العام.

كما نؤكّد أنّ الولاية لا تتعدد مطلقاً بمقتضى كلّ الملاكات المطروحة.

وحينئذٍ فعلى الواعين من أبناء هذه الأُمة أن يعملوا على تركيز هاتين الحقيقتين المهمتين، حتى نضمن قدسية المرجعية ودورها الفاعل، وحتى لا نشهد بعد هذا العصر:

ـ ظهور مرجعيات ضعيفة، أو حتى غير كفوءة، وضياع الكثير من مصالح الأُمّة، ووقوعها بأيدي العناصر الطامعة والنفعية والوصولية.

ـ ووقوع قضايا الأُمّة المصيرية تحت رحمة النظرات الفردية والنزعات

الروحية الماثلة الى الإفراط، أو التفريط.

رابعاً: إنّنا بحاجة لوضع الخطط الاقتصادية الكفيلة بما يلي:

١ ـ تنظيم موارد الحقوق الشرعية من أخماس وزكوات وردّ مظالم وكفّارات، وصونها من الضياع ودراسة إمكانات تنميتها وتوسيعها عبر التوعية ونشر الثقة وتحريك العواطف الإسلامية الغنية.

٢ ـ تنمية أحاسيس التبرع لدى المتمكنين، بل وحتى الطبقات الضعيفة وتوجيهه الوجهة التي تخدم القضية العامّة.

٣ ـ سدّ عجز المناطق المنكوبة، والتي يضرّ بها الفقر وتمزقها براثنه، عبر المساعدات المباشرة، أو غير المباشرة وإيجاد محطّات تشغيل مناسب.

٤ ـ العمل على إيجاد نوع من التوازن بين مستويات المعيشة وتقريبها الى بعضها.

٥ ـ إيجاد تعاون بين المؤسسات الاقتصادية والتجارية ذات العلاقة ضماناً لتحقيق الأُمور السابقة.

٦ ـ تقوية المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام لينهض بدوره المطلوب منه.

خامساً: إنّنا بحاجة لمشروع ضخم يستهدف عبر دراسات مستوفية، تحقيق إحصاء جامع للشيعة ونشاطاتهم وكوادرهم وتجمعاتهم وتشكيلاتهم السياسية والاجتماعية، وذلك بغية تنفيذ الخطط الإعلامية والثقافية والاقتصادية بأفضل وجه.

وهذا يتطلّب بالطبع تعاوناً مستمراً بين كلّ الغيارى وذوي النفوذ في المجالات الاجتماعية، ليمكن الوصل الى إحصاء جامع تُرجى

منه النتائج الكافية.

ولا ننسى هنا أن نسجل أنّ هناك محاولات كثيرة تمّت في هذا المجال، ومنها نشاطات المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام إلّا أنها بقيت أقل من القدر المطلوب دائماً.

سادساً: ولمّا كانت الثورة الإسلامية الكبرى في إيران تشكّل كما قلنا قوّة كبرى، وفخراً عظيماً للتشيّع، فإنّه من الطبيعي أن يتمّ (دعم الثورة الإسلامية).

إنّنا في الحقيقة من أُولئك الذين تقع عليهم المسؤولية الكبرىٰ للحفاظ على الثورة ومكاسبها ودعمها وتسديدها والدفاع عنها.

سابعاً: ورغم وجود بعض وسائل الإعلام إلّا أنّنا نجدنا في فقر كبير من هذه الجهة، الأمر الذي يتطلب قيام الغيارى بوضع الخطّة الإعلامية الصحفية، وتنظيم خطوط استراتيجية لها، بحيث تتعاون وسائلنا الإعلامية فيما بينها في مجال المادة والنشر، كما تقوم بسدّ النقص في كثير من مناطق الفراغ.

إنّ إحصاءاً سريعاً يوضّح مدى التخلف الذي نعانيه في هذا المجال بالنسبة للمذاهب والأديان والاتجاهات الأُخرى.

ثامناً: الحاجة الى خطّة سياحية دينية منظّمة، ومن الواضح أنّ مسألة التعارف والمشاركة في الآلام والآمال هي من صميم الأهداف الإسلامية، كما أنها في طليعة الواجبات الملقاة على عاتق المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام .

ولا ريب في أنّ جود العتبات المقدسة وزيارتها بما تحمله من تعظيم للمعصومين تتضمّن تحقيق هذا الهدف، إلّا أنها اليوم لا تملك التنظيم المطلوب، ومن هنا نجد أن هناك حاجة لتنظيم زياراتنا ومواسمها ووضع خطّة للاستفادة الأفضل من هذه المراسم.

إنّها فرصة ثمينة للتعارف، كما إنّها فرصة ثمينة لمعرفة الهموم والقيام

بالواجبات، التي يفرضها الإسلام والتشيّع بأفضل وجه.

ولا ننسىٰ إنّ من أهم متممّات عملية كبرى كالحجّ هي لقاء الإمام والتعرف على توجيهاته.

تاسعاً: ولمّا كان الشباب يشكّل عنصر الحيوية في كل مجتمع، ولمّا كنّا نمتلك ـ ربّما نسبة عالية منهم ـ في مجتمعاتنا فمن الطبيعي أن نعمل على إنشاء منظّمة عالمية تُعني بهم وتعمل على توفير أنشطة خاصّة وإقامة ندوات ومعسكرات ومخيمات تثقيفية ودينية، ورياضية، وتوجّه طاقاتهم للخدمة الاجتماعية.

كما تعمل على حشد الطاقات الجامعية والمدرسية لتنظيم مشاريع للخدمات الاجتماعية، وتوفير أجواء لظهور الإبداعات والطاقات الشابة بالإضافة لدور هذه الطاقات في المجالات السياسية أيضاً.

عاشراً: وإذا لاحظنا أنماط الحصار الذي يواجهه الشيعة من جهة، وأنماط العنف والضغط الحكومي ضدّهم، والتفرقة الطائفية والعنصرية التي يعيشونها في بعض المناطق، فإنّنا نجدنا بحاجة ماسّة لإيجاد منظّمة عالمية لحقوق الإنسان، تعمل على الدفاع عن القضايا الإنسانية العادلة، وتدوين انتهاكات حقوق الإنسان وتطالب الحكومات بالتعامل العادل، وتتّخذ الخطوات اللازمة لحضور المحافل الدولية والإتّصال بالمنظمات العالمية لحقوق الإنسان لتحقيق هذا الهدف.

وإنّنا نعتقد أن ما هو موجود من منظمات صغيرة واعتراضات فردية، أو من قبل مؤسسات صغيرة لا يكفي مطلقاً لتحقيق هذه الغاية النبيلة.

حادي عشر: والمرأة في التصور الإسلامي وفي الثقافة الشيعية يمكنها أن تحقّق أسمى درجات التكامل حتى تصل الى مرتبة «**يرضى الله لرضاها ويغضب**

لغضبها» كما جاء في حق الزهراء عليها السلام .

ولما كانت تشكّل نصف المجتمع، والجزء الفعّال في المسيرة الاجتماعية من مجالات التربية الروحية والعلمية والأخلاقية، فإنّ من الطبيعي أن تتمّ العناية الكاملة بقضية المرأة المسلمة، وفي الخصوص المرأة المسلمة من أتباع أهل البيت عليهم السلام، ومن هنا فإنّنا نجدنا بحاجة ماسّة جداً لإنشاء منظّمة عالمية للمرأة المسلمة تحقّق الأهداف التالية:

١ ـ رفع مستويات المرأة العلمية والثقافية والاجتماعية.

٢ ـ الدفاع عن حقوقها.

٣ـ تنسيق طاقاتها لتخدم القضية العامة بشكل أكبر وأهم.

٤ ـ تحقيق التواصل بينها وبين أخواتها في شتى أنحاء العالم الإسلامي.

ثاني عشر: الحاجة الى منظّمة عالمية تُعني بالطفل وتشبع فيه نهمه لمطالعة واكتشاف المجهولات، فرغم كلّ ما يبذله في هذا المجال نجد الحاجة ماسّة لقيام مثل هذه المنظّمة العالمية.

ثالث عشر: لزوم وضع خطّة جامعة لدعم الحوزات العلمية في كلّ مكان والارتفاع بمستوياتها العلمية ونشاطاتها التبليغية، وهذا يعني لزوم الاعتناء بالأُمور التالية:

١ ـ الكوادر التدريسية.

٢ ـ المناهج الدراسية.

٣ـ الطلبة والمتعلمين فيها.

٤ ـ الحاجات المادية والرواتب.

٥ ـ النشاطات التبليغية.

فالحوزات هي منبع الخير أينما وجدت، والعلماء هم المنار أينما حلّوا،

ويمكن أن تقاس حيوية أية منطقة ـ أحياناً ـ بمستوى الحوزات المتواجدة فيها.

ومن الطبيعي أن ترتبط تلك الحوزات بالمرجعية والحوزات العلمية الكبرى من جهة، وبالقيادة الإسلامية وولاية الأمر من جهة أُخرى، حتى يمكن ضمان السير المتوازن لها على طريق خدمة الأهداف العُليا.

رابع عشر: وبملاحظة ما عرضنا من كوارث طبيعية، وضائقات مادية ومالية، وتضييقات سياسية، تؤدي في كثير من الأحيان الى تشريد عشرات الآلاف عن مناطقهم، وتركهم في العراء يواجهون كلّ أنواع العذاب، هذا ما حدث مثلاً بالنسبة لأهالي جنوب لبنان وجنوب العراق وآذربايجان، فإنّ من المأمول أن نقوم بإنشاء منظّمة خيرية للإغاثة والإمداد، تعمل على استيعاب هذه الحالات الطارئة، وسدّ النقص في هذا المجال.

خامس عشر: وأخيراً فإننا ندعو لوضع خطّة اقتصاديه شاملة لدعم المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام ، وتوفير متطلّبات حركته العالمية بما تتطلّبه من إمكانات وجهود كبرى.

ولا يمكننا أن نلقي كلّ الأعباء على الجمهورية الإسلامية الإيرانية خصوصاً إذا لاحظنا كلّ ما تمرّ به من مشاكل اقتصادية وما تعانيه من حصار خفي ومعلن في هذا المجال.

❁ ❁ ❁

قال رسول الله صلى الله عليه وآله

إنّ شيعتنا مَن شَيَّعَنا وَتَبِعَنَا فِي أعمالِنا

بحار الأنوار: ٦٥/ ١٥٥

«مقطع من التقرير الثّاني»[1]

وما أودّ أن أُضيفه من نقاط الضعف لكي نكون على علم كامل بـوضِعنا، هو:

أوّلاً: الضعف الكبير في المجال الإعلامي، فإنّنا لو لاحظنا الحجم الكـبير الذي نملكه من الجماهير والهجوم الكبير الذي نواجهه من شـتى المـراكـز الاستعمارية، والمتعصّبة لرأينا أن إمكـاناتِنا الإعـلامية مـمّا لا يكـاد يـذكر ويؤبهُ له.

ثانياً: إنّ الصورة الشيعية واجهت منذ القرون الإسـلامية تشـويهاً فـضيعاً تصوَّرَ معه الكثير من المسلمين أنّ التشيّع بعيدٌ عـن الروح الإسـلامية، وأنّـه حركة غريبة تماماً عن الروح الإسلامية العامّة في حين أنّ الحقيقة الصارخـة تؤكّد أنه ـ في الواقع ـ روحُ الإسلام وأصالته التي لا تنفصل عنه.

إلّا أنّ الجديد في الأمر أن الأبواق العميلة والأوراق الصـفراء راحت مـن جهة تحُيي تلك التّهم التي أكل عليها الزمن وشـرب، ولكـن عـلى مسـتوىً عالمي وبشتىٰ اللغات بعد أن تكسِبها ثوباً حقيقياً جديداً. وعـدنا مـن جـديد

---

(١) أعدّه المؤلف أثناء تولّيه مهام الأمانة العامّة للمجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام بمناسبة انعقاد مؤتمره الثاني عام (١٤٢٠ هـ).

نسمع التّهم التالية مثلاً:

أ ـ التقية نوع من التزوير بل هي تمنع من حصول أية ثـقةٍ بـين الشـيعة وغيرهم.

ب ـ القول بتحريف القرآن الكريم.

ج ـ البِداء نحوٌ من نسبة الجهل الى الله تعالى.

د ـ الغلو في الأئمة الطاهرين.

هـ ـ الشيعة يهينون كلّ الصحابة الكرام.

و ـ الشيعة يؤمنون بزواج المتعة وهو الزنا بعينه.

ز ـ الشيعة أُناس قبوريون وزيارة القبور بدعة.

ح ـ التشيّع بدعة صنعها عبدالله بن سبأ (الشخصية الموهومة).

ط ـ الشيعة يحتفلون بالمواليد والوفيات للعظماء وهي بدعة.

ي ـ التبرك عملية نفاها الإسلام ويؤمن بها الشيعة.

ك ـ الشيعة يؤمنون بأنّ أئمتهم مشرّعون.

م ـ إنكار خاتمية الرسول ﷺ.

ن ـ التّهم التاريخية التي توجّه للشيعة من التعاون مع هولاكـو فـي فـتح بغداد، أو إضعاف الدولة العثمانية في مقابل دول الكفر، وغير ذلك من سيلِ التّهم الموجّهة والتي لا أساس لها من الصحة مطلقاً.

ولكي يتمّ إحكام اللعبة وتزداد علمية الاتّهام راحت الدوائر الاستعمارية توجّه تهماً من نوع جديدٍ الى الشيعة تتناسب والوضع القائم، فاعطتهم تـارة صفة الإرهاب والفوضوية، وأُخرى صفة المعارضين لكل استقرارٍ حكـومي

في أي مكانٍ، وثالثةً صفة الرجعية باعتبارهم يدعون للتمسّك بالأُصول الإسلامية الأصيلة، واقامة حكومةٍ إسلامية وفق الأُصول الحقيقية للإسلام، ورابعاً باعتبارهم أُناساً خارجين عن الإجماع الإسلامي، فلا يمكن أن يلتفت المسلمون الى أُطروحتهم السياسية، وذلك بهدف خلف هوّةٍ بعيدةٍ بين العاملين للإسلام وهذه الثورة المباركة، أو هذا المذهب الإسلامي الأصيل.

ثالثاً: ومن نقاط الضعف التي يمكن أن تبعدنا عن الأهداف الكبرى التي نرجوها وجود بعض العادات والسنن الدخيلة والغريبة على الجسم الشيعي، أو فلنقل بعض العادات الشعبية التي لبست لَبوسَ الدين واكتسبت صفة جماهيرية شائعة، وهي بعيدة كلّ البعد عن الروح الإسلامية والشيعية من قبيل ما نشاهده من حركات اللعب بالنار أو التطبير المقزز للنفوس، ووجود بعض المستأكلين بالقصص والروايات الضعيفة، كما أنّ من ذلك الاستعلاء العنصري على الآخرين، والتمييز العنصري بين الشعوب ـ في بعض المناطق ـ ويجب أن نشير الى بعض التهاون في العبادة من قبل بعض الطبقات التي تتصوّر جهلاً أن ولاءها لأهل البيت عليهم السلام يكفيها في نجاتها دون أن تشدّد على العمل بتعاليم الإسلام.

رابعاً: وجود نقص كبير في المراكز الإرشادية والتعليمية والتربويه في كثير من المناطق الشيعية، وعدم الاستفادة المخططة والحكيمة من الإمكانات التعليمية المتوفرة لدى بعض المؤسسات الشيعية المتناثرة هنا وهناك.. بل نستطيع القول بأنّ هناك نقصاً كبيراً في مجال إقامة الحوزات وتنظيمها التنظيم الذي يتناسب ومستوى إحتياجات العصر، والطلب الشديد،

وكذلك تنظيم عملية الاستفاده من خريجي هذه الحوزات بالشكل الذي يحقق الغرض الذي سعوا إليه، ويحوّلهم الى جنودٍ للإمام المهدي ﷺ، أينما كانوا ويرفع النقص المشهود في المعلومات لدى الكثير من المناطق الشيعية المحرومة.

خامساً: مشكلة الإنفصال العلمي والإعلامي للأقليّات الشيعية المتواجدة في البلدان النائية حيث تفتقد العالِم الكُفء والمبلّغ الواعي، وبالتالي تقع فريسةً للجهل والتعصب، وربّما انحلّت في مجتمعاتها المحلية، وأُركّز هنا على الشيعة في كلٍّ من ميانمار، والهند، وبعض المناطق البعيدة من المدن الباكستانية، وبعض المناطق الأفريقية النائية، كما في السنغال وساحل العاج ونيجيريا وموريتانيا والبرازيل، وأُوربا الشرقية، ودول آسيا الوسطى، والقفقاز وغيرها.

إنّ هذه المشكلة تحتاج منّا للعلاج السريع، والتفكير المستمر في تربية المبلّغين المضحّين والمهاجرين، أو استقدام الشباب من تلك المناطق وتربيتهم التربية العلمية المناسبة.

سادساً: ومن النقائص التي أشعرُ بأنّها تشكل ظاهرة خطيرة جداً، ما نلاحظه من جود اتّجاهات قد تدّعي لنفسها الصفة العلمية بل الصفة الولائية الخالصة، وهي تعلن أنّ الوحدة الإسلامية التي رفع لواءَها القرآن الكريم والمعصومون، إنّما هي عملية مبتدعة، أو عملية صعبة وأنّ مجالات التوحيد منعدمة بين الشيعة والسنّة، فلا مجال للتقريب بين المذاهب الإسلامية، ولا مجال لتوحيد المواقف السياسية، ولا مجال للعمل المشترك

في خدمة الأهداف الإسلامية العليا.

والغريب أن تجد هذه الفكرة التي ترفضها أحاديثنا بقوّةٍ قد لاقت لدىٰ بعض الجاهلين الترحيب الحادّ.

والغريب أيضاً أن نجد ما يقابلها لدىٰ المتعصبين من المذاهب الأُخرى وحتى لدى بعض المذاهب المنتسبة للتشيّع، وهي تحذّر من التقارب والتوحيد مدّعية لنفسها وحدها احتكار الحقيقة الإسلامية.

سابعاً: ومن النقائص التي يجب أن نعترف بها بكل صراحة فقدانُنا لنظام متكامل للمرجعية الدينية، يضمن لنا:

الانتقال الطبيعي السليم من هذا المرجع المتوفى الى الآخر دون أن نُبتلى بخللٍ ونقصٍ أو ضياعٍ.

وعدم الانقسامات الحادّة التي قد تعصف بالشيعة وتشوّه مواقفهم.

وعدّم تسلل بعض العناصر غير المناسبة الى هذا المقام الرفيع.

وهذه المشكلة إنّ لم نواجهها بشجاعة وصراحةٍ، ونحلّها بكل صبر وأناةٍ، واستناداً الى الأحكام الشرعية عرّضنا كل الوجود الشيعي للخطر.

لسنا اليوم شرذمةً قليلين حتى لا يؤبه لنا، ولسنا نعيش في الهامش حتى نتحمل مثل هذه الضربات. إنّ العيون والأحداق تتوجه إلينا، والجماهير المسلمة تنظر إلينا كنماذج، فيجب أن نحقق النموذج المطلوب.

وخلال السنوات الأربع الماضية برزت بعض الظواهر التي تحتاج منّا للتأمّل القوي والوقفة المحلّلة، ومنها ما يلي:

أ ـ في مجال المرجعية: قدّر الله تعالى ـ ولا رادّ لقدره ـ أن تصاب الأُمة

برحلة عددٍ من الآيات العِظام، ممّا أوجد إرتباكاً هائلاً لدى المؤمنين وخلق خَلَلاً لولا أن بادر المخلصون والواعون والعلماء لتداركه وسدّه الأمرُ الذي يتطلب منّا ـ كما قلنا ـ حلّاً سريعاً ودقيقاً لهذه المشكلة يضمن لنا سلامة المرجعية ووحدة المقلّدين.

ب ـ ومازالت الساحة ملتهبة في الباكستان والعراق وغيرهما، ومازال الشيعة يواجهون حالةً صعبةً جداً نتيجة الأيدي الاستعمارية وسيطرة الجهل. وآثار التعصّب المقيت الأمر الذي يتطلّب منّا الحلّ السريع والشامل.

أجدني أسهبت في عرض المشاكل والأزمات ولكنه الواقع الذي يجب أن لا نتجاهله مطلقاً، ويجب أن يتحمل المسؤولون على مختلف الأصعدة هذا العرض ويعملوا بإخلاص على تلافيه.

إلّا أنّ هناك الكثير من المؤشرات التي تدعونا للتفاؤل، وذلك لإيماننا بالله تعالى وتأييده لهذه الثلّة المؤمنة بشتى الوسائل: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَل لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِب﴾ (١).

ومن هذه المؤشرات ما يلي:

أوّلاً: الإنتصارات المتلاحقة للجمهورية الإسلامية على أعدائها الحاقدين، وقد تمثّلت في الآثار الإيجابية التي تركتها الانتخابات الحرّة النزيهة لرئاسة الجمهورية الإسلامية في مجال السمعة العالمية، وكذلك تمثّلت في إنتصارها على المؤامرات التي تمثّلت في محكمة ميكونوس المحلية وعدم فاعلية الإجراءات الأُوربية، وكذلك فشل قانون داماتو الأمريكي، وفشل ما يسمى

(١) الطلاق: ٢.

بعملية السلام المفروضة على الشعب الفلسطيني.

والنجاح الباهر لمؤتمر القمّة الإسلامي الثامن في تثبيت مقام رفيع للقيادة الإسلامية الإيرانية على مستوى العالم الإسلامي وغير ذلك.

وإذا أضفنا الى ذلك النجاح الباهر للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في الداخل، توصلنا الى حصيلة رائعة يبدو فيها العون الإلهي الفيّاض.

ولا ريب في أنّ إنتصار الجمهورية الإسلامية هو إنتصار للإسلام وللتشيّع أيضاً.

ثانياً: الحضور الفاعل للعلماء الشيعة في مختلف المحافل الدولية والمؤتمرات، وانتشار الكتاب الشيعي في شتى البقاع وبمختلف اللغات، واتساع حركة التبليغ بشكل لا مثيل له، وتنظيم حركة التوزيع الإعلامي، واتساع القدرة الإعلامية المسموعة والمرئية بقيام محطات فضائية تعمل على التوعية الشاملة، وزيادة عدد المجلّات الشيعية المخلصة ممّا يصل بها اليوم الى أكثر من مئة مجلة ونشرة وصحيفة محلية وإقليمية، وإزدياد عدد المراكز الإسلامية الشيعية عمّا كانت عليه من قبل، وقيام المجامع الشيعية في مناطق كثيرة لتهتمّ بشؤونهم، وكذلك تنامي الإحساس الشيعي بلزوم العمل الاقتصادي المستمر، للارتفاع بالمستوى الحالي للطبقات الاجتماعية، الى ما هناك من نشاطات، سوف نتعرف الى بعضها عندما نستعرض إنجازات المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام خلال السنوات الأربع.

ثالثاً: صدور أمر القائد المعظم بتنظيم عملية الدراسات الحوزوية على

المستوى العالمي، ودعمها وتنسيقها مع الأُسلوب التبليغي بشكل رائع.

وقد تمّ تنسيق هذا العمل على النحو التالي:

أ ـ قيام المركز العالمي للعلوم الإسلامية بتربية الطلاب غير الإيرانيين، وإعدادهم إعداداً جيّداً للقيام بمهامهم العلمية والتربوية، وقد أقدم هذا المركز على خطوات جيدّة جداً في هذا المضمار.

ب ـ قيام منظمة المدارس والحوزات العلمية بالتعرّف على المراكز العلمية الحوزوية في أنحاء العالم، والعمل على تنظيم برامجها ودعمها بما تحتاجه من مواد دراسية ومعونات مالية، وقد نجحت هذه المنظمة في سدّ ثغرة كبرى في الوجود الشيعي ونرجو لها النجاح المطّرد.

ويجب أن نشير هنا الى أن المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام إنّما هو مجمع عالمي مستقل له هيئته العامة ومجلسه الأعلى ونظامه الأساسي وميزانيته المستقلّة، ولكنه ينسق كل التنسيق مع منظمة الثقافة والعلاقات الإسلامية في المجالات الإعلامية والدولية.

رابعاً: وهناك اتّجاه واسع لحبّ أهل البيت عليهم السلام وتعظيمهم، حيث يغطّي هذا الحبّ مساحة كبيرة جداً من الشعوب الإسلامية ويروي عروق الجماهير، وهذا يعني إحساساً قوياً بعظمتهم ولزوم الاقتداء بهم...

ومن هنا فمن اللازم أن تتمّ عملية التوعية بتعاليمهم وآرائهم في مختلف المجالات الحياتية.

مقترحات

بعد هذا العرض الموجزد نودّ أن نطرح على المؤتمر الكريم الاقتراحات التالية ـ راجين دراستها بعمقٍ في اللجان المتخصصة آملين أن نتوصل بشأنها الى الحلول الواقعية المطلوبة ـ :

أوّلاً: ضرورة الموافقة على استراتيجية عامة تنظّم عملنا خلال السنوات الأربع المقبلة، على أن تتوفر هذه الخطّة على صفات أهمّها: النظرة العلمية العالمية لكلّ المشكلات، وتقديم الحلول العلمية والواقعية، والاعتماد على روح التضحية والإيثار لدى كل ذوي النفوذ أينما كانوا، والتفاعل مع الصحوة الإسلامية في كلّ مكان.

ثانياً: تكوين اللجنان الدائمة المتخصّصة بدراسة ومعالجة المشاكل المستعصية، ومنها المشكلة الاقتصادية، والمشكلة التربوية، والتعليمية وغير ذلك.

ثالثاً: ضرورة الاتفاق على خطّة حكيمة ومدروسة لتحقيق التقارب بين المذاهب الإسلامية، ونشر ثقافة التقريب، والعمل الضروري لتحقيق الوحدة الإسلامية الشاملة، وذلك بالتعاون مع المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية.

رابعاً: ضرورة وضع خطّة حكيمة لتحقيق الإنسجام الأكبر بين الشيعة الإمامية وباقي المذاهب، مع العمل على تقويته وإحيائه في مناطقها وهدايته لتقوية السمات الإسلامية في اتّباعها ونبذ العادات والتصورات الدخيلة عليها.

خامساً: ضرورة دعم منظمة المدارس والحوزات العلمية لتقوم بـواجـبها العلمي على خير ما يرام، بالإضافة الى لزوم السعي الحـثيث لنشـر الحـوزات العلمية في كلّ منطقة، ودعم وتقوية الحوزات الموجودة، هـذا بـالإضافة الى لزوم العمل على رفع إمكـانات المـركز العـالمي للـعلوم الإسـلامية، ليكـون مؤهّلاً لاستقبال أكبر عدد من الراغيب للانتماء إليه.

سادساً: من اللازم القيام بدعم خطّة عالمية لإيـجاد المـدارس الإسـلامية العصرية التي تعتمد نُظم مناطقها بالإضافة لبرامجع إسلامية خاصة.

سابعاً: ضرورة العمل على تـطوير وسـائل الإعـلام وتـحديثها وتـوسعة نطاقها باستمرار، والمفضّل وضع استراتيجية ثقافية إعلامية تتعاون في سبيل تحقيقها كلّ المؤسسات ذات العلاقة.

ثامناً: نؤكّد على ضـرورة تـنفيذ تـوصيات اللـجنة الاقـتصادية للـمؤتمر الأوّل، والتي لم تتحقق نتيجة بعض الظروف ومنها عدم تقديم الدعـم اللازم من قبل القادرين عليه.

تاسعاً: ندعو لقيام العلماء وباقي المخلصين لوضع خطة لمرجعية رشـيدة نشطة، تقوم بـتأمين وحـدة الطـائفة، وتـحقق عـملية الانـتقال للـمرجـعيات الجديدة بأداءٍ أفضل، كما تقوم بـتأمين الاحـتياجات الفـقهية والعـملية التـي يسدّها الفقيه المجتهد.

عاشراً: ندعو لتعميق وتفعيل خط الولاية في صفوف أتباع أهل البيت عليهم السلام عبر تعميمها عـلى كـل المسـلمين وعـدم تـحجيمها بـالمساحة القـومية، أو الاقليمية، أو المذهبية، وإحياء ثقافة الولاية التي تبنّتها بشكل خاص مدرسة

أهل البيت﴿ع﴾ وبالتالي دعم المواقف السياسية والإعلامية التي يتبنّاها ولي أمر المسلمين.

حادي عشر: ندعو لتشكيل لجنة تُعني بالأقليّات الشيعية والإسلامية في أنحاء العالم، وتحقّق لها الاتصال الدائم بالجسم العام، وتؤمّن لها متطلباتها المعيشية والثقافية والاجتماعية والتبليغية.

ثاني عشر: نؤكّد من جديد ضرورة الاستفادة الأفضل من الثروة الفكرية لمذهب أهل البيت﴿ع﴾ ، وندعو كلّ المذاهب الإسلامية للاطّلاع على معارفهم والاستفادة منها.

وهنا نؤكّد على ضرورة القيام بمشاريع لدوائر معارف فقهية وفكرية وتاريخية، والإسراع بإنجاز الموجود منها ودعمها بشتى الوسائل المادية والمعنوية.

كما نؤكّد على ضرورة قيام لجان تحقيقية ومؤسسات علمية لدراسة النظريات العلمية الأصيلة، التي تستطيع أن تستجيب لمتطبات الساحة الاجتماعية وعلى المستوى العالمي وفي مختلف الحقول (كالحقل التاريخي، والحقل الاجتماعي، والحقل الحقوقي، والحقل السياسي، والحقل التنظيمي، والحقل الاقتصادي وأمثالها).

ثالث عشر: من الضروري أن تواصل الحوزات العلمية قيامها بواجبها العلمي، لتحسين مستوى الدورات والمؤتمرات، والوفود المشاركة في المؤتمرات الدولية، ووضعية المنابر الحسينية والارتفاع بمستواها من حيث المادة والأداء.

ونـؤكّد فـيهذا الصـدد عـلى ضـرورة الارتـفاع بـمستوى المـدّاحـين والذّاكرين والعاملين، في أمثال هذه المجالات مع تثقيفهم بالثقافة الإسلامية الشيعية المطلوبة.

رابع عشر: من الضروري أن يتمّ تشكيل لجنة تتابع الأزمات التي يواجهها الشيعة في أنحاء العالم وتعمل للـتنسيق مـع مـختلف الجـهات عـلى تـلافيها والتخفيف من حدّتها وحلّها.

خامس عشر: نؤكّد ما قلناه من قبل من ضرورة حـماية الثـورة الإسـلامية المباركة في إيران في شتى المجالات، ولا يتمّ هـذا إلّا مـن خـلال قـيام كـلّ المؤسسات المعنية بجعل هذا الهدف نـصب أعـينها، والتـخطيط الحكـيم له والتضحية في سبيله، والتفاعل الكبير مع الصحوة الإسلامية التي أوجدتها في كل مكان.

سادس عشر: إننّا نؤكد الحاجة الى تنظيم رحلات لزيارة العتبات المـقدسة بشكل دقيق للاستفادة الأفضل من هذه الحسنة، كما نؤكّد على ضرورة قـيام مؤسسات سياحية إسلامية تعمل في إطار الأهداف التربوية.

سابع عشر: لزوم دعم تشكيل منظمة للشـباب المـؤمن بـعد أن لم تـتوفر الظروف المناسبة لحد الآن لقيامها.

ثامن عشر: لزوم التنسيق بين المنظلمات النسائية الشيعية في أنحاء العـالم وتوفير اللوازم الضرورية لتوسيع نشاطاتها.

تاسع عشر: وكذلك يجب دعم النشاطات في مجال خدمة حقوق الأطـفال والارتفاع بمستوياتهم الثقافية والاجتماعية والأخلاقية.

العشرون: من الضروري واللازم العمل الجاد على نـفي العـادات الضـارّة، والتقاليد الدخيلة على الوجود الشيعي، وفق برنامج واقعي يراعـي كـلّ حـالة وظروفها ويعمل على استئصال هذه العادات وإقامة العادات الأصيلة محلّها.

أعاذنا الله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، وغلبة أهوائنا

إنّه السميع المجيب

خلاصة الكتاب

١ ـ المرجعية العلمية لأهل البيت عليهم السلام من المسلّمات الإسلامية.

٢ ـ الشيعة أُناس مسلمون يؤمنون بمرجعية أهل البيت عليهم السلام العلمية والسياسية ـ تاريخياً ـ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، على أساس متين من الآيات الكريمة والروايات الشريفة والتاريخ.

٣ ـ أئمة أهل البيت عليهم السلام عملوا خلال أكثر من قرنين على إشاعة هذه النظرة بين المسلمين، وتربية الدعاة لها دون شقّ لوحدة المسلمين.

٤ ـ إنّ الأئمة من أهل البيت عليهم السلام وضعوا أُسس الاجتهاد المفتوح، لتحقيق فهم أدق للدين عبر العصور ومرونة في التعامل مع المتغيرات، وتوفير الشروط اللازمة للحكومة والقضاء، وهما قوام إقامة الحكم الإسلامي.

٥ ـ إنّ الوجود الشيعي تنامىٰ في العصور الأخيرة من حياتهم عليهم السلام فشمل مساحات واسعة من الأُمّة واستمر بعدهم الى يومنا هذا حيث يشكّل اليوم ثقلاً كبيراً يبلغ خمس الأُمّة تقريباً بما يحمله من طاقات وإبداعٍ.

٦ ـ إنّ المرجعية الشيعية قبل قيام الدولة الإسلامية كانت تعدّدية في غالب العصور، وكانت تجمع الحالتين الفتوائية والولائية في شخص واحد.

٧ ـ بعد أن شاعت فكرة اشتراط الأعلمية في التقليد اتّجهت المرجعية

الى الحالة العامة، ورحنا نشهد مرجعيّات عالمية لها وكلاؤها وجهازها.

٨ـ بعد قيام الثورة والدولة تطلب الأمر العودة الى الحالة الطبيعية المنسجمة مع مقتضيات النصوص ومفروضات الواقع.

فتمّ الفصل ـ الى حد ما ـ بين المرجعية الولائية الحكومية والمرجعية الفتوائية؛ والمطلوب الفصل التامّ بحيث لا تستخدم المرجعيات المتعدّدة فتوائياً أيّاً من صلاحيات الولاية على الأموال والأعراض والنفوس، وتتركها للمرجعية الولائية الوحيدة المنتخبة وذلك لتوحيد الموقف العملي.

والمسموح به هو الاختلاف الفتوائي في المواقف الفردية، أو في المواقف الاجتماعية ،التي لا تقع عملاً ضمن دائرة سلطة المرجعية الولائية، وشاءت هذه أن تتركها حرّة.

أما ضمن تلك الدائرة فالفتوى المطروحة هي فتوى الولي الفقيه، أو التي اختارها هو من بين فتاوى الآخرين بعد أن اقتضت مصلحة الأُمّة ذلك[1] .

---

(١) يراجع كتاب (حول الدستور الإسلامي): ٦٥.

مصادر الكتاب

ـ أ ـ

١ ـ **أحكام في أُصول الإحكام**، الآمدي المتوفى (٦٣١ هـ).

٢ ـ **الاحتجاج**، أبو منصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسي المتوفى (٥٦٠هـ) .

٣ ـ **الاختصاص**، محمد بن محمد النعمان العكبري المعروف بالشيخ المفيد المتوفى (٤١٣ هـ).

٤ ـ **أدوار علم الفقه وأطواره**، عليّ كاشف الغطاء المتوفى (١٣٥٠ هـ).

٥ ـ **الأُسس المنطقية**، الشهيد السعيد محمّد باقر الصدر استشهد (١٤٠٠هـ).

٦ ـ **الأُصول العامة للفقه المقارن**، السيد محمد تقي الحكيم (معاصر) .

٧ ـ **أُصول الفقه**، الشيخ محمّد رضا المظفر المتوفى (١٣٨٣ هـ).

٨ ـ **أُصول الفقه الجعفري**، السيد هاشم معروف الحسني المتوفى (١٤٠٤هـ).

٩ ـ **أعيان الشيعة**، السيّد محسن الأمين العاملي المتوفى (١٣٧١ هـ).

١٠ ـ **الأمالي**، أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين الصدوق المتوفى (٣٨١ هـ).

١١ـ الإمام الصادق ﷺ، محمد أبو زهرة المتوفى (١٣٩٤هـ).

١٢ـ الإمام جعفر بن محمد ﷺ الشيخ باقر شريف القرشي (معاصر).

١٣ـ الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، الشيخ أسد حيدر (معاصر).

١٤ـ اقتصادنا، السيّد الشهيد محمد باقر الصدر استشهد (١٤٠٠هـ).

١٥ـ أهل البيت في الكتاب والسنّة، محمّدي الري شهري (معاصر).

ـ ب ـ

١٦ـ بحار الأنوار، الشيخ محمّد باقر المجلسي المتوفى (١١١١هـ).

١٧ـ البداية والنهاية، إسماعيل بن كثير المتوفى (٧٧٤هـ).

ـ ت ـ

١٨ـ تاريخ أدوار الفقه، محمود الشهابي (معاصر).

١٩ـ تاريخ التشريع الإسلامي، الشيخ عبدالهادي الفضلي (معاصر).

٢٠ـ تاريخ الفقه الإسلامي، هاشم معروف الحسني المتوفى (١٤٠٤هـ).

٢١ـ تاريخ الفقه والفقهاء ونظرة الى تطور علم الأُصول، أبو القاسم الكرجي (معاصر).

٢٢ـ التاريخ الكبير، إسماعيل بن محمّد البخاري المتوفى (٢٥٦هـ).

٢٣ـ تاريخ الكوفة، السيد حسين ـ حسون ـ البراقي المتوفى (١٣٣٢هـ).

٢٤ـ تاريخ الكوفة، محمّد بن جعفر بن محمّد التميمي الكوفي المعروف بابن النجار المتوفى (٤٦٠ هس).

٢٥ـ تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، السيد حسن الصدر المتوفى (١٣٥٤هـ).

٢٦ ـ تحفة الآلوسي، محمود بن عبدالله الحسيني الآلوسي المتوفى (١٨٥٤ هـ).
٢٧ ـ تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، الحسن بن عليّ الحرّاني (ابن شعبة) المتوفى (٣٨١ هـ).
٢٨ ـ تحرير الوسيلة، الإمام روح الله الخميني المتوفى (١٤٠٩هـ).
٢٩ ـ تفسير الطبري (جامع البيان)، أبوجعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى (٣١٠هـ).
٣٠ ـ تفسير نور الثقلين، عبدعليّ بن جمعة العروسي الجويزي المتوفى (١١١٢هـ).
٣١ ـ التعرف على الفقه وأُصوله، الشهيد مرتضى المطهري استشهد (١٣٩٩ هـ).
٣٢ ـ التنقيح على العروة الوثقى، تقريرات الكلانتري الطهراني.
٣٣ ـ التنقيح على العروة الوثقى، تقريرات الغروي (معاصر).
٣٤ ـ تكملة المنهاج، السيد أبوالقاسم الخوئي المتوفى (١٤١٣هـ).
٣٥ ـ تهذيب التهذيب، أحمد بن عليّ بن حجر العقسلاني المتوفى (٨٥٢هـ).
٣٦ ـ تهذيب الأُصول، العلّامة ابن المطهر الحلّي المتوفي (٧٢٦هـ).

ـ ث ـ

٣٧ ـ ثورة الحسين عليه السلام، محمّد مهدي شمس الدين (معاصر).

ـ ج ـ

٣٨ ـ جامع المقاصد، المحقّق عليّ بن الحسين الكركي المتوفى (٩٤٠هـ).
٣٩ ـ جامع المقاصد (المقدمة)، العلّامة الشهرستاني.

٤٠ـ جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلامي، الشيخ محمّد حسين النجفي المتوفى (١٢٦٦هـ).

٤١ـ الحوزة (مجلة)، العددان ٥٦ و ٥٧، مقالة الشيخ الذاكري (معاصر).

-ح-

٤٢ـ الحدائق الناضرة، يوسف البحراني المتوفى (١١٨٦هـ).

٤٣ـ حديث الثقلين، نشر و تدوين دار التقريب القاهرة.

٤٤ـ حركة الاجتهاد عند الشيعة، الشيخ عدنان فرحان (معاصر).

٤٥ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبدالله أبو نعيم الإصبهاني المتوفى (٤٣٠هـ).

٤٦ـ حياة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، الشيخ باقر شريف القرشي (معاصر).

٤٧ـ حول الدستور الإسلامي، الشيخ محمّد عليّ التسخيري (المؤلف).

-خ-

٤٨ـ الخدمات المتبادلة بين الإسلام وإيران، الشهيد مرتضى المطهري (١٣٩٩هـ).

٤٩ـ خصائص أميرالمؤمنين عليه السلام، أحمد بن شعيب النسائي المتوفى (٣٠٣هـ).

٥٠ـ الخصال، الشيخ الصدوق المتوفى (٣٨١هـ).

٥١ـ الخطط السياسية لتوحيد الأمّة، أحمد حسين يعقوب (معاصر).

- د -

٥٢ـ دائرة المعارف الشيعية، السيد حسن الأمين، المتوفى (١٤٢٣هـ).
٥٣ـ الدرّ المنثور، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي المتوفى (٩١١هـ).

٥٤ـ دروس في علم الأُصول «الحلقات»، الشهيد السعيد محمد باقر الصدر استشهد (١٤٠٠هـ)
٥٥ـ دلائل النبوة، أحمد بن حسين البيهقي المتوفى (٤٥٨هـ).
٥٦ـ ديوان أبي فراس الحمداني، تحقيق محمد بن شريف (معاصر).

- ذ -

٥٧ـ الذريعة الى تصانيف الشيعة، آقا بزرك الطهراني المتوفى (١٣٨٩هـ).

- ر -

٥٨ـ الرجال، ابن عقدة، أحمد بن محمّد بن سعيد الهمداني الكوفي المتوفى (٣٣٣هـ).
٥٩ـ رجال الكشي، أبو عمرو الكشي «من علماء القرن الرابع».
٦٠ـ رجال النجاشي، أحمد بن عليّ النجاشي المتوفى (٤٥٠هـ).
٦١ـ الرسائل، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ المتوفى (٢٥٥هـ)، تحقيق السندوبي.
٦٢ـ روضات الجنات في أُصول العلماء والسادات، السيد محمّد باقر الخوانساري المتوفى (١٣١٣هـ).

٦٣- روضة الكافي، الكليني المتوفى (٣٢٨أو ٣٢٩).
٦٤-الرياض النضرة، أحمدبن عبدالله، محب الدين الطبري، المتوفى (٦٩٤ هـ).

- س -

٦٥-سلوني قبل أن تفقدوني، محمد رضا الحكيمي (معاصر).
٦٦-سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، محمد بن عيسىٰ ابن سورة الترمذي المتوفى (٢٩٧ هـ).
٦٧-سنن الدارمي، أبو محمّد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي المتوفى (٢٥٥ هـ).
٦٨-السنن الكبرى، أبوبكرأحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي المتوفى (٤٥٨ هـ).
٦٩-السنن الكبرى، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي المتوفى (٣٠٣ هـ).

- ش -

٧٠-شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي ابن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ).
٧١-شواهد التنزيل، عبيدالله بن أحمد المعروف بالحاكم الحسكاني المتوفى (٤٧٠هـ).

- ص -

٧٢-صحيح البخاري، إسماعيل بن محمّد البخاري المتوفى (٢٥٦ هـ).
٧٣-صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى (٢٦١ هـ).
٧٤-الصحيفة السجادية، الإمام الزين العابدين ﷺ استشهد (٩٤هـ).

٧٥ـ **الصواعق المحرقة في الردّ على أهل البدع والزندقة**، أحمد بـن حـجر الكـوفي المتوفى (٩٧٤ هـ).

ـ ط ـ

٧٦ـ **الطبقات الكبرى**، محمد بن سعد الزهري المتوفى (٢٣٠ هـ).
٧٧ـ **طبقات مؤلفي الشيعة**، آقا بزرك الطهراني المتوفى (١٣٨٩ هـ).

ـ ع ـ

٧٨ـ **العروة الوثقى**، السيد كاظم الطباطبائي اليزدي المتوفى (١٣٣٧ هـ).
٧٩ـ **علل الشرائع**، محمّد بن عليّ بـن الحسـين بـن بـابويه القـمي (الصـدوق) المتوفى (٣٨١ هـ).
٨٠ـ **عمدة التحقيق**، إبـراهـيم بـن عـامر بـن عـليّ العـبيدي المـالكي المـتوفى (١٠٩١هـ).
٨١ـ **عيون أخبار الرضا**، الشيخ الصدوق المتفوى (٣٨١هـ.)

ـ غ ـ

٨٢ـ **الغدير**، العلّامة عبدالحسين أحمد الأميني التبريزي المتوفى (١٣٩٠ هـ).
٨٣ـ **غرر الحكم ودرر الكلم**، أبو الفتح عبدالواحد بن محمّد بن عبدالواحد الآمدي التميمي من علماء القرن السادس الهجري.

ـ ف ـ

٨٤ ـ **الفتاوى الواضحة**، الشهيد السعيد السيّد محمد باقر الصدر استشهد (١٤٠٠هـ).

٨٥ ـ **فرائد السمطين**، إبراهيم بن محمّد بن المؤيّد بن عبدالله الجويني المتوفى (٧٣٠ هـ).

٨٦ ـ **الفصول المهمّة في تأليف الأُمّة**، السيّد عبدالحسين شرف الدين الموسوي (١٣٧٧هـ).

٨٧ ـ **الفصول المهمة في معرفة الأئمة**، ابن الصباغ، عليّ بن محمّد بن أحمد المالكي المكّي المتوفى (٨٥٥هـ).

٨٨ ـ **فضائل الصحابة**، أبو عبدالله أحمد بن محمّد بن حنبل المتوفى (٢٤١ هـ).

٨٩ ـ **فقه أهل البيت (مجلة)**، مقالات السيّد منذر الحكيم (معاصر).

٩٠ ـ **الفوائد الطوسية**، محمّد بن الحسن الحرّ العاملي المتوفى (١١٠٤ هـ).

ـ ق ـ

٩١ ـ **قصة التقريب**، السيّد محمّد تقي الحكيم.

٩٢ ـ **القوانين المحكمة**، الميرزا أبوالقاسم بن الحسن الجيلاني الجابلاقي القمي المتوفى (١٢٣٣هـ).

ـ ك ـ

٩٣ ـ **الكافي**، محمّد بن يعقوب الكليني الرازي المتوفى (٣٢٨ أو ٣٢٩ هـ).

٩٤ ـ **كتاب البيع**، الإمام الخميني المتوفى (١٤٠٩هـ).

٩٥ـ **كفاية الأُصول**، الشيخ محمّد كاظم الخراساني المتوفى (١٣٢٩ هـ).
٩٦ـ **كنز العمال**، عليّ المتّقي ابن حسام الدين الهندي المتوفى (٩٧٥ هـ).
٩٧ـ **كنوز الحقائق**، محمّد عبدالرؤوف المناوي المتوفى (١٠٣١ هـ).

ـ م ـ

٩٨ـ **مجمع المسائل**، السيد محمّد الكلپايكاني المتوفى (١٤١٤هـ).
٩٩ـ **المحاسن**، أحمد بن محمّد بن خالد البرقي المتوفى (٢٨٠ هـ).
١٠٠ـ **المراجعات**، السيّد عبدالحسين شرف الدين الموسوي المتوفى (١٣٧٧هـ).
١٠١ـ **مسائل الناصريات**، السيّد عليّ بن الحسين بن موسى الشريف المرتضىٰ (٤٣٦ هـ).
١٠٢ـ **المستدرك على الصحيحين**، محمّد بن عبدالله الحاكم النيسابوري المتوفى (٤٠٥ هـ).
١٠٣ـ **المستصفى**، من علم الأُصول أبو حامد محمّد بن محمّد الغزالي المتوفى (٥٠٥ هـ)
١٠٤ـ **مستمسك العروة الوثقى**، السيّد محسن الحكيم المتوفى (١٣٩٠هـ).
١٠٥ـ **المسند**، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المتوفى (٢٤١ هـ).
١٠٦ـ **مسند أبو يعلى**، أبو يعلىٰ أحمد بن عليّ التميمي الموصلي المتوفى (٣٠٧هـ).
١٠٧ـ **مسند الشافعي**، رتبه سنجر بن عبدالله علم الدين الجاولي المتوفى (٧٤٥هـ).
١٠٨ـ **مشكل الآثار**، أحمد بن محمّد الأزدي الطحاوي المتوفى (٣٢١هـ).
١٠٩ـ **مصباح الأُصول**، تقريرات بحوث السيّد الخوئي للبهسودي.
١١٠ـ **مطارحات الأنظار**، الأنصاري.
١١١ـ **مطالب السؤول**، محمّد بن طلحة الشافعي المتوفى (٦٥٤ هـ).

١١٢ ـ **المعالم الجديدة**، الشهيد السعيد السيّد محمّد باقر الصدر استشهد (١٤٠٠هـ).

١١٣ ـ **المعالم**، الشيخ جمال الدين الحسن نجل الشهيد الثاني المتوفى (١٠١١هـ).

١١٤ ـ **معجم رجال الحديث**، السيد أبو القاسم الخوئي المتوفى (١٤١٣هـ).

١١٥ ـ **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني المتوفى (٣٦٠هـ).

١١٦ ـ **المكاسب**، الشيخ مرتضى الأنصاري المتوفى (١٢٨١هـ).

١١٧ ـ **المناقب**، ابن المغازلي عليّ بن محمّد الخطيب الواسطي المتوفى (٤٨٣هـ).

١١٨ ـ **مناقب أبي حنيفة**، موفق بن أحمد الخطيب الخوارزمي المتوفى (٥٦٨هـ).

١١٩ ـ **مناقب آل أبي طالب**، رشيد محمّد بن عليّ ابن شهرآشوب السروي المتوفى (٥٨٨هـ).

١٢٠ ـ **منتهى الآمال**، الشيخ عباس بن محمّد رضا القمّي ط مؤسسة آل البيت المتوفى (١٣٥٣هـ).

١٢١ ـ **منتهى الوصول الى علمي الكلام والأصول**، العلّامة الحلّي المتوفى (٧٢٦هـ).

١٢٢ ـ **من لا يحضره الفقيه**، الشيخ محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه الصدوق المتوفى (٣٨١هـ).

١٢٣ ـ **منهاج الصالحين**، السيّد أبو القاسم الخوئي المتوفى (١٤١٣هـ).

١٢٤ ـ **موسوعة طبقات الرجال**، الشيخ جعفر السبحاني (معاصر).

١٢٥ ـ **الموطأ**، مالك بن أنس الأصبحي المتوفى (١٧٩هـ).

ـ ن ـ

١٢٦ ـ **نهج البلاغة**، الإمام عليّ جمعة واعده السيّد الشريف الرضيّ المتوفى (٤٠٤هـ)

١٢٧ ـ **نور الأبصار**، مؤمن بن الحسن الشبلنجي المتوفى (١٣٠٨هـ).

-و-

١٢٨ ـ الوحدة الإسلامية، واعظ زادة (معاصر).

١٢٩ ـ وسائل الشيعة، محمّد بن الحسن الحرّ العاملي المتوفى (١١٠٤ هـ).

١٣٠ ـ وفيات الأعيان، أحمد بن محمّد ابن خلكان المتوفى (٦٨١ هـ).

١٣١ ـ الوافية، فاضل التوني المتوفى (١٠٢١ هـ).

١٣٢ ـ ولاية الفقيه.

- ي -

١٣٣ ـ ينابيع المودة، سليمان بن إبراهيم القندوزي المتوفى (١٢٢٠ هـ)

الفهرس

الفصل الثالث: الاجتهاد في مدرسة أهل البيت عليهم السلام

الفصل الرابع: نظرات حول المرجعية

الفصل الخامس: الشّيعة في العصر الحاضر